



شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا



منظمة العفو
الدولية

منظمة العفو الدولية حركة عالمية تضم ما يزيد على 7 مليون شخص
يناضلون من أجل عالم يتمتع فيه الجميع بحقوقهم الإنسانية.

وتتمثل رؤية المنظمة في أن يتمتع جميع البشر بجميع حقوق الإنسان
المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من المعايير الدولية
لحقوق الإنسان.

ومنظمة العفو الدولية منظمة مستقلة عن جميع الحكومات والعقائد
السياسية أو المصالح الاقتصادية أو المعتقدات الدينية، وتتلقى تمويلها
من أعضائها ومن التبرعات العامة.

← صورة الغلاف: لاجئ قبضت عليه شرطة مكافحة الهجرة في دار لإعادة
التجميع (مكان يعاد فيه تجميع اللاجئين قبل إرسالهم إلى القوارب) سوق الجمعة ،
طرابلس ، ليبيا. 17 أبريل / نيسان 2016.
© TAHA JAWASHI

© حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية، 2017
ما لم يذكر خلاف ذلك فإن محتوى المادة الوارد في هذه الوثيقة محمي بموجب
رخصة المشاع الإبداعي (يجب نسبة المادة إلى منظمة العفو الدولية، ويحظر
استخدام المادة لأية أغراض تجارية، ويحظر إجراء أي تعديل أو اجترار في المادة
أو نشر أو عرض مواد أخرى مستقاة منها، رخصة دولية 4).

<https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/legalcode>

لمزيد من المعلومات، يرجى زيارة صفحة الأذونات على موقعنا:
www.amnesty.org

وإذا نسبت حقوق الطبع إلى جهة غير منظمة العفو الدولية، فإن هذه المادة
تكون غير خاضعة لرخصة المشاع الإبداعي.

الطبعة الأولى 2017

الناشر: مطبوعات منظمة العفو الدولية

Peter Benenson House, 1 Easton Street

London WC1X 0DW, UK

رقم الوثيقة: MDE 19/7561/2017
اللغة الأصلية: الإنجليزية

amnesty.org



منظمة العفو
الدولية

قائمة المحتويات

6	ملخص
11	المنهجية
14	خلفية
14	ليبيا: من بلد مقصد إلى بلد عبور
16	محاولة أولى للتعاقد الخارجي مع ليبيا وتكليفها بمراقبة الحدود
17	تفشي التهريب وسط غياب حكم القانون
21	الرد الأوروبي: من الإنقاذ إلى التعاقد الخارجي
24	الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين في ليبيا
25	الإطار القانوني
27	"ليبيا هي الجحيم"
30	إفلات تام من العقاب
32	جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية: احتجاز تلازمه الانتهاكات
33	مراكز الاحتجاز التابعة لجهاز مكافحة الهجرة
35	الاحتجاز التعسفي غير المحدد بأجل
37	أوضاع الاحتجاز
38	التعذيب والابتزاز
42	خفر السواحل الليبي: الانتهاكات والتواطؤ في التهريب
43	هيكلية خفر السواحل الليبي

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

منظمة العفو الدولية

44 سلوك عنيف ومنتهور أثناء عمليات الاعتراض في عرض البحر
47 التواطؤ مع عصابات الإجرام
48 مرافقة القوارب عند مغادرتها
49 علامات خاصة على القوارب لخفر السواحل
49 ذكر اسم المهرب "الصحيح" للمرور الآمن
50 من خفر السواحل الليبي إلى الحجز

53 الحكومات الأوروبية: حالة حصار للاجئين والمهاجرين في ليبيا

55 تقديم المساعدة للسلطات الليبية المسؤولة عن الاحتجاز غير القانوني
56 دعم عمليات الاعتراض من قبل خفر السواحل في البحر والإعادة إلى ليبيا
57 تعزيز قدرات خفر السواحل الليبي
60 حملات لتشويه عمليات الإنقاذ التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية
63 التعاون مع السلطات المحلية والجهات غير الحكومية في ليبيا

66 التواطؤ الأوروبي في الانتهاكات

67 الكلفة الإنسانية للسياسات الأوروبية
69 طبيعة السياسات الأوروبية: غير قانونية ولا يمكن تبريرها
69 الانزلاق نحو عمليات الإعادة القسرية
70 مسؤولية الدول عما يرتكبه وكلاؤها في الخارج
73 المعرفة ذات الصلة التي يمكن نسبتها إلى مصادرها

78 توصيات

تسمية المختصرات

الوصف	الكلمة
جهاز مكافحة الهجرة (المديرية العامة) جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية	DCIM
بعثة الاتحاد الأوروبي للمساعدة على إدارة الحدود- ليبيا (يوبام)	EUBAM
قوة الاتحاد الأوروبي البحرية للبحر الأبيض المتوسط، المسماة لاحقاً "عملية صوفيا"، وهي عملية عسكرية مشتركة للاتحاد الأوروبي مهمتها "التعرف على المراكب المستخدمة من قبل المهربين والمتجرين بالبشر والقبض عليها والتخلص منها"	EUNAVFOR MED
الوكالة الأوروبية لحرس الحدود وخفر السواحل	FRONTEX
المؤتمر الوطني العام: السلطة التشريعية الليبية للفترة ما بين أغسطس/آب 2012 وأغسطس/آب 2014	GENERAL NATIONAL CONGRESS
حكومة الوفاق الوطني: حكومة ليبية مؤقتة أنشئت بموجب الاتفاق السياسي الليبي، بمبادرة قادتها الأمم المتحدة ووقعت في ديسمبر/كانون الأول 2015	GOVERNMENT OF NATIONAL ACCORD
منظمة الهجرة الدولية: منظمة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة	IOM
خفر السواحل الليبي	LCG
مركز تنسيق عمليات الإنقاذ البحري	MRCC
المفوضية السامية لحقوق الإنسان: مفوضية الأمم المتحدة السامية المعنية بحقوق الإنسان	OHCHR
المفوضية السامية للاجئين: مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين	UNHCR
بعثة الأمم المتحدة بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا	UNSMIL
برنامج العودة الطوعية: برنامج المساعدة الإنسانية للعودة الطوعية ودعم إعادة الإدماج، وهو برنامج تديره "منظمة الهجرة الدولية" لمساعدة المهاجرين العالقين في ليبيا على العودة إلى بلدانهم الأصلية	VHR

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

منظمة العفو الدولية

ملخص

" جلبونا إلى الزاوية. كان هناك أعداد من الشرطة في انتظارنا. أخذونا في الزاوية، إلى مركز رسمي، وبقيت هناك ثلاثة أشهر، ثم دفعت 500 دينار ليبي وأخلوا سبيلي. أعطتني الشرطة رقم رجل غامبي، قالوا إنه إذا ما كنت راغباً في الدفع حتى أغادر (لأنهم يعرفون أنني لا أملك نقوداً)، فباستطاعتك الاتصال به، وسيساعدك. وفعل الآخرون الذين قبض عليهم مثلي الشيء نفسه. في المركز لا يقدمون الطعام، ضربوني بخرطوم مياه مطاطي، لأنهم كانوا يريدون مني نقوداً ليخلوا سبيلي".

" بكري"، رجل غامبي اعترضت قوات "خفر السواحل الليبي" سبيله في عرض البحر، واحتجز بعد ذلك في مركز

للاحتجاز بالزاوية، ديسمبر/ كانون الأول 2016

في السنوات القليلة الأخيرة، تجرّأ مئات الآلاف من اللاجئين والمهاجرين فحاضوا مشاق ومخاطر الرحلة عبر القارة الأفريقية كي يصلوا إلى ليبيا. وكانت لدى البعض النية في أن يبقوا هناك بصورة دائمة، بينما راود آخرين حلم الوصول إلى أوروبا. وقد افتحم ما يقرب من نصف مليون شخص عباب البحر في السنوات الثلاثة الأخيرة؛ وفارق ما يربو على 10,000 منهم الحياة وهم يحاولون. أما اليوم فهناك نصف مليون غيرهم، وربما أكثر، عالقون في ليبيا. وقد تقصت منظمة العفو الدولية الانتهاكات المروعة التي يواجهون والشبكة المعقدة من المسؤوليات عن محتهم.

يتعرض اللاجئون والمهاجرون بصورة روتينية لانتهاك حقوقهم الإنسانية على أيدي الموظفين الرسميين الليبيين وقوات الأمن، وإساءات على أيدي الجماعات المسلحة وعصابات الإجرام، التي تعمل، في كثير من الأحيان، بتعاون وثيق لما فيه منفعتها المالية المشتركة. ويعاني هؤلاء من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة والاعتقال التعسفي في ظروف مزرية، كما يتعرضون للابتزاز ولعمل السخرة والقتل. وفي بلد ينعدم فيه القانون، غدا اللاجئون والمهاجرون مورداً ينبغي استغلاله- وسلعة نشأت حولها صناعة بأكملها، كما أظهر شريط الفيديو الصادم الذي ظهر مؤخراً لمهاجرين يعرضون للبيع، ونُشر على الإنترنت في نوفمبر/تشرين الثاني 2017.

لا تبيّن المعطيات التي توصلت إليها منظمة العفو الدولية فحسب إلى أي مدى سحيق قد ذهب المسؤولون الفاسدون والمهربون القساة في معاملتهم للنساء والرجال والأطفال. وإنما تسلط الضوء أيضاً على مسؤوليات أوروبا. وإنما تظهر كيف لهت "الاتحاد الأوروبي"، ودوله الأعضاء- وإيطاليا على وجه الخصوص- وراء هدفهم في تقييد تدفق اللاجئين والمهاجرين عبر المتوسط، دونما أدنى حرص أو وازع، أو اهتمام ولو ظاهري، بالنتائج التي سيخلفها كل ذلك على أولئك المحاصرين في ليبيا.

فقد أبرمت دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي سلسلة من اتفاقيات التعاون مع السلطات الليبية المسؤولة عن انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، ولا سيما مع "خفر السواحل الليبي" ومع "جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

منظمة العفو الدولية

في وزارة الداخلية"، بغرض زيادة القدرات على التصدي للمهربين، والقيام بعمليات البحث والإنقاذ لمنع المغادرة غير الشرعية. وقد أتت هذه السياسية أكلها: فانخفض عدد الواصلين إلى إيطاليا ما بين يوليو/تموز ونوفمبر/تشرين الثاني 2017 بمعدل 67%، بالمقارنة مع الفترة نفسها من السنة الماضية، بينما انخفض عدد الوفيات في صفوف المهاجرين بصورة ملموسة. ولكن لا ينبغي لدول الاتحاد الأوروبي أن تدّعي الصدمة أو الغضب عندما تبدأ الكلفة الإنسانية الحقيقية لهذه الصفقات بالظهور على السطح.

فلا مسؤولي الاتحاد الأوروبي ولا المسؤولين الإيطاليين يستطيعون الادعاء رياء بأنهم لم يكونوا على علم بالانتهاكات الفظيعة التي يرتكبها بعض موظفي مراكز الاحتجاز وضباط "خفر السواحل الليبي"؛ وكذلك "جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية في وزارة الداخلية". ناهيك عن الادعاء بأنهم قد أصروا على احترام نظرائهم الليبيين لآليات حماية الحقوق الأساسية وغيرها من الضمانات. لأنهم، في واقع الحال، لم يفعلوا ذلك. وهم بالنتيجة متواطئون في هذه الانتهاكات، وقد خرقوا التزاماتهم هم أنفسهم بحقوق الإنسان.

يستند ما توصلت إليه منظمة العفو الدولية من معطيات إلى مقابلات أجرتها مع 72 لاجئاً وطالب لجوء ومهاجراً، في يوليو/تموز 2017، في كل من إيطاليا وتونس، وكذلك إلى اجتماعات ولقاءات تبادل للآراء مع مسؤولين ليبيين، من فيهم المتحدث الرسمي باسم البحرية الليبية، وممثلون عن "منظمة الهجرة الدولية" و"مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين"، إضافة إلى هيئات أخرى تابعة للأمم المتحدة، وكذلك منظمات غير حكومية تعمل في ليبيا، وفي القسم الأوسط من البحر المتوسط وإيطاليا.

وفضلاً عن الاجتماعات والمقابلات، استعرضت منظمة العفو الدولية بيانات وتصريحات ذات صلة صدرت عن هيئات الأمم المتحدة، ولا سيما "منظمة الهجرة الدولية"، و"المفوضية السامية لشؤون اللاجئين"، و"بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا"، و"مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان"، و"مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين"، و"مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً" و"الفريق العامل المعني بمسألة الاحتجاز التعسفي"؛ وهيئات الاتحاد الأوروبي، بما فيها "المفوضية الأوروبية" و"مجلس أوروبا" و"البرلمان الأوروبي"؛ والحكومة الإيطالية؛ ومنظمات غير حكومية دولية؛ كما اطلعت على الإعلانات ذات الصلة الصادرة عن الاجتماعات الحكومية الدولية غير الرسمية، والمعلومات التي وفرتها المصادر الإعلامية ومصادر الإنترنت، ومواقع التواصل الاجتماعي.

الحالة في ليبيا

يتعرض اللاجئون والمهاجرون في ليبيا لانتهاكات رهيبية لحقوقهم الإنسانية، في بلد شهدت مؤسساته انهياراً متزايداً على مر السنين بسبب النزاع المسلح والانقسام السياسي. وقد قامت منظمة العفو الدولية بتوثيق حالة اللاجئين والمهاجرين في ليبيا على نطاق واسع، بما في ذلك عن طريق جمع مئات الشهادات من أشخاص وصفوا التفاصيل المضنية لما مروا به أو شهوده بأم أعينهم.

فقدّرت "منظمة الهجرة الدولية" عدد المهاجرين الموجودين في ليبيا، بحلول نهاية سبتمبر/أيلول 2017، بنحو 416,556 شخص، رغم أنه من المرجح أن الرقم كان أعلى من ذلك. وطبقاً لمصادر منظمة الهجرة، فإن ما يربو على 60% من المهاجرين في ليبيا ينتمون إلى الدول الأفريقية جنوب الصحراء، بينما قيم 32% منهم من بلدان الشمال الأفريقي، ونحو 7% من بلدان آسيوية وشرق أوسطية. ومن الصعب تقدير عدد من يحتاجون إلى الحماية الدولية من هؤلاء، ولكن "مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين" قد أعلنت عن تسجيل 44,306 أشخاص في ليبيا كلاجئين أو طالبي لجوء، حتى نوفمبر/تشرين الثاني 2017. أما العدد الفعلي فقد يكون أكبر بكثير، ولكن ليس ثمة سبيل للتأكد بالنظر إلى محدودية عمليات المفوضية في ليبيا.

ويجزم القانون الليبي دخول البلاد، والإقامة فيها ومغادرتها، على نحو غير شرعي، ويعاقب على هذا بالسجن وبغرض غرامة، وبالترحيل في نهاية المطاف. ومع أن الحق في اللجوء مكرس في المادة 10 من "الإعلان الدستوري" لسنة 2011؛ إلا أن السلطات قد دأبت على أن لا تعكس هذا الحق في تشريعها الوطني، كما لم تفعله

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

منظمة العفو الدولية

عبر أي نظام لتشغيله. وليبيا دولة طرف في "اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لسنة 1969 التي تحكم الجوانب الخاصة بمشكلات اللاجئين في أفريقيا"؛ ولكنها تنتهك التزاماتها بموجب الاتفاقية بعدم اعترافها بالحق في تقديم الحماية اللازمة للفارين من الاضطهاد. ولطالما رفضت ليبيا توقيع "اتفاقية 1951 الخاصة بوضع اللاجئين"، التي تضيء الصفة الرسمية على وجود المفوضية السامية للاجئين.

إن تجريم الدخول والإقامة والمغادرة بصورة غير شرعية، في غياب أي تشريع أو بنية نحية عملية لحماية طالبي اللجوء وضحايا الاتجار بالبشر، قد أدى إلى أن يصبح الاعتقال الجماعي والتعسفي إلى أجل غير مسمى هو النظام الأساسي السائد لإدارة الهجرة في البلاد. وقد مهّد هذا النظام، الذي يوفر مناخاً مثالياً للممارسات الفاسدة، الطريق لارتكاب انتهاكات مروعة في أماكن الاحتجاز، التي يخضع فيها اللاجئون والمهاجرون تماماً لرحمة السلطات والميليشيات والجماعات المسلحة، التي غالباً ما تعمل على نحو باد للعيان مع المهربين لجني الأموال. وقد يسّر الغياب التام لأي إشراف قضائي على إجراءات الاحتجاز، والإفلات شبه المطلق من العقاب الذي يتمتع به الموظفون الرسميون، إلى تسهيل مأسسة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة في مراكز الاعتقال هذه.

طبقاً للتقديرات، يقبع 20,000 لاجئ ومهاجر محتجزين حالياً في مراكز الاعتقال التي يشرف عليها "جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية"، وهو قسم يخضع لسيطرة وزارة الداخلية، أنشئ في 2012 لمعالجة تدفقات الهجرة إلى ليبيا. ويحتجز آلاف غير هؤلاء في أماكن كأسرى لدى الميليشيات وعصابات الإجرام. وفي كلتا الحالتين، فهم أشخاص محتجزون على نحو غير قانوني في أوضاع لإنسانية، ويخضعون للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية واللاإنسانية والمهينة، بما في ذلك للعنف الجنسي.

وغالبا ما يتورط الموظفون الرسميون المسؤولون عن إدارة مراكز الاحتجاز وحراستها مباشرة في تعذيب اللاجئين والمهاجرين، وفي إساءة معاملتهم، بغرض ابتزاز الفدية منهم أو من من عائلاتهم، مقابل الإفراج عنهم من الاحتجاز التعسفي غير المحدد بأجل. وقد وصف لاجئون ومهاجرون كانوا محتجزين في مراكز "جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية" كيف احتجزوا في ظروف حاطة بالكرامة، في مرافق سيئة التجهيز ويسود فيها الاكتظاظ الشديد؛ وتحدثوا عن حرمانهم من الطعام والماء، وعن تعرضهم لمعاملة تخدش الحياء، بما في ذلك لعمليات تجريد من الملابس للتفتيش عن أية مبالغ نقدية خبئوها لمصادرتها. ووصف البعض كيف أجبروا على الاتصال بعائلاتهم أثناء إخضاعهم للتعذيب من جانب الحراس لإكراه عائلاتهم على دفع أتوات من أجل الإفراج عنهم. وقال آخرون إنهم أعطوا فرصة للتحديث إلى وسيط يدفع لمسؤولي "جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية" للإفراج عنهم، وتسليمهم إلى المهربين كي يغادروا عن طريق البحر حالما يتم تسديد "الدين". وفي العادة، يكون اللاجئ أو المهاجر لدى إخلاء سبيله من الاحتجاز، خالي الوفاض تماماً، ولا يملك أية مقتنيات شخصية، بما في ذلك الوثائق الثبوتية أو جواز السفر، ما يعرضه لخطر الاعتقال المباشر أو للوقوع في الأسر مجدداً.

ومن غير الممكن إعفاء العاملين في "خفر السواحل الليبي" من المسؤولية عن انتهاكات حقوق الإنسان أيضاً، فقد بات معروفاً أنهم يعملون بالتواطؤ عن كثب مع شبكات التهريب. حيث يستخدم موظفو خفر السواحل التهديدات والعنف ضد اللاجئين والمهاجرين أثناء تعرض قوارب هؤلاء لمحنة في عرض البحر، رغم كونهم الأشخاص الذين يفترض أن ينقذوهم، وفي بعض الأحيان بغرض السطو على ممتلكاتهم الشحيحة. وفي بعض الأحيان يتسببون في مقتلهم ويعرضون أرواحهم للخطر بسبب الطريقة المتهوررة التي يتصرفون بها دون أن يعطوا أدنى اعتبار لمبادئ السلامة العامة، والاعتبارات الأمنية الأساسية. وكثيراً ما يتحدث من تقابلهم منظمة العفو الدولية من المهاجرين عن أشكال التواطؤ بين خفر السواحل والمهربين. حيث يسمح خفر السواحل، بصورة رئيسية، بمغادرة المهربين مقابل رسوم يدفعونها؛ بينما يمكن لقارب خفر السواحل أن يرافق قارباً أو أكثر أثناء مغادرة الشواطئ، إذا ما كان القارب يحمل رمزاً متفقاً عليها يشير إلى أن الدفعة قد تم تسليمها؛ أو يدعونهم يمرون عندما يؤكد من هم على متن القارب أنه قد تم تحصيل رسوم العبور، ويعلن عن اسم المهرّب الذي قام بتنظيم الرحلة. ومن غير الواضح كم عدد أفراد خفر السواحل الذين يتعاونون مع المهربين للسماح للقوارب بالمرور الآمن عبر المياه الإقليمية الليبية. بيد أنه من الواضح أن "خفر السواحل الليبي" قد أعاد آلاف الأشخاص الذين اعترض سبيلهم في عرض البحر إلى الشواطئ الليبية، في 2016 و2017، بما يشير إلى مستوى تعزيز قدراته نتيجة الدعم المتزايد الذي تلقاه من

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، وأدى إلى ازدياد عدد عمليات إعادة القوارب إلى الأراضي الليبية. فحتى هذه الفترة من 2017، وصل عدد الأشخاص الذين اعترض "خفر السواحل الليبي" قواربهم وأعادهم إلى ليبيا 19,333 شخصاً.

التواطؤ الأوروبي في الانتهاكات في ليبيا

على الرغم من معرفتها التامة بالانتهاكات الخطيرة التي يتعرض لها اللاجئون والمهاجرون في ليبيا، قامت الحكومات الأوروبية بتنفيذ سياسات للسيطرة على الهجرة تقوم على تعزيز قدرات السلطات الليبية، والتزامها بوقف عمليات احتجاز البحر المتوسط من المنشأ، ومحاصرة آلاف الرجال والنساء والأطفال في البلاد، حيث يواجهون انتهاكات ممنهجة، ولا يجدون أمامهم سوى فرصة ضئيلة، إن وجدت، لطلب الحماية والحصول عليها. وفي غياب أية آلية مناسبة لمراقبة احترام الحقوق الإنسانية للاجئين والمهاجرين في ليبيا، ناهيك عن حماية هذه الحقوق، أو أية خطوات لتحسين مستوى حماية الحقوق، فإن هذه السياسات قد أسهمت بصورة مباشرة في تدهور حالة من لا يزالون رهن الحصار في البلاد.

فمنذ أواخر 2016، نقّدت إيطاليا ودول الاتحاد الأوروبي الأخرى سلسلة من التدابير الرامية إلى إغلاق سبل الهجرة عبر ليبيا، وعبر الجزء الأوسط من البحر المتوسط. وقد انتهج تعاونها مع الجهات الليبية مقارنة من ثلاثة مسارات: فأولاً قامت بتمكين "خفر السواحل الليبي" من اعتراض سبيل أعداد متزايدة من الأشخاص في عرض البحر بتزويده بالتدريب والمعدات، بما فيها القوارب، والمساعدة الفنية وسواها من أشكال المساعدة. وثانياً بتعهدتها بتقديم العون "لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية"، أي السلطات الليبية المسؤولة عن إدارة مراكز الاحتجاز التي يودع فيها اللاجئون والمهاجرون، ويتعرضون فيها بصورة روتينية لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان. وثالثاً، بعقد صفقات مع السلطات الليبية المحلية ومع زعماء القبائل والجماعات المسلحة- لتشجيعها على وقف تهريب الأشخاص، وتعزيز سيطرتها على المنافذ الحدودية جنوبية البلاد.

إن الحكومات الأوروبية، بتقديمها التدريب والمعدات والدعم المختلف الأشكال لتعزيز قدرات "خفر السواحل الليبي"، قد مكنت قوات خفر السواحل من اعتراض سبيل اللاجئين والمهاجرين في عرض البحر، بما في ذلك في المياه الدولية، وإعادتهم إلى ليبيا، ونقلهم ليوذعوا في مراكز الاحتجاز، حيث من المؤكد تقريباً أن تتعرض حقوقهم للانتهاكات. وفضلاً عن ذلك، فإن هذه الحكومات، قد حيّدت، بعرقلتها مراقبة عمليات الإغاثة من جانب المنظمات غير الحكومية في عرض البحر، فاعلين ظلوا يقومون بعمل حيوي من أجل نقل من يتم إنقاذهم في عرض البحر إلى موانئ آمنة في إيطاليا.

إن تنفيذ هذه الاستراتيجية قد أفضى إلى هبوط عدد من يجتازون البحر، ابتداء من يوليو/تموز 2017. فبينما بلغ العدد الإجمالي لمن وصلوا إلى إيطاليا عن طريق البحر في النصف الأول من 2017 ما مجموعه 83,754 شخصاً- بزيادة كبيرة عن الفترة نفسها من 2016، حيث تم تسجيل وصول 70,222 شخص- ما بين يوليو/تموز ونوفمبر/تشرين الثاني- لم يتجاوز عدد من وصلوا إلى إيطاليا ما بين يوليو/تموز ونوفمبر/تشرين الثاني 2017 ما مجموعه 33,288 لاجئاً ومهاجراً، أي بنسبة تقل بنحو 67% عن الفترة نفسها من 2016. وبينما حقق العدد الأقل من عمليات العبور فعلاً أحد الأهداف المعلنة للتعاون- ألا وهو تقليص عدد الوفيات في البحر المسجلة خلال تلك الفترة، إلا أنه ضيق من فرص سلوك الطريق البحري عبر المنطقة الوسطى للبحر المتوسط، بما أدى إلى احتواء اللاجئين والمهاجرين في بلد يتعرضون فيه للانتهاكات والإساءات، وحيث تتعدم الفرص تماماً أمامهم لطب اللجوء.

لقد اتخذت الحكومات الأوروبية مثل هذه المبادرات دون إنشاء خفر للسواحل لضمان الحماية والحقوق الإنسانية للاجئين والمهاجرين. فعلى الرغم من الجهود الحالية لهيئات الأمم المتحدة لتقديم المساعدات للاجئين والمهاجرين في 12 نقطة ترحّل من القوارب في ليبيا، إلا أن واقع الحال يشير إلى من يتم اعتراضهم في البحر، ويرسلون إلى ليبيا، يرحّلون إلى مراكز احتجاز يلغون فيها وسط ظروف قاسية ولاإنسانية ومهينة، دونما أدنى أفق لمراجعة

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

قضائية، وحيث يخضعون للانتهاكات والإساءات الخطيرة بصورة منهجية. فالعديد من هذه المراكز ما زال بعيداً عن متابعة الوكالات الدولية، وحيثما يسمح لها بزيارتها، فإن ذلك يتم بصورة مرتجلة.

وفي غياب دور النظام القضائي، أو أي إطار أو إجراءات مرعية لاحتجاز المهاجرين، يُحرم هؤلاء من أية وسائل إدارية رسمية أو قانونية للطعن في احتجازهم. وفي ضوء هذا، فإن أسرع الطرق وأكثرها ضماناً لكي يفرج عنك هي دفع الفدية المطلوبة من جانب حراس المركز. بينما تقدّم الهيئات الدولية طريقتاً آخر للبعض. فيمكن "للمفوضية السامية لشؤون اللاجئين" أن تضمن الإفراج للاجئين من قلة من البلدان المحددة في حالات استثنائية. بينما تشرف "وكالة الهجرة الدولية" على برنامج واسع للعودة الطوعية، وقد تم الإدلاء بتصريحات مختلفة بالعلاقة مع قمة الاتحاد الأوروبي/الاتحاد الأفريقي في نوفمبر/تشرين الثاني 2017 لتوسعة هذا البرنامج أكثر. بيد أنه وفي حين يوفر برامج العودة الطوعية هذا خط حياة للبعض، لا ينبغي النظر إليه أو الترويج له على أنه الخيار الوحيد لإخلاء العالقين في ليبيا. فبالنظر للاحتجاز إلى أجل غير مسمى المطروح كبديل، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، وكذلك عدم وجود نظام للجوء-تظل إمكانية وصف العودة في مثل هذه الحالات بأنها طوعية موضع شك كبير حقاً، ولا سيما بالنسبة لمن يحق لهم اللجوء. وترى منظمة العفو الدولية أنه ومن أجل ضمان طوعية أي برنامج للمساعدة على العودة، لا بد من وضع حد لسياسة الاحتجاز الآلية؛ والاعتراف الرسمي "بالمفوضية السامية لشؤون اللاجئين" وصلاحياتها في ليبيا؛ ومن زياد كبيرة في قدرات المفوضية السامية على إجراء عمليات تقييم مدروسة لوضع اللاجئين؛ وزيادة كبيرة في أعداد أماكن إعادة التوطين، وتأشيرات الدخول الممنوحة لأغراض إنسانية من جانب الدول الأوروبية، ومن جانب الدول الأخرى في واقع الحال.

وبينما يتضح بلا جدال أن السياسات الأوروبية الخاصة بالهجرة تسهّل الانتهاكات في ليبيا، وتكشف أعداداً متزايداً من المهاجرين لها، فإن من الخطأ الاستنتاج أن البديل للتعاون السيء هو عدم التعاون. فمن غير الوارد أن تتحسن حالة اللاجئين والمهاجرين في ليبيا، أو أن يتقلص عدد من يموتون في عرض البحر، بسحب المشاركة الدولية الكاملة في عمل السلطات الليبية بشأن الأمور المتعلقة بالهجرة. بيد أنه من الضرورة بمكان- سواء من المنظور القانوني، أو العملي أو الأخلاقي أو السياسي- أن يعاد النظر في أهداف هذا التعاون وطبيعته، وأن يتحول التركيز من منع وصول القادمين الجدد إلى أوروبا نحو حماية حقوق اللاجئين والمهاجرين.

وفي الختام، فإن ما يعانیه اللاجئين والمهاجرون من بؤس في ليبيا هو نتاج جانبي لاتجاهات اقتصادية وسياسية اضخم بكثير في القارة الأفريقية، ولاختلالات أعظم في سياسات الهجرة الأوروبية. ففي غياب الطرق المناسبة والأمن والقانونية للوصول إلى أوروبا (سواء بالنسبة للاجئين أم للعمال المهاجرين)، وفي ضوء ضالة فرص إعادة إذا ما تبين أن ليس ثمة أساس لطلب الحماية، سيستمر النظر إلى الرحلات غير المشروعة باعتبارها الخيار الوحيد، وبالتالي أكثر الخيارات "عقلانية"، سواء من جانب الطامحين أو من طرف المضطهدين في القارة السمراء. ومن غير الممكن التصدي لجدل العوامل هذا إلا بزيادة عدد منافذ الدخول والمغادرة الآمنة والقانونية- إلى أوروبا ومنها. ولا يمكن أن يدوم ذلك، وأن يتم بصورة لها صلة بالضمير، إذا ما تم اللجوء إلى خدمات جهات فاسدة تستمرى الانتهاكات في بلدان العبور لقطع شريان الاتصال في وسط الطريق، ودونما أدنى اعتبار للطريقة التي يتم بها ذلك، أو للآثار التي يخلفها على من يقعون في المصيدة في الطريق إلى ذلك.

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

المنهجية

يستند هذا التقرير بصورة رئيسية إلى أبحاث أجرتها منظمة العفو الدولية على مدار عام 2017، ولكنه يستفيد أيضاً من معطيات توصلت إليها المنظمة بناء على تحقيقات قامت بتوثيق معظمها فيما سبق، خلال الأعوام 2014 و2015 و2016.

حيث أجرى باحثو منظمة العفو الدولية ما مجموعه 72 مقابلة مع لاجئين وطالبي لجوء ومهاجرين، في يوليو/تموز 2017، في كل من إيطاليا وتونس. وفي جميع الحالات، باستثناء واحدة منها، جرت المقابلات بصورة شخصية. وقد قمنا بحجب الأسماء الكاملة وغيرها من التفاصيل الكاشفة عن شخصية الأفراد الذين يورد هذا التقرير حالاتهم بغرض حمايتهم من التعرض للمزيد من الإساءات أو الأعمال الانتقامية، أو احتراماً لرغبتهم هم أنفسهم.

ففي 6 و7 يوليو/تموز 2017، أجرت منظمة العفو الدولية 12 مقابلة مع لاجئين ومهاجرين في "مركز الهلال الأحمر التونسي" في مدين، بجنوب تونس. وكان هؤلاء بين 127 شخصاً غادروا مصراتة، بليبيا، في رحلة بقارب مطاطي. حيث فرغ القارب من الوقود، وجنح لمدة يومين ونصف اليوم في البحر الأبيض المتوسط في اتجاه المياه الإقليمية التونسية، وعثر عليه قارب صيد تونسي فتم إبلاغ السلطات، ما أدى إلى إنقاذهم من قبل "خفر السواحل التونسي"، في 27 مايو/أيار 2017. ووافقوا جميعاً على أن تضمّن منظمة العفو الدولية شهادتهم في هذا التقرير.

وما بين 27 و30 يوليو/تموز، زار باحثو منظمة العفو الدولية خمسة مراكز استقبال مختلفة في أربع مدن بجزيرة صقلية الإيطالية، وهي سيتا جياردينو وميليلي وروساليني (سرقوسة) وراغوسا وسيكوليانا (أغريجنتو). وأجروا هناك 60 مقابلة مع لاجئين ومهاجرين تم إنقاذهم في عرض البحر، وأحضروا إلى إيطاليا. واختار الباحثون جميع من جرت مقابلتهم بصورة عشوائية، ولم يبدأوا حوارهم معهم إلا بعد أن أعربوا عن موافقتهم على رواية ما حدث لهم.

وفي إيطاليا وتونس، على السواء، تمكنت منظمة العفو الدولية من مقابلة لاجئين ومهاجرين فرادى؛ ولم يحضر المقابلات أي موظف رسمي أو شخص آخر. وفي بعض الحالات، تمكنت منظمة العفو من ملاحظة أن الأشخاص الذين قابلتهم كانوا يحملون على أجسادهم ندوباً أو علامات أخرى تتطابق مع ما تحدثوا عنه من أنهم قد تعرضوا لسوء المعاملة. وأجريت المقابلات جميعها بالإنجليزية أو الفرنسية أو العربية، باستثناء مقابلة واحدة كانت عن طريق مترجم فوري وجرت مع رجل يتكلم البنغالية.

وفضلاً عن ذلك، قابلت منظمة العفو الدولية، في 18 يوليو/تموز، عن بُعد وبواسطة الهاتف، رجلاً واحداً من سيراليون. وكان في مركز للاستقبال في نابولي، بإيطاليا، في ذلك الوقت، واتصل بالمنظمة عبر الموقع الإلكتروني للمركز معرباً عن رغبته في الحديث عن التجارب التي مر بها أثناء رحلته عبر ليبيا.

وبصورة إجمالية، تحدثت منظمة العفو الدولية مع 67 رجلاً وخمس نساء تراوحت أعمارهم ما بين 17 و47 سنة. وكان توزيع هؤلاء الأفراد الاثنيين والسبعين، بحسب جنسياتهم، على النحو التالي: ثلاثة من بنغلاديش، وخمسة من الكاميرون، وواحد من جمهورية أفريقيا الوسطى، وواحد من تشاد، وخمسة من ساحل العاج، وواحد من مصر، وثلاثة من إريتريا، و10 من غامبيا، وستة من غانا، وواحد من غينيا، واثنان من ليبيا، وثلاثة من مالي، واثنان من المغرب، و15 من نيجيريا، وواحد من فلسطين، وأربعة من السنغال، وثلاثة من سيراليون، وأربعة من السودان، واثنان من سوريا.

وتباينت تفاصيل الرحلات التي قام بها اللاجئون والمهاجرون ممن جرت مقابلتهم إلى حد كبير، بما في ذلك من حيث مواعيد المغادرة من بلدانهم الأصلية، والفترة التي قضاها في ليبيا قبل مغادرتهم. وفضلاً عن ذلك، لم يكن أحد ممن جرت مقابلتهم، باستثناء المجموعة التي جرت مقابلتها في مدين، والبالغ عددها 12 فرداً، قد سافر على متن القارب نفسه في البحر المتوسط، وفق المعلومات التي تمكنت منظمة العفو من الحصول عليها. بيد أن رواياتهم حول مراكز الاحتجاز في ليبيا كانت متشابهة تماماً، وكذلك حول الحراس والطريقة التي عوملوا بها في هذه المراكز.

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

ولا يعكس عدد النساء اللاتي جرت مقابلتهن، بالمقارنة مع عدد الرجال، نسبة النساء بين اللاجئين والمهاجرين المسافرين عبر ليبيا في محاولة للانتقال إلى إيطاليا. وإنما يعكس واقع أن العديد من النساء اللاتي زارتهن منظمة العفو الدولية في مراكز الاحتجاز فضلن ألا يتكلمن عن تجاربهن في ليبيا، رغم أن المنظمة عرضت عليهن أن تقوم باحتة أنثى بإجراء المقابلات. وترى منظمة العفو أن تفشي العنف الجنسي ضد اللاجئين والمهاجرين في ليبيا، ولا سيما ما يستتبعه من صدمة وعزلة اجتماعية، كانت عوامل حاسمة في ذلك.

ويتضمن هذا التقرير كذلك معلومات قدمها "أ. أ."، وهو خبير بشأن قضايا المهاجرين قام شخصياً بزيارة مراكز الاحتجاز في ليبيا خلال فترة إجراء المقابلات، في مناسبتين منفصلتين في تونس، ما بين يوليو/تموز ونوفمبر/تشرين الثاني 2017. ولم تكشف منظمة العفو الدولية عن هوية هذا الشخص احتراماً لرغبته. ويأخذ هذا التقرير بعين الاعتبار كذلك المعطيات التي توصلت إليها المنظمة عبر مئات المقابلات مع مهاجرين ولاجئين أجرتها ما بين 2014 وأوائل 2017. وقد أجريت إحدى هذه المقابلات المشار إليها في هذا التقرير في النيجر، في يوليو/تموز 2016، وجرى تضمين بعض هذه المعطيات، كتلك المتعلقة بالعنف الجنسي وغيره من صنوف الإساءة، في وثائق أخرى سابقة نشرتها منظمة العفو الدولية في 2015 و2016.¹

كما جمعت منظمة العفو الدولية معلومات من خلال اجتماعات وحوارات مع مسؤولين ليبيين، بمن فيهم المتحدث الرسمي باسم البحرية الليبية، ومع ممثلين عن حكومات ومؤسسات الاتحاد الأوروبي، وممثلين عن "منظمة الهجرة الدولية"، و"مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين" (المفوضية السامية للاجئين)، وكذلك مع منظمات غير حكومية تعمل في ليبيا وفي المنطقة الوسطى من البحر الأبيض المتوسط وفي إيطاليا.

وفضلاً عن الاجتماعات والمقابلات، قامت منظمة العفو الدولية باستعراض تقارير وتصريحات ووثائق أخرى ذات صلة أصدرتها هيئات تابعة للأمم المتحدة، ولا سيما "منظمة الهجرة الدولية" و"المفوضية السامية للاجئين" و"بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا" (بعثة الأمم المتحدة) و"مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان" (المفوضية السامية لحقوق الإنسان) و"مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين" و"مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً" و"مجموعة العمل التابعة للأمم المتحدة المعنية بالاحتجاز التعسفي"؛ وهيئات الاتحاد الأوروبي، بما فيها "المفوضية الأوروبية" و"مجلس أوروبا" و"البرلمان الأوروبي"؛ والحكومة الإيطالية؛ ومنظمات غير حكومية دولية من قبيل "مجموعة الأزمات الدولية" و"أطباء بلا حدود". كما قامت باستعراض بيانات ذات صلة صدرت عن اجتماعات حكومية دولية غير رسمية، ومعلومات من مصادر إعلامية على شبكة الإنترنت ومنابر التواصل الاجتماعي.

وفي 3 أكتوبر/تشرين الأول 2017، بعثت منظمة العفو الدولية برسالة إلى رئيس الوزراء الإيطالي، باولو جينيتيلوني، لخصت فيها بواعث قلقها، وطلبت منه معلومات بشأن عدد من القضايا. وفي 17 أكتوبر/تشرين الأول، تبادلت مع رئيس الوزراء جينيتيلوني وأربعة من الوزراء المعنيين في مجلس الوزراء الإيطالي مداخلتة كانت المنظمة قد أعدتها لعرضها على "لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب"، في سياق استعراضها تقريراً دورياً تقدمت به إيطاليا. وفي 3 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، ردت المستشارة الدبلوماسية لرئيس الوزراء الإيطالي، السفيرة ماريانجيلا زابيا، على هذه المراسلات برسالة لم تشكك فيها بما توصلت إليه منظمة العفو الدولية من معطيات أو تجب على أسئلة محددة، وإنما وصفت فيها إسهامات إيطاليا في التصدي للتحديات الإنسانية في ليبيا والمنطقة الوسطى من البحر المتوسط. وفي 3 أكتوبر/تشرين الأول و24 نوفمبر/تشرين الثاني، كتبت منظمة العفو الدولية إلى "خفر السواحل الإيطالي" لطلب معلومات تتعلق بحوادث يعينها في عرض البحر كانت المنظمة قد تلقت تقارير بشأنها. وبعثت المنظمة بطلب مماثل إلى البحرية الإيطالية أيضاً، في 3 أكتوبر/تشرين الأول 2017، وفي 1 ديسمبر/كانون الأول، كتب "خفر السواحل الإيطالي" إلى منظمة العفو الدولية وقدم بعض التوضيحات المطلوبة. وفي 7 ديسمبر/كانون

¹ منظمة العفو الدولية، "ليبيا تحفل بالقسوة": قصص عن الاختطاف والعنف الجنسي وسوء المعاملة يروها مهاجرون ولاجئون (رقم الوثيقة: MDE 19/1578/2015)؛ منظمة العفو الدولية، اللاجئون والمهاجرون يفرون من العنف الجنسي والانتهاك والاستغلال في ليبيا، 1 يوليو/تموز 2016،

الأول 2017، كتبت منظمة العفو الدولية إلى وزير الداخلية الإيطالي، ماركو مينيتي، لاطلاعه على معطيات هذا التقرير.

وفي نوفمبر/تشرين الثاني 2017، طلبت منظمة العفو الدولية تأشيرة دخول لزيارة ليبيا لاستكمال جوانب البحث الذي أجرته، وعقد لقاءات شخصية مع مسؤولين ليبيين، من أجل مناقشة ما توصلت إليه من معطيات وتوصيات، ولكنها كانت في وقت كتابة هذا التقرير لا تزال تنتظر الرد. وفي 5 ديسمبر/كانون الأول، بعثت برسالة إلى السلطات الليبية تضمنت معطيات التقرير وتوصياته الرئيسية، وكذلك بعض الأسئلة. وستقوم بتضمين محتوى أي رد تتلقاه منهم في منشوراتها المقبلة.

خلفية

"في ليبيا، ليس هناك سوى الموت أو السجن أو إيطاليا. لا تستطيع العودة، ولا تستطيع التملص"²

"إدوارد"، من الكاميرون، في مقابلة أجريت بصقلية في يوليو/تموز 2017

منذ اكتشاف النفط في ليبيا، في 1959، راح العمال الأجانب يتدفقون على البلاد، ساعين وراء فرص اقتصادية لنيل بعضي من الثروة التي تولدت عنه. وأصبحت ليبيا على نحو سريع بلداً يقصده المهاجرون الباحثون عن فرص عمل. ومنذ البداية، تأثر العقيد معمر القذافي، الذي حكم البلاد من 1969 حتى 2011، بالفكر القومي العربي، ولا سيما بالخطاب الذي تبناه جمال عبد الناصر، رئيس مصر المجاورة ما بين 1956 و1970، وبالتالي فتح الأبواب لمواطني الدول العربية لدخول ليبيا ومنحهم حق الإقامة والعمل، مثلهم مثل المواطنين الليبيين.³ بيد أن القذافي راح يشعر بالإحباط، عقب العقوبات التي فرضتها الأمم المتحدة على ليبيا في 1992، بسبب ما رأى فيه تقاعساً عن دعم بلاده من جانب الدول العربية في مواجهتها للعقوبات الدولية هذه. فغير وجهة اهتمام سياسته الخارجية، عقب ذلك، نحو أفريقيا، في أواخر تسعينيات القرن الماضي، يحده في ذلك حلم إنجاز الوحدة الأفريقية. ورافقت هذه النقلة تغييرات في القانون والسياسة الوطنيين، حيث فتح القذافي حدود ليبيا لمواطني الدول الأفريقية، بعد أن ألغى شرط حصولهم على تأشيرة لدخولها. فحط الآلاف من المواطنين الأفارقة رحالهم في البلاد، حيث توافرت الكثير من فرص العمل، وعلى وجه الخصوص في قطاعات الخدمات المختلفة.⁴

ليبيا: من بلد مقصد إلى بلد عبور

ابتداءً من أواخر تسعينيات القرن الماضي، بدأ المهربون باستخدام ليبيا كمنصة انطلاق لنقل الأشخاص من ليبيا، عن طريق القوارب، إلى أوروبا.⁵ ونتيجة لذلك، برزت ليبيا بصورة تدريجية كبلد عبور وبوابة لأوروبا.⁶ وعلى الرغم من وجود جهاز أمني قمعي، كان سيجعل من الصعب على الاقتصادات البديلة القائمة على التجارة غير الشرعية أن تزدهر؛ أغمضت السلطات عينها عن شبكات التهريب التي كانت تنمو تحت بصرها. ويعود هذا بصورة رئيسية إلى

² مقابلة مع "إدوارد" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية هوية الشخص)، صقلية، 28 يوليو/تموز 2017.

³ انظر، على سبيل المثال، قانون رقم (10) لسنة 1989م بشأن حقوق وواجبات العرب في الجماهيرية العظمى، security-legislation.ly/sites/default/files/959-Law%20No.%20(10)%20of%201989_AR.pdf

⁴ انظر، على سبيل المثال، "الاتلاف الدولي المعني بالاحتجاز"، "صورة جانبية لاحتجاز المهاجرين في ليبيا"، المشروع الدولي المعني بالاحتجاز، فبراير/شباط 2015، www.globaldetentionproject.org/wp-content/uploads/2017/08/Libya-Detention-Profile-2015.pdf

⁵ يمكن الاطلاع على مقالات إخبارية تحدثت عن عمليات عبور وحوادث في عرض البحر في فترة مبكرة من الموقع، fortresseurope.blogspot.co.uk/2006/02/nel-canale-di-sicilia.html

⁶ انظر، على سبيل المثال، "الاتلاف الدولي المعني بالاحتجاز"، "صورة جانبية لاحتجاز المهاجرين في ليبيا"، المشروع الدولي للاحتجاز، فبراير/شباط 2015، www.globaldetentionproject.org/wp-content/uploads/2017/08/Libya-Detention-Profile-2015.pdf

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

سياسات القوة الاستراتيجية التي انتهجتها إدارة القذافي، حيث دعمت قبائل الجنوب لكسب ولائها، وسمحت لها، من جانب آخر، بتطوير ما أصبح مع الوقت اقتصاداً بديلاً بقيمة مليارات الدولارات.⁷

وعنت سياسة الباب المفتوح الليبية، أولاً تجاه العرب ثم تجاه مواطني الدول الأفريقية، أن السلطات كانت تشجع الانتقال الحر. وعقدت لذلك اتفاقيات ثنائية وإقليمية، على حد سواء، كانضمامها إلى "تجمع دول الساحل والصحراء"، الذي سعى إلى تشكيل كتلة إقليمية لا قيود على حرية التنقل فيه بالنسبة لذلك الإقليم.⁸ بيد أن ليبيا لم تتقيد بهذه الاتفاقيات باستمرار من الناحية العملية، وقامت لاحقاً بإعادة فرض قيود على حرية الحركة، لتصل في نهاية المطاف إلى شرط الحصول على تأشيرات للدخول من جانب مواطني جميع الدول، باستثناء مواطني دول المغرب العربي.⁹ وفضلاً عن ذلك، اتسمت بعض القوانين الليبية بالتناقض، فقامت السلطات، في بعض الأحيان، بعمليات اعتقال على أساس الدخول غير المشروع، وبعملات طرد جماعي للأجانب.¹⁰

ومع أنه كان بين من انتقلوا إلى ليبيا آلاف الأشخاص الفارين من النزاعات المسلحة والاضطهاد، إلا أن مفهوم اللجوء بدا متناقضاً في إطار أحلام القذافي العابرة للحدود، ولهذا السبب لم تجهز البلاد نفسها أبداً بتشريعات مناسبة للجوء، كما لم تصادق على "اتفاقية عام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين". بيد أن ليبيا، وفي ردها على طرد المملكة العربية السعودية مئات الصوماليين في 1991، وافقت على الترحيب بالمبعدين ودعت "المفوضية السامية للاجئين" إلى زيارة ليبيا للمساعدة على إدارة عبء ما تعهدت به.¹¹ وقامت المفوضية السامية بتأسيس مكتب لها في طرابلس، ولكن بالنظر إلى نفور القذافي من تعبير "لاجئين"، لم تعقد المفوضية أي اتفاق رسمي بشأن وجودها في ليبيا. ومنذ ذلك الوقت والمفوضية تصارع من أجل الاعتراف الرسمي بوجودها في البلاد، بينما طردت السلطات الليبية المفوضية لفترة وجيزة من البلاد في 2010، بذريعة أنها كانت تعمل في البلاد بصورة غير قانونية.¹² وعادت المفوضية السامية للاجئين إلى ليبيا عقب الانتفاضة التي بدأت في فبراير/شباط 2011. بيد أن استمرار عدم الاعتراف الرسمي بها ظل يفرض قيوداً مشددة على قدرة المفوضية في ممارسة صلاحياتها وفي تقديم الحماية الضرورية للاجئين وطالبي اللجوء، على السواء.

وعلى الرغم من رفض السلطات الليبية الاعتراف رسمياً بوضع اللجوء، إلا أنها اعترفت بحكم الأمر الواقع بضرورة توفير الحماية للإيرانيين والإثيوبيين والعراقيين والفلسطينيين والصوماليين والسودانيين القادمين من إقليم دارفور والسوريين، وتقيدت بمبدأ عدم الإعادة القسرية - أي عدم إعادة الأشخاص إلى بلدانهم الأصلية - وبالسماح للمفوضية السامية للاجئين بتقديم المساعدة الأساسية لهم.

⁷ "المبادرة العالمية لمناهضة الجريمة المنظمة عبر الوطنية"، حزام النقل البشري: اتجاهات الاتجار بالبشر وتهريبهم في ليبيا ما بعد الثورة، مارس/أذار 2017، -globalinitiative.net/wp-content/uploads/2017/03/global-initiative-human-conveyor-belt-human-smuggling-in-libya-march-2017.pdf

⁸ أنشئ "تجمع دول الساحل والصحراء" في 1998 بهدف تحسين الروابط الاقتصادية بين دوله الأعضاء. وتشمل بنود المعاهدة التي أقيم التجمع بناء عليها بنداً بنص على فتح الحدود فيما بينها وعلى الانتقال فيما بينها من دون تأشيرات دخول بما يشمل الحق في العمل والإقامة. كما سمحت بحرية التنقل للأشخاص والبضائع ورؤوس الأموال. لمزيد من المعلومات، انظر

www.uneca.org/oria/pages/cen-sad-community-sahel-saharan-states

⁹ ساره حمود، الهجرة الأفريقية إلى أوروبا عبر ليبيا: الكلفة البشرية، الجامعة الأمريكية في القاهرة، دراسات الهجرة القسرية واللاجئين، يناير/كانون الثاني 2006، www.migreurop.org/IMG/pdf/hamood-libya.pdf (فيما بعد: سارة حمود، الهجرة الأفريقية عبر ليبيا).

¹⁰ "مركز سياسات الهجرة"، ليبيا: الإطار الديموغرافي-الاقتصادي للهجرة والإطار القانوني للهجرة والإطار الاجتماعي السياسي للهجرة، يونيو/حزيران 2013، www.migrationpolicycentre.eu/docs/migration_profiles/Libya.pdf

¹¹ Maja Janmyr، حماية المدنيين في مخيمات اللاجئين: الدول غير القادرة وغير الراغبة، والمفوضية السامية للاجئين والمسؤولية الدولية، 2013، ص. 267.

¹² منظمة العفو الدولية (فرع المملكة المتحدة)، يجب أن تسمح الدولة بعودة مفوضية الأمم المتحدة للاجئين (بيان صحفي، 9 يونيو/حزيران 2010)، www.amnesty.org.uk/press-releases/libya-country-must-allow-un-refugee-agency-back

واعتباراً من 2002، شهدت ليبيا زيادة حادة في عدد اللاجئين والمهاجرين الذين يغادرون البلاد لاجتياز البحر الأبيض المتوسط في محاولة للوصول إلى أوروبا، واستمر هذا الاتجاه طوال السنوات التي تلت.¹³ واستمرت حالة الجذب نحو ليبيا بقوة، حيث دفعت عدة حروب أهلية اندلعت في القارة الأفريقية الآلاف شمالاً¹⁴ وأصبحت طرق الهجرة إلى المغرب وتونس وعبرهما أكثر صعوبة على نحو باد للعيان للمهاجرين. بيد أن شعوراً بالامتعاض الشعبي وبكراهية الأجنبي أخذ يتزايد بالعلاقة مع الأعداد المتزايدة من الأفارقة الموجودين في ليبيا. وكانت مثل هذه المشاعر قد أدت في العام 2000 إلى هجمات على اللاجئين والمهاجرين في مدينتي الزاوية وطرابلس وكانت حصيلتها مقتل العشرات من الأفارقة القادمين من دول جنوب الصحراء.¹⁵ وبحلول 2007، كان القذافي قد بدأ بالتحول بسياساته الوطنية بعيداً عن "تجمع دول الساحل والصحراء"، فأعاد نظام تأشيرة الدخول وفرض إجراءات صارمة على العمال المهاجرين جعلت من الصعب عليهم تسوية أوضاعهم.¹⁶ ولجأت السلطات الليبية على نحو متزايد إلى استخدام احتجاز الأشخاص كوسيلة لاحتواء الحركات الكبيرة للمهاجرين واللاجئين داخل البلاد.¹⁷

محاولة أولى للتعاقد الخارجي مع ليبيا وتكليفها بمراقبة الحدود

لجأت الدول الأوروبية، بحلول العام 2007، وبخاصة إيطاليا، جراء شعورها بالفزع من الزيادة الكبيرة في أعداد القادمين من ليبيا عبر البحر، إلى القذافي لوضع حد لتدفقات الهجرة.¹⁸ ورأى القذافي، بدوره، في ذلك فرصة لتوظيف الهجرة في تحسين موقعه، باعتبارها ورقة للمساومة استخدمها حتى أيامه الأخيرة.¹⁹

ففي 2008، عقدت الحكومة الليبية صفقة مع الحكومة الإيطالية بقيمة 5 مليار دولار أمريكي اتخذت صيغة "معاهدة صداقة".²⁰ وشملت الاتفاقية العلاقات الثنائية والتعاون والمساعدات التنموية. وكذلك التبادل الثقافي والسياسي والعلمي؛ وتعهد الطرفان بموجبهما "بالتعاون في مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة وتجارة المخدرات والهجرة غير

¹³ باولا مونزيني، نورهان عبد العزيز، فيروتشيو باستوري، الديناميات المتغيرة لتهرب البشر والاتجار بهم عبر الحدود في منطقة البحر المتوسط، أكتوبر/تشرين الأول 2015، www.iai.it/sites/default/files/newmed_monzini.pdf

¹⁴ ساره حمود، الهجرة الأفريقية العابرة للحدود

¹⁵ "الاضطرابات الليبية حول الهجرة"، بي بي سي، 29 سبتمبر/أيلول 2000، news.bbc.co.uk/2/hi/africa/949208.stm؛ Hein

de Haas، "الهجرة عبر الصحراء إلى شمال أفريقيا والاتحاد الأوروبي: الجذور التاريخية والاتجاهات الراهنة"، سياسة الهجرة، 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2006، [www.migrationpolicy.org/article/trans-saharan-migration-north-africa-and-eu-historical-](http://www.migrationpolicy.org/article/trans-saharan-migration-north-africa-and-eu-historical-roots-and-current-trends)

[roots-and-current-trends](http://www.migrationpolicy.org/article/trans-saharan-migration-north-africa-and-eu-historical-roots-and-current-trends)؛ منظمة العفو الدولية، ضحايا الخوف: انتهاك حقوق اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين في ليبيا (رقم الوثيقة: MDE 19/007/2013)

¹⁶ ساره حمود، الهجرة الأفريقية عبر ليبيا

¹⁷ ساره حمود، الهجرة الأفريقية عبر ليبيا

¹⁸ كان التعاون بشأن الهجرة بين ليبيا وإيطاليا قد بدأ في وقت مبكر يعود إلى العام 2000، وعلى شكل تعاون بين أجهزة الشرطة. وبحلول 2003، كانت وحدة تحقيقات إيطالية قد أنشئت في طرابلس. لمزيد من التفاصيل، انظر

www.mei.edu/content/readmission-relations-between-italy-and-north-african-mediterranean-countries#ednref12

وعقدت فرنسا اتفاقاً مع ليبيا باسم "اتفاقية الإطار الليبية الفرنسية للشراكة العالمية" (2007)، بما في ذلك للتعاون الفعال في مجال مكافحة الهجرة غير القانونية والتعاون الحدودي وإدارة الهجرة، والعمل من أجل تحديد شروط السماح بالعودة. لمزيد من

المعلومات، انظر www.migrationpolicycentre.eu/docs/migration_profiles/Libya.pdf

¹⁹ في أحد خطاباته الأخيرة عند بدء الانتفاضة في 2011، هدد القذافي معرباً عن غضبه من الدعم الذي تعهدت الدول الغربية بتقديمه "للتوار"، بأن "يحول أوروبا إلى السواد"، بما يعني السماح للمهاجرين بالسفر بحرية إلى الشواطئ الأوروبية.

²⁰ "معاهدة الصداقة والشراكة والتعاون بين الجمهورية الإيطالية والجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى"، 2008، www.perfar.eu/policies/treaty-friendship-partnership-and-cooperation-between-italian-republic-and-great-0

القانونية".²¹ وفي نهاية المطاف، لم تكن الصفقة سوى اتفاقية "صد واحتواء" يتعهد القذافي بموجبها بالإبقاء على اللاجئين والمهاجرين في ليبيا، بينما تعيد السلطات الإيطالية إلى ليبيا أي شخص يشارك في عمليات غير نظامية لعبور البحر. وما بين 2009 و2010، اعترضت السلطات الإيطالية عدة قوارب كانت تحمل لاجئين ومهاجرين، في المنطقة الوسطى من البحر المتوسط، وقامت بنقل من كانوا على متنها إلى ليبيا، حيث جرى حبسهم في مراكز للاحتجاز. كما قدمت إيطاليا 10 قوارب للدوريات السريعة إلى "خفر السواحل الليبي".

وبينما لم يكن الاحتجاز جزءاً صريحاً من "معاهدة الصداقة"، التي تضمنت وعداً بمشروعات مشتركة، إلا أن ليبيا زادت من لجوئها إلى استخدام الاحتجاز كوسيلة للتحكم بتدفقات الهجرة، وردع الآخرين عن محاولة المغادرة بصورة غير نظامية عن طريق البحر.²² وقوبلت الصفقة بانتقادات قوية من جانب جماعات حقوق الإنسان، بما فيها منظمة العفو الدولية و"هيومان رايتس ووتش"؛ نظراً لعدم وجود نظام للجوء يحمي الفارين من الاضطهاد، وبسبب تفشي انتهاكات حقوق الإنسان في مراكز الاحتجاز الخاضعة لسيطرة الحكومة التي قامت هذه الجماعات بتوثيقها.²³ ولم تنتكز الاتفاقية للقانون الدولي للاجئين وحقوق الإنسان صراحة فحسب، وإنما يمكن اعتبارها أيضاً خطوة أولى نحو تأسيس الاحتجاز غير القانوني للمهاجرين في ليبيا.²⁴

وعلى الرغم مما قوبلت به من انتقادات على الصعيد الدولي، تم الحفاظ على بنود الاتفاقية وعلى النظام الذي أنشأته حتى انتفاضة فبراير/شباط 2011، عندما اختل ميزان القوى في غير صالح القذافي بما أدى لاحقاً إلى سقوط نظامه. وأدى النزاع المسلح الذي اندلع إلى أضرار بالغة في السفن التي منحتها إيطاليا لليبيا، ليجري نقلها لاحقاً إلى تونس وإيطاليا للصيانة، حيث جرى الاحتفاظ بها حتى 2017.

وفي غضون ذلك، أصدرت "المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان"، في 2012، حكماً قضى بأن إيطاليا قد انتهكت المادة 3 من "الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية"، باعتبارها سبيل للاجئين والمهاجرين في عرض البحر وإجبارهم على العودة إلى ليبيا، حيث يتعرضون لانتهاكات خطيرة، إذ تحظر المادة 3 من اتفاقية التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، وتحديداً مبدأ عدم الإعادة القسرية.²⁵ ووضعت الانتفاضة في ليبيا، ومعها قرار المحكمة الأوروبية، حداً للممارسات "الردعية" التي كانت تأتي ثمارها بفعالية، في نظر الحكومة الإيطالية، من حيث الإبقاء على اللاجئين والمهاجرين بعيداً عن أوروبا.

تفشي التهريب وسط غياب حكم القانون

على مدار ثلاث سنوات أعقبت الانتفاضة ونهاية حكم القذافي، في 2011، أصاب الوهن والتشطي بصورة تدريجية مؤسسات الحكم الليبية، ما أدى إلى مزيد من التناقص لمشكلات اللاجئين والمهاجرين. واليوم، تتنافس ثلاث

²¹ قانون رقم (2) لسنة 2009 بشأن التصديق على معاهدة الصداقة والشراكة والتعاون بين الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى والجمهورية الإيطالية، [security-legislation.ly/sites/default/files/files/lois/7-Law%20No.%20\(2\)%20of%202009_EN.pdf](http://security-legislation.ly/sites/default/files/files/lois/7-Law%20No.%20(2)%20of%202009_EN.pdf)

²² منظمة العفو الدولية، "ليبيا الغد": أي أمل لحقوق الإنسان؟ (رقم الوثيقة: MDE 19/007/2010)

²³ منظمة العفو الدولية، ليبيا/إيطاليا: التعاون الثنائي يجب ألا يكون على حساب حقوق الإنسان (رقم الوثيقة: MDE 19/017/2010)؛ منظمة العفو الدولية، بحثوا عن الأمان، فلم يجدوا سوى الخوف: اللاجئون وطالبو اللجوء والمهاجرون في ليبيا ومالطة (رقم الوثيقة: REG 01/004/2010)؛ هيومان رايتس ووتش، أُجبروا على العودة وطوردوا في كل مكان: إيطاليا تعيد مهاجري القوارب وطالبي اللجوء فسرراً، وليبيا تسيء معاملة المهاجرين وطالبي اللجوء، 21 سبتمبر/أيلول 2009، www.hrw.org/report/2009/09/21/pushed-back-pushed-around/italys-forced-return-boat-migrants-and-asylum-seekers

²⁴ مراقبون يجاجون بأن جهود الاتحاد الأوروبي للتعاقد الخارجي قد ساعدت على خلق "أحد أكثر أنظمة الاحتجاز تسبباً بالأذى في العالم". "المشروع العالمي المعنى بالاحتجاز"، "ليبيا"، www.globaldetentionproject.org/countries/africa/libya، Hirsi Jamaa and Others v. Italy ²⁵ المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان (2012).

حكومات منقسمة على أساس جغرافي وإيديولوجي على السلطة، حيث تسيطر كل منها على أجزاء من البلاد. وقد خلف انهيار المؤسسات الأمنية للدولة ثغرة سرعان ما ملأتها الجماعات المسلحة والميليشيات. وفي سياق محاولات إصلاح قطاع الأمن، ما بين 2011 و2014، جرى إدماج هذه الميليشيات في وزارتي الداخلية والدفاع، أو اتباعها لهما، دون فحص وانتقاء دقيقين، وأحياناً دون أدنى شكل من أشكال التدقيق.²⁶ وعلى مدار السنوات الثلاث المنصرمة، استهدفت هذه الميليشيات على نحو متزايد المحامين والقضاة بالتهديد والتخويف إلى حد أنهم لم يعودوا قادرين على القيام بمهامهم، وأصبح الجسم القضائي شديد الوهن.²⁷ فضلاً عن ذلك، ما برحت هذه الجماعات مسؤولة عن سد السبل أمام إنتاج النفط وتدوير عجلة خدمات الدولة، بما في ذلك التسبب بانقطاع الماء والكهرباء، إلى جانب الفساد الواسع النطاق، ما أفضى إلى توقف شبه كامل لآليات الاقتصاد. وقد أتاحت هذه البيئة للجماعات المسلحة وعصابات الجريمة والميليشيات ارتكاب جرائمها على هواها والإفلات من العقاب تماماً، حيث وجد العديد منها ضالته في كسب المال من خلال عمليات الاتجار بالبشر المربحة وتهريب النفط والأشخاص بصورة غير مشروعة.²⁸

وفي غياب سلطة مركزية تتمتع بسيطرة فعلية على الأرض أو جهاز أمني قادر على مواجهة عصابات الإجرام، انتعش تهريب الأشخاص كصناعة من خلال شبكات راسخة وحسنة التنظيم. وفي واقع الحال، تزايدت عمليات احتياز البحر كثيراً منذ 2013 بسبب عوامل خارجية من قبيل الزيادة الهائلة في أعداد اللاجئين الفارين من النزاعات المسلحة-كما كان الحال بالنسبة للحرب الأهلية في سوريا- وبسبب الاضطهاد في شتى أنحاء الإقليم، والصعوبات المتزايدة التي راح اللاجئين والمهاجرون يواجهونها في محاولتهم الوصول إلى أوروبا عبر طرق أخرى، نتيجة فرض البلدان الأخرى قيوداً على المغادرة عبر حدودها. وفي خضم هذه الأوضاع من انعدام القانون والأمن، شعر حتى اللاجئين والمهاجرون الذين مضت سنوات على إقامتهم في ليبيا بضرورة مغادرة البلاد. ونتيجة لذلك، عبر مئات آلاف اللاجئين والمهاجرين البحر المتوسط من ليبيا نحو إيطاليا بحثاً عن الحماية أو طلباً لحياة أفضل في أوروبا.

ازدهار طرق التهريب: قصة ثلاث مدن

"الزاوية وصبراتة وزوارة: قامت جميعها بالتنسيق فيما بينها منذ طردوا [المهربون] من زوارة بسبب عدم رغبة الناس في بغائهم هناك... هناك مهربان اثنان في صبراتة يسيطران على التهريب بالقوارب؛ وجميع الآخرين يعملون عندهم."

"مامادو"، تمت مقابلته في صقلية في يوليو/تموز 2017

في أعقاب انتفاضة 2011 في ليبيا، أصبحت مدن زوارة وصبراتة والزاوية، على الساحل الشمالي الغربي للبلاد، أماكن تجمع رئيسية للأشخاص الذين كانوا يسعون إلى الالتحاق بالقوارب المتجهة إلى أوروبا على نحو غير نظامي.

زوارة

زوارة، الواقعة على بعد نحو 120 كيلومتراً إلى الغرب من طرابلس، مدينة تقطنها أقلية أمازيغية. وبالنظر إلى قربها من الحدود مع تونس، فقد دأب أهالي المدينة على الاشتغال، لفترة طويلة من الوقت، بالتهريب عبر الحدود، وفي الأساس للنفط والغذاء. وفي السنوات التي تلت 2011، تحولوا إلى تهريب البشر، مستخدمين في ذلك قوارب الصيد الموجودة. وعندما اندلع النزاع في 2014، تراجعت الحالة الأمنية أكثر لتتحول إلى فوضى عارمة، وشجّع الفراغ

²⁶ Hanspeter Mattes، "إعادة بناء قوات الأمن الوطني في ليبيا"، مجلس سياسات الشرق الأوسط، 2014.

www.mepc.org/rebuilding-national-security-forces-libya

²⁷ منظمة العفو الدولية، ضحايا الخوف: انتهاك حقوق اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين في ليبيا (رقم الوثيقة: MDE/19/007/2013).

²⁸ الأمم المتحدة، التقرير النهائي لفريق الخبراء المعني بليبيا المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن 1973 (2011)، 1 يونيو/حزيران 2017، undocs.org/en/S/2017/466 (من الآن فصاعداً: الأمم المتحدة، التقرير النهائي لفريق الخبراء المعني بليبيا).

الأمني شبكات الإجرام في زوارة، بحيث أصبحت المعقل الرئيسي لتهريب الأشخاص في ليبيا.²⁹ ووصلت تجارة التهريب في المدينة إلى ذروتها ما بين 2014 و2015.

بيد أن أهالي المدينة، وقد هالهم مشهد جثث اللاجئين والمهاجرين التي راح البحر يلفظها على شواطئ المدينة على نحو متزايد، وراحوا يشهدون الممارسات المشينة التي رافقت التجارة غير المشروعة ودمغت سمعة مدينتهم، بدأوا بالتعبئة ضد المهربين. وفي 27 أغسطس/ آب 2015، انقلب قارب كان يحمل على متنه نحو 500 لاجئ ومهاجر على بعد خمسة أميال بحرية فقط عن شواطئ زوارة. وبينما نجا 197 شخصاً، غرقت أغلبية من كانوا فيه، وعثر في الأسبوعين التاليين على 183 جثة لفظها البحر.³⁰ فكانت هذه المأساة بالنسبة لأهالي زوارة بمثابة القشة الأخيرة التي كسرت ظهر البعير، فخرجوا في الشوارع للاحتجاج، مطالبين بوقف أعمال التهريب في مدينتهم.³¹

وردّ المسؤولون الأمنيون المحليون بالقبض على ثلاثة أشخاص اتهموا بأنهم المهربون المسؤولون عن حادثة 27 أغسطس/ آب.³² وخلال هذه الفترة، وقع عدد من الهجمات على المهربين شنّها رجال مقتعون تابعون لجماعة تشكلت لمكافحة شبكات التهريب في زوارة.³³ ونتيجة لذلك، غادر المهربون زوارة. بيد أنه ونتيجة لاستمرار الطلب بوتيرة عالية على مغادرة ليبيا، قام العديد ممن كانوا ينظمون هذه التجارة واستفادوا منها كثيراً في زوارة بتغيير مكانهم ببساطة وانتقلوا إلى المدينة الساحلية التالية إلى الشرق، أي إلى صبراتة.

صبراتة

أدى القتال بين الميليشيات المحلية والجماعات المسلحة التي أعلنت ولاءها للجماعة المسلحة التي تسمى نفسها "الدولة الإسلامية"³⁴ في صبراتة، المشهورة بآثارها الرومانية القديمة، إلى تقسيم المدينة وضعفها، وأصبحت معروفة بسمعتها السيئة في 2016 كمركز لتهريب الأشخاص على متن القوارب إلى إيطاليا. وسرعان ما ورثت تجارة التهريب في صبراتة ما انتهت إليه هذه التجارة في زوارة. وحدث الأمر بسرعة كبيرة إلى حد أنه لم يلاحظ أي تراجع في مستوى عمليات التهريب أو في أعداد المغادرين.

وسيطر المهربون على مناطق واسعة من المدينة كمسرح لعملياتهم، فاستأجروا الأراضي والشقق والفلل - وأي شيء يمكن أن يستخدمه لإقامة آلاف الأشخاص الذين ينتظرون دورهم في المغادرة. وعملت شبكة التهريب في المدينة كما كمينة حسنة التنظيم: حيث قامت بنقل الأشخاص إلى المدينة، ونظمتهم في قوائم، وقامت من ثم بتحميلهم على متن القوارب، وتنظيم تحويل الأموال على نحو فعال. وتأسس هرم ترانبي منظم لشبكة التهريب

²⁹ Marine Olivesi، "مع انعدام حكم القانون في ليبيا، تهريب البشر جهاراً نهاراً"، CBC، 21 يونيو/حزيران 2015،

www.cbc.ca/news/world/in-lawless-libya-human-smuggling-right-out-in-the-open-1.3120758

³⁰ "أزمة المهاجرين: قوارب ليبية تحمل المئات تغرق على مقربة من شواطئ الزوارة"، BBC، 28 أغسطس/ آب 2015،

www.bbc.com/news/world-africa-34082304

³¹ "المبادرة العالمية لمناهضة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية"، حزام النقل البشري: اتجاهات الاتجار بالبشر وتهريبهم في ليبيا ما بعد الثورة، مارس/ آذار 2017، globalinitiative.net/wp-content/uploads/2017/03/global-initiative-human-conveyor-belt-human-smuggling-in-libya-march-2017.pdf (فيما يلي: المبادرة العالمية لمناهضة الجريمة المنظمة، حزام النقل البشري).

³² "ليبيا تقبض على ثلاثة مهربين يشتبه بأن لهم علاقة بكارثة قارب المهاجرين"، Reuters، 29 أغسطس/ آب 2015، www.reuters.com/article/us-europe-migrants-libya/libya-arrests-three-suspected-smugglers-over-migrant-boat-disaster-idUSKCN0QY0BM20150829

³³ "زوارة، المدينة الليبية تعمل على وقف تهريب المهاجرين"، Al-Monitor، 5 يوليو/تموز 2017، www.al-monitor.com/pulse/originals/2017/07/libya-war-illegal-migration-amazigh-zuware.html

الهجرة العالمية"، The Washington Post، 16 أكتوبر/تشرين الأول 2015، www.washingtonpost.com/sf/world/2015/10/16/libya-migrants/?utm_term=.3c9e7cdc6655

³⁴ عقب الانتفاضة، أصبحت صبراتة ساحة لتدريب الجماعات المنتمية إلى القاعدة ولاحقاً للجماعة التي تدعو نفسها "الدولة الإسلامية".

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

منظمة العفو الدولية

في صبراتة ضم وسطاء وسائقين وورشات تصليح راحوا يعملون معاً لصيانة التجارة المربحة تحت إشراف كبار المهريين.³⁵ وكان أحد أقوى زعماء المهريين هؤلاء رجلاً يدعى أحمد الدباشي، وعرف بلقب "مجد صبراتة"، أو ببساطة "العو"، في أوساط اللاجئين والمهاجرين الذين قابلتهم منظمة العفو الدولية.³⁶ وعلى ما يبدو، فإن أحمد كان يدير عملياته مما عرف "بالبيت الأبيض"، وهو مجمع مهجور لمنتج من حقبة القذافي يقع بالقرب من الساحل الشمالي ويستخدم كمكان لإيواء من ينتظرون المغادرة وكنقطة رسو. وكانت أغلبية المهاجرين الذين قابلتهم منظمة العفو الدولية في 2017 قد غادروا من صبراتة، وتحدث هؤلاء عن "البيت الأبيض"، حيث وصفوه بأنه فضاء واسع يمكن أن يستوعب آلاف الأشخاص في أي وقت وفي ظروف أفضل بكثير مما هو الحال في "بيوت الارتباط" الأخرى.³⁷ وكان من ينتظرون أحراراً في أن ينتقلوا في المكان، ولكن العديد منهم كانوا يلزمون المكان خشية أن تختطفهم عصابات الإجرام. ولكل جماعة تنزل أشخاصاً في ذلك المكان وكيل خاص يقوم بدور الوسيط بين الجماعة وبين أحمد الدباشي. وفي سبتمبر/أيلول 2017، اندلعت اشتباكات بين فصائل متناحرة في المدينة أدت إلى أن يفقد أحمد الدباشي سيطرته، في نهاية المطاف، على عمليات التهريب هناك.

الزاوية

تقع الزاوية إلى الشرق من صبراتة وعلى بعد نحو 15 كيلومتراً عن طرابلس، وهي أول مدينة رئيسية لتهريب المهاجرين يصلها المرء لدى سفره باتجاه الغرب من العاصمة. ورستخت الزاوية وضعها كمعقل لتجارة التهريب في الفترة نفسها مع صبراتة بسبب قوة ميليشياتها ذات الصلات المتميزة. وطبقاً لآخر تقرير صدر عن "فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بليبيا"، الصادر في 2017، فإن تهريب الوقود تجارة مزدهرة في الزاوية، بالنظر لسيطرة الميليشيا المحلية على مصفاة النفط الرئيسية في غرب ليبيا.³⁸ وقد عزز هذا من نفوذ الميليشيا، بينما سمح لصناعات بديلة أخرى بالازدهار في المدينة، بما في ذلك صناعة تهريب الأشخاص لتنافس نظيرتها في صبراتة. وطبقاً لأحد خبراء الهجرة الذين قابلتهم منظمة العفو الدولية، ممن كانوا يزورون مراكز الاحتجاز بانتظام، فإن مركز الاحتجاز في الزاوية، رغم خضوعه رسمياً لإدارة "جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية"، يخضع في واقع الحال لسيطرة وإشراف ميليشيا ذات حضور راسخ، وعلى صلة وثيقة بقبيلة ذات سطوة في الزاوية.³⁹

ومن حيث عملية التهريب، فإن المدينة تكاد تكون مكتفية ذاتياً؛ فلديها مركز الاحتجاز التابع "لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية" الخاص بها، والأهم من كل شيء، لديها ميليشيا قوية ذات انتماء عشائري لمواجهة أي تدخل ومنافسة خارجية، ومصفاة نفطها الخاصة التي تمنحها نفوذاً واسعاً. بيد أنها تفتقر إلى الخبرة العملية اللازمة لإدارة عملياتها على مستوى مماثل لما هو في صبراتة.

³⁵ "المبادرة العالمية لمناهضة الجريمة المنظمة العابرة للحدود"، حزام النقل البشري: اتجاهات الاتجار بالبشر وتهريبهم في ليبيا ما بعد الثورة، مارس/آذار 2017، globalinitiative.net/wp-content/uploads/2017/03/global-initiative-human-conveyor-belt-human-smuggling-in-libya-march-2017.pdf

³⁶ Francesca Mannocchi، "إيطاليا متهمه برشوة الميليشيات الليبية لمنع وصول المهاجرين إلى أوروبا"، Middle East Eye، 25 أغسطس/آب 2017، www.middleeasteye.net/news/libyan-militias-being-bribed-stop-migrants-crossing-europe-2107168893

³⁷ "بيوت الارتباط" أماكن يبقي فيها المهربون على المهاجرين واللاجئين أثناء انتظارهم المغادرة. وهي موجودة في مختلف أنحاء البلاد، بما في ذلك سبها وكفرة وبنى وليد، وكذلك صبراتة. ويمكن أن تكون شققاً أو منتجعات مهجورة أو أنواعاً أخرى من المباني، أو ببساطة قطع أراض مهجورة.

³⁸ الأمم المتحدة، التقرير النهائي لفريق الخبراء المعني بليبيا.

³⁹ مقابلة مع "أ.أ." (تم اختصار الاسم لحماية شخصية من جرت معه المقابلة)، تونس، 10 أكتوبر/تشرين الأول 2017.

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

منظمة العفو الدولية

الرد الأوروبي: من الإنقاذ إلى التعاقد الخارجي

أدت الزيادة في عدد عمليات اجتياز المتوسط، ولا سيما منذ 2013، ونتيجة الأخطار الكامنة التي تنطوي عليها رحلات بحرية ينظمها المهربون في قوارب واهنة لا تستطيع الصمود أمام أنواء البحر، ومكتظة بالمهاجرين في المنطقة الوسطى من البحر الأبيض المتوسط، دون أن تتوافر لها عوامل السلامة أو الوقود الكافي أو العاملون المدربون، وغالباً في غياب أنظمة الاتصال المناسبة لطلب النجدة، أدى ذلك إلى مئات حوادث تحطم القوارب في عرض البحر، بما عناه من وفاة آلاف الأشخاص كل سنة.⁴⁰ ومع خسارة كل هذه الأرواح، تحولت الحالة في المنطقة الوسطى من المتوسط إلى أزمة إنسانية كان على الحكومات الأوروبية التصدي لها، بسبب التزاماتها الأخلاقية والقانونية، دون تأخير، وفق ما يقتضيه القانون الدولي للبحار، وكذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان واللاجئين.

وكانت إيطاليا، ومالطا بدرجة أقل بكثير، قد دأبت لسنوات على إنقاذ آلاف اللاجئين والمهاجرين. بيد أن الالتزام بإنزال هؤلاء على شواطئها وإفساح المجال أمامهم للبدء بإجراءات طلب اللجوء في البلدين، طبقاً "للائحة دبلن"،⁴¹ وهي قانون خاص بالاتحاد الأوروبي، قد أفضى إلى توترات بين البلدين. وعقب ما نجم عن تحطم سفينتين كبيرتين من خسائر في الأرواح بلغت أكثر من 560 مهاجراً، في 3 و11 أكتوبر/تشرين الأول 2013، وفي الحالة الثانية بسبب التأخير في عمليات الإنقاذ الناجم عن خلافات بين سلطات الإنقاذ في كل من إيطاليا ومالطا حول أي الدولتين أولى بالتدخل،⁴² أطلقت إيطاليا، في 18 أكتوبر/تشرين الأول، عملية "بحرنا" (ماري نوستروم). وكان الهدف الرئيسي من "ماري نوستروم" هو ضمان القيام بدوريات ذات استجابة فورية في المنطقة الوسطى من البحر المتوسط والإنقاذ السريع للاجئين والمهاجرين المعرضين للخطر في عرض البحر. وما بين 18 أكتوبر/تشرين الأول 2013 و31 أكتوبر/تشرين الأول 2014، تكفلت "ماري نوستروم" بإنقاذ حياة 166,000 شخص.⁴³ وباستثناءات قليلة، كانت العمليات في العادة تتعلق بضرورات الإخلاء الطبي، حيث كان يجري إنزال من يتم إنقاذهم على الشواطئ الإيطالية. وفي واقع الحال، ونتيجة للحكم الصادر عن "المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان" في قضية *Hirsi Jamaa and Others v. Italy*، في 2012، كان من الواضح تماماً لجميع السلطات المعنية أن إنزال أي لاجئين أو مهاجرين على الشواطئ الليبية أمر غير قانوني.

ومع استئناف عشرات آلاف الأشخاص ممن تم إنزالهم على الشواطئ الإيطالية مسيرتهم بعد ذلك نحو البلدان الأوروبية، بدأ القادة الأوروبيون، جراء خشيتهم من ردود الفعل السياسية، بانتقاد "ماري نوستروم". وبدأت التلميحات، بلا مسوغات، باعتبار العملية عامل جذب للاجئين والمهاجرين، بينما حاجت الحكومات بأن تحسين مستوى السلامة لمن يجتازون البحر الذي توفره "ماري نوستروم" قد شجع المزيد والمزيد من الأشخاص على

⁴⁰ منظمة الهجرة الدولية، قاعدة بيانات المهاجرين المفقودين، إقليم البحر المتوسط،

missingmigrants.iom.int/region/mediterranean؛ المفوضية العليا للاجئين، البوابة التشغيلية، الحالة المتوسطية، data2.unhcr.org/en/situations/Mediterranean

⁴¹ توجيه (الاتحاد الأوروبي) رقم 604/2013 للبرلمان الأوروبي ولمجلس أوروبا في 26 يونيو/حزيران 2013 لتحديد معايير وآليات القرار بشأن الدول الأعضاء المسؤولة عن نظر طلب الحماية الدولية الذي يقدم في إحدى الدول الأعضاء من قبل مواطني لبلد ثالث أو شخص منعدم الجنسية، eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/ALL/?;jsessionid=jHNITp3HLiqw8mqGbQSpZh1VWpiCvVQq14Hqctw4pbfSQZffnrn!557467765?uri=CELEX:32013R0604

⁴² منظمة العفو الدولية، أرواح ضائعة: اللاجئين والمهاجرون المهددون بخطر داهم في المنطقة الوسطى من البحر الأبيض المتوسط (رقم الوثيقة: EUR 05/006/2014)؛ "حطام وقوده الأطفال، حقائق جديدة عن المجزرة"، *L'Espresso*، 13 سبتمبر/أيلول 2017،

espresso.repubblica.it/attualita/2017/09/13/news/indagine-negli-abissi-1.309437

⁴³ منظمة العفو الدولية، أوروبا تغرق في لجة العار: التقاعس عن إنقاذ اللاجئين والمهاجرين في عرض البحر (رقم الوثيقة: EUR (03/1434/2015)

المخاطرة بمواجهة أهوال الرحلة.⁴⁴ وأدى هذا إلى قرار كارثي اتخذته القادة الأوروبيون والحكومة الإيطالية بإنهاء العملية بحلول نهاية 2014.

ولمساعدة إيطاليا على حراسة الحدود البحرية الجنوبية لأوروبا، أنشأ القادة الأوروبيون "عملية تريتون المشتركة" التي تولتها وكالة "فرونتيكس" الأوروبية لحرس الحدود وخفر السواحل، وكلفوها بتسيير الدورات على مسافة 30 ميل بحري من الشواطئ المالطية والإيطالية ابتداء من 1 نوفمبر/تشرين الثاني. وخصصت لعملية "تريتون" موارد تتناسب من حيث النوع والكم مع نطاق صلاحيتها المحدود، ولكن كان من الواضح على نحو باد للعيان أنها غير كافية للتصدي للأزمة الإنسانية التي كانت أبعادها تتكشف في المنطقة الوسطى من المتوسط.

وعلى النقيض من افتراضات القادة الأوروبيين المتعلقة بعامل الجذب الذي مثلته "ماري نوستروم"، استمرت موجات المغادرة، ولا سيما من ليبيا، في مطلع 2015، بينما ارتفعت أعداد من يتلعمهم البحر بصورة حادة كما هو متوقع.⁴⁵ وجعل تحطم سفينتين في حادثتين رئيسيتين وقعتا خلال أسبوع واحد في أبريل/نيسان 2015، وراح ضحيتها ما يربو على 1,200 شخص، القادة الأوروبيين يدركون في نهاية المطاف أن إنهاء عملية "ماري نوستروم" كان خطأ وأن "تريتون" لا تشكل استجابة كافية للحالة في المنطقة الوسطى من المتوسط. واتفق القادة الأوروبيون، ما بين أبريل/نيسان ويونيو/حزيران 2015، على زيادة حجم الموارد، وتوسعة نطاق مسرح العمليات التشغيلية لعملية "تريتون"، وكذلك على نشر مراكب عسكرية في المنطقة الوسطى من المتوسط، وإطلاق "القوة البحرية للاتحاد الأوروبي في المتوسط" (يونافور ميد)، التي أعيدت تسميتها فيما بعد لتصبح "عملية صوفيا"، وهي عملية عسكرية للاتحاد الأوروبي مهمتها "تحديد هوية المراكب المستخدمة من قبل مهربي البشر والمتجرين بالأشخاص والاستيلاء عليها والتخلص منها"، بغرض "تعطيل النموذج المعتمد لشبكات تهريب البشر والاتجار بهم في المنطقة الجنوبية الوسطى للمتوسط". ولم تتضمن مهام "يونافور ميد"، في بداية الأمر، تسيير دوريات للبحث عن قوارب اللاجئين والمهاجرين المعرضين للخطر في عرض البحر ومساعدتهم؛ بيد أنه ونتيجة لنشر قوات العملية في المناطق التي تشهد حوادث غرق متكررة في العادة، فقد أسهمت قطعها البحرية والجوية منذ بداية العملية في إنقاذ الأرواح. وبدأت المنظمات غير الحكومية بتنظيم عملياتها الخاصة بها للإنقاذ بتمويل من المجتمع المدني.⁴⁶ وأدت هذه المبادرات إلى إنقاذ عشرات آلاف الأرواح في الأشهر التالية، وإلى إنزال من يتم إنقاذهم على الشواطئ الإيطالية.

بيد أن أولويات الحكومات الأوروبية سرعان ما تغيرت مع ازدياد أعداد اللاجئين والمهاجرين الذين يعبرون البحر نحو أوروبا عبر طرق شرقي المتوسط والبلقان (ما يربو على مليون ما بين يونيو/حزيران 2015 وفبراير/شباط 2016)⁴⁷ وبسبب ما راح يطفو على السطح بشكل متزايد من تذمر الرأي العام في أوروبا بشأن استقبالهم وإدماجهم. فكثفت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي من إجراءاتها الرامية إلى تقليص عدد الأشخاص الذين يصلون إلى أوروبا، ويتنقلون عبر حدود بلدانها. وذهب بعضها إلى حد بناء الأسيجة والجدران على طول حدودها وتشييد الحراسة لصد اللاجئين والمهاجرين بصورة عنيفة وطردهم إلى خارج الحدود، وشن حملات احتجاج غير قانونية والإبقاء على القادمين الجدد في أوضاع معيشية سيئة للغاية وراء حدودها.⁴⁸ وفي هذا السياق، أعطت حكومات الاتحاد الأوروبي الأولوية لمكافحة التهريب على عمليات الإنقاذ في المنطقة الوسطى من المتوسط، وراحت تستكشف طرقاً لتكليف جهات خارجية بمهام مراقبة الحدود ومعالجة طلبات اللجوء، ولا سيما لبلدان خارج أوروبا، بهدف منع اللاجئين والمهاجرين من دخول أوروبا. ففي مارس/آذار 2016، عقدت حكومات الاتحاد الأوروبي صفقة مع تركيا لإعادة أي

⁴⁴ منظمة العفو الدولية، أرواح ضائعة: لاجئون ومهاجرون في ورطة في القطاع الأوسط للمتوسط (رقم الوثيقة: EUR 05/006/2014)

⁴⁵ منظمة العفو الدولية، أوروبا تغرق في لجة العار: التقاعس عن إنقاذ اللاجئين والمهاجرين في عرض البحر (رقم الوثيقة: EUR 03/1434/2015)

⁴⁶ منظمة العفو الدولية، بحر أكثر أمناً: تأثيرات زيادة عمليات البحث والإنقاذ في المنطقة الوسطى من البحر الأبيض المتوسط (رقم الوثيقة: EUR 03/2059/2015)

⁴⁷ المفوضية السامية للاجئين، "البوابة التشغيلية: أوضاع اللاجئين: حالة البحر الأبيض المتوسط"، data2.unhcr.org/en/situations/mediterranean?id=83

⁴⁸ منظمة العفو الدولية، آمال عاقلة: هجوم مستمر من قبل المجر على حقوق اللاجئين والمهاجرين (رقم الوثيقة: EUR 25/3778/2016)؛ منظمة العفو الدولية، العالقون في اليونان: أزمة لاجئين يمكن تجنبها (رقم الوثيقة: EUR 27/4864/2016)

شخص يصل إلى أوروبا عن طريق الجزر اليونانية بصورة غير شرعية إليها، وقامت بإلزام تركيا بالمسؤولية عن اللاجئين والمهاجرين الذين يحاولون الوصول إلى أوروبا. وفي المقابل، التزمت حكومات الاتحاد الأوروبي بتقديم مبالغ بقيمة 6 مليارات يورو لمساعدة اللاجئين الموجودين في تركيا.⁴⁹

وفي وجه هذه التطورات، أعربت منظمة العفو الدولية مراراً وتكراراً عن بواحث قلقها إزاء سياسات الاتحاد الأوروبي الرامية إلى تكليف دول خارج الاتحاد بمراقبة حدودها ومعالجة شؤون اللجوء إليها.⁵⁰ فمن غير الممكن أن يفضي استخدام المعونات والتجارة وسواها من عوامل الإغراء والضغط لدفع دول العبور، بما فيها بعض الدول التي جرى توثيق ارتكابها المتكرر لانتهاكات ممنهجة واسعة النطاق لحقوق اللاجئين والمهاجرين، كي تنوب عنها في تنفيذ تدابير أشد صرامة لمراقبة الحدود، في غياب الضمانات الكافية لحقوق الإنسان، مما يؤدي إلى خطر وقوع آلاف اللاجئين والمهاجرين في مصيدة يتعرضون فيها بالضرورة لانتهاكات وإساءات خطيرة لحقوقهم الإنسانية، دون أن تكون أمامهم فرصة جدية للتماس الحماية الفعالة.

⁴⁹ منظمة العفو الدولية، وصفة لليأس: تأثيرات الصفقة بين الاتحاد الأوروبي وتركيا على حقوق الإنسان (رقم الوثيقة: EUR (25/5665/2017).

⁵⁰ منظمة العفو الدولية، المخاطر على حقوق الإنسان لسياسات الهجرة الخارجية (رقم الوثيقة: POL 30/6200/2017)

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين في

ليبيا



لاجئة تبكي عقب القبض عليها من قبل شرطة مكافحة الهجرة وهي على ظهر قارب متجه إلى إيطاليا، طرابلس، ليبيا، 6 يونيو/حزيران 2016. © TAHA JAWASHI

لا يمكن للمجتمع الدولي أن يواصل تجاهل الأهوال الفظيعة التي يعانيها المهاجرون في ليبيا، والادعاء بأنه من الممكن إصلاح الأوضاع بتحسين ظروف الاحتجاز"

مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، نوفمبر/تشرين الثاني 2017⁵¹

⁵¹ مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، المفوض السامي لحقوق الإنسان: معاناة المهاجرين في ليبيا تثير سخط الضمير الإنساني، 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2017،

www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22393&LangID=E

الإطار القانوني

تبدأ معاناة اللاجئين والمهاجرين في ليبيا مع التشريع الوطني: إذ يضاعف عدم وجود أي تشريع وطني للاجئين وغياب الحماية لضحايا الاتجار بالبشر من المصاعب الناجمة عن غموض أحكام القوانين المحلية، التي تجرّم دخول البلاد أو الإقامة فيها أو مغادرتها بصورة غير نظامية. ونتيجة لذلك، يَعلق الآلاف في ليبيا، ويصبحون عرضة لأن يقبض عليهم في أي وقت، وتحت رحمة الجماعات المسلحة والميليشيات وعصابات الإجرام.

وتشرف "مصلحة الجوازات والجنسية وشؤون الأجنبي" على شؤون تنظيم دخول مواطني الدول الأجنبية وإقامتهم ومغادرتهم، وفق ما ينص عليه "قانون رقم (6) لسنة 1987 بشأن تنظيم دخول وإقامة الأجنبي في ليبيا وخروجهم منها"، الذي يجرّم دخول المواطنين الأجنبي إلى ليبيا أو إقامتهم فيها أو مغادرتهم لها "على نحو غير قانوني".⁵² حيث تنص المادة 17 من القانون على أن "يُبعد الأجنبي إذا دخل البلاد بدون تأشيرة صحيحة، أو إذا امتنع عن مغادرة البلاد رغم انتهاء مدة الإقامة المرخص له بها". وتسمح المادة 18 باحتجاز من يخضعون لإجراءات الإبعاد إلى حين ترحيلهم. وينص القانون على أن يعاقب بالحبس لمدة غير محددة وبغرامة لا تزيد على مائتي دينار (146 دولار أمريكي)،⁵³ أو بإحدى هاتين العقوبتين. "ب) كل من دخل البلاد أو بقي فيها أو خرج منها بدون تأشيرة صحيحة صادرة عن الجهات المختصة طبقاً لأحكام هذا القانون". ويجرّم القانون ليس فحسب الفرد المخالف وإنما أيضاً الأشخاص الذين ساعدوه أو سهلوا له الدخول أو الإقامة أو المغادرة على نحو غير نظامي. وجرى تعديل "القانون رقم 6 لسنة 1987" لاحقاً "بالقانون رقم 2 لسنة 2004"، الذي يعاقب على فعل "تهريب المهاجرين بأية وسيلة" بالحكم بالسجن لما لا يقل عن سنة واحدة و/أو بغرامة حددها الأقصى 1,000 دينار ليبي (809 دولارات أمريكية). وفي 2010، أقر "القانون رقم 19 لمكافحة الهجرة غير الشرعية"، الذي فرض عقوبة أقسى على مرتكبي جريمة التهريب. ويعرف القانون الهجرة "غير الشرعية" بأنها التستر على أي شخص دخل البلاد "بصورة غير مشروعة"، ويجرّم كذلك الأشخاص الذين ينقلون أو يسهلون نقل مهاجرين غير شرعيين، أو يؤوّنهم رغم معرفتهم بوضعهم وأولئك الذين يقدمون لهم وثائق مزورة لهذه الأغراض. ويعاقب القانون فعل التهريب بالسجن خمس سنوات وبغرامة بقيمة 5,000 دينار ليبي. وإذا ما كان المهرّب عضواً في شبكة تهريب، تصبح عقوبته أشد، بما في ذلك دفع غرامة بقيمة 30,000 دينار ليبي، أو ضعف ذلك إذا ما كان الجاني من المكلفين بحراسة موانئ الدخول.⁵⁴ وتعاقب المادة 6 من القانون الدخول بصورة غير نظامية بفترة سجن غير محددة "مع الأشغال الشاقة" و/أو بغرامة لا تزيد على 1,000 دينار ليبي (809 دولارات أمريكية)، والإبعاد بعد ذلك عند إكمال مدة الحكم. بيد أن المادة 10 تقتضي حماية كرامة المهاجر غير النظامي وحقوقه وممتلكاته في كل ذلك.

وقد رفضت السلطات الليبية بإصرار التوقيع على "اتفاقية العام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين" (الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين)، أو على البروتوكول الملحق بها لسنة 1967، أو التصديق عليهما. ومع أن المادة 10 من "الإعلان الدستوري" لسنة 2011 ينص على الحق في اللجوء، كما يكفل الإعلان حماية اللاجئين السياسيين من الإعادة القسرية، إلا أن السلطات لم تعكس هذا الحق في تشريعها الوطني.⁵⁵ ولم يجتز مشروع لصياغة مسودة قانون بشأن اللجوء، بذلت المفوضية السامية للاجئين جهوداً من أجل أن يرى النور بالتعاون مع منظمة غير حكومية ليبية تدعى "المنظمة الليبية للسلم والرعاية والإغاثة"، ما بين 2006 و2008، عتبه صياغة المسودة، وجرى التخلي عنه فيما بعد. وفي 2013، ضمت لجنة صياغة مشتركة أنشئت بمبادرة من منظمة غير حكومية ليبية تدعى "المنظمة الدولية للتعاون والمساعدات الطارئة"، وبجهود مشتركة مع وكالات تابعة للأمم المتحدة، محامين مستقلين وقضاة وبرلمانيين، وكذلك ممثلين عن "وزارة العدل"، بغرض وضع مسودة قانون للجوء. ثم قدمت المسودة بعد صياغتها للمراجعة والتبني إلى "وزارة العدل" ولافتتاحها لاحقاً على "المؤتمر الوطني العام" كي يتبناها. بيد أن اندلاع النزاع في 2014 قطع الطريق على العملية السياسية وكذلك التشريعية في البلاد.

⁵² "قانون رقم (6) لسنة 1987 ف بشأن تنظيم دخول وإقامة الأجنبي في ليبيا وخروجهم منها"، 20 يونيو/حزيران 1987.

⁵³ سعر التبادل المستخدم هو السعر الرسمي، الذي لا يأخذ في الحسبان أزمة السيولة في البلاد.

⁵⁴ قانون رقم 19 لسنة 2010 بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية.

⁵⁵ دستور ليبيا الصادر عام 2011، www.constituteproject.org/constitution/Libya_2011.pdf

وليبيا ليست دولة طرفاً في الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، ولكنها طرف في "اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تحكم الجوانب المختلفة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا" لسنة 1969، وهي معاهدة ملزمة قانوناً انبثقت عن "منظمة الوحدة الأفريقية" (المنظمة السلف للاتحاد الأفريقي)، وتحترم الحق في اللجوء. كما تحت الاتفاقية الدول الأطراف على الانضمام إلى الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، وتتطلب تعاونها مع المفوضية السامية للاجئين. وتعتبر ليبيا منتهكة لالتزاماتها بموجب الاتفاقية نظراً لعدم اعتمادها أية إجراءات للجوء، وعدم اتخاذها أية تدابير أخرى لتنفيذ الاتفاقية في تاريخها. وعلى ليبيا التزامات إضافية كرستها معاهدات الأمم المتحدة التي صادقت عليها، بما فيها "اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لحقوق الإنسان"، و"العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، و"العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"، و"اتفاقية حقوق الطفل"، و"اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة"، و"الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري"، و"الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم" (اتفاقية العمال المهاجرين). فضلاً عن ذلك، فليبيا طرف في "بروتوكولات باليرمو"، أي في "بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال"، وكذلك "بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو"، اللذين وقعت وصدقت عليهما في 2004.

إن غياب الإطار القانوني للجوء ولحماية ضحايا الاتجار بالبشر أمر حاسم بالنسبة لحقوق من يحتاجون إلى الحماية. ولا تنص القوانين النافذة بشأن الدخول والإقامة غير النظاميين على أية استثناءات لحماية الأشخاص الذين دخلوا البلاد على نحو غير نظامي لأسباب تتعلق بالفرار من النزاعات أو بالاضطهاد، أو بالنسبة للأشخاص من ضحايا الاتجار بالبشر، ما يعني أنهم يعتبرون مهاجرين غير نظاميين، وقد يحتجزون إلى أجل غير محدود. وفي 2012، أعدت "وزارة العدل" مشروع قانون بشأن الاتجار بالبشر تحت إشراف "مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة"، وبدعم من "بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا" (بعثة الأمم المتحدة)، حيث قَدِّم مشروع القانون لاحقاً إلى "المؤتمر الوطني العام"، الذي كان يمثل السلطة التشريعية الليبية ما بين أغسطس/آب 2012 وأغسطس/آب 2014. بيد أنه لم يتم تبني مشروع القانون منذ ذلك الوقت. في حين سن "المجلس الوطني العام" قانوناً حول "التعذيب والاختفاء القسري والتمييز" في أبريل/نيسان 2013.

إن القانون الدولي لا يشجع على استخدام الاحتجاز كوسيلة للسيطرة على دخول المهاجرين وطالبي اللجوء غير النظامي، ولا ينبغي أن يتم اللجوء إلى الاحتجاز إلا كملأذ أخير، مع مراعاة المعايير الأساسية لحقوق الإنسان. فحق الإنسان في الحرية وحظر الاحتجاز التعسفي منصوص عليهما في المادة 9 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية". كما يدعو تقرير صدر في يونيو/حزيران 2017 عن "مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالحقوق الإنسانية للمهاجرين" إلى وضع حد لاستخدام الاحتجاز كوسيلة لإدارة الهجرة والسيطرة على الحدود، ويؤكد على عدم اللجوء إلى الاحتجاز إلا كملأذ أخير، وعلى أساس كل حالة على حدة.⁵⁶ فضلاً عن ذلك، فإن المعايير الدولية تحدد الفئات المستضعفة التي لا ينبغي أن تخضع للاحتجاز، بما فيها اللاجئون والأطفال والحوامل والمرضعات وضحايا الاتجار بالأشخاص والناجون من العنف والتعذيب والمسنون وذوو الاحتياجات الجسدية والعقلية الخاصة.⁵⁷ وقد أكدت على ذلك "المبادئ التوجيهية للمعايير والقواعد المطبقة الخاصة باحتجاز طالبي اللجوء وبدائله"، الصادرة في 2012.

وبموجب القانون الدولي، من حق الأفراد الذين يخضعون لقرار بالترحيل أن يتمتعوا بضمانات إجرائية، بما في ذلك القدرة على الطعن في قرارات إبعادهم، والاستفادة من خدمات الترجمة الفورية والقانونية. ومن حقهم كذلك استئناف قرارات ترحيلهم. وهذه الضمانات غير مكرسة في القانون الليبي ولا يجري احترامها. وعندما تقوم بعمليات الطرد التعسفي والجماعي، فإن السلطات الليبية تخرق التزاماتها الدولية بموجب المادة 13 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، والمادة 12 من "الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب" (الميثاق

⁵⁶ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، تقرير المقرر الخاص المعني بالحقوق الإنسانية للمهاجرين بشأن أجددة 2032 لتسهيل الحراك البشري، 28 أبريل/نيسان 2017،

www.iom.int/sites/default/files/our_work/ODG/GCM/A_HRC_35_25_EN.pdf

⁵⁷ الائتلاف الدولي المعني بالاحتجاز، معايير الإطار القانوني لاحتجاز اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين، 2011،

idcoalition.org/wp-content/uploads/2011/07/IDC-Legal-Detention-Framework-Guide_Final.pdf

الأفريقي)، والمادة 22 من اتفاقية العمال المهاجرين. فضلاً عن ذلك، فليبيا ملزمة باحترام مبدأ عدم الإعادة القسرية، وبأن تحدد من هم بحاجة إلى الحماية الدولية، أو تسمح للمفوضية السامية للاجئين بأن تحددتهم.

والاتجار بالبشر وتهريبهم محظوران بموجب "اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية". والجريمتان مشمولتان ببروتوكولين منفصلين ملحقين بالاتفاقية، وهما محددتان كظاهرتين متميزتين، مع أنه من الصعب أحياناً التفريق بينهما.⁵⁸ حيث يفهم من تعريف تهريب الأشخاص بأنه عملية تتم بالتراضي؛ ويعرّفه بروتوكول تهريب المهاجرين بأنه "تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من رعاياها أو من المقيمين الدائمين فيها، وذلك من أجل الحصول، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى".⁵⁹ فكنياً ما يلجأ الأشخاص الفارون من النزاعات والاضطهاد في شتى أنحاء العالم إلى دفع مبالغ لمهربي الأشخاص كي يعبروا الحدود على نحو غير نظامي، عندما لا يستطيعون إيجاد طريقة قانونية للوصول إلى بلدان آمنة. وقد اعترف الباحثون بأن "معظم طالبي اللجوء يحتاجون إلى المهريين في مرحلة أو أخرى من رحلتهم، إن لم يكن في جميع المراحل".⁶⁰ ويلزم بروتوكول تهريب المهاجرين الدول بأن تمنع تهريب الأشخاص وأن تكافحه، وفي الوقت نفسه بحماية حقوق الأشخاص المهريين.⁶¹ والتهريب ليس انتهاكاً لحقوق الإنسان يحد ذاته وبصفته هذه، مع أنه يمكن أن ينطوي على إساءات، ويعترف "مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة" بأن الاتجار بالأشخاص وتهريبهم يمكن أن يتداخل، وأن الفروق فيما بين الاثنين كثيراً ما تكون واهية. والمعيار القانوني الأساسي لتمييز التهريب عن الاتجار بالأشخاص هو أن التهريب ينطوي على القبول، حتى عندما يتم في ظروف خطيرة أو مهينة، وأن الغرض منه ليس الاستغلال.⁶²

"ليبيا هي الجحيم"

طبقاً لتقارير منظمة الهجرة الدولية، تواجد على أرض ليبيا، ما بين أغسطس/آب وسبتمبر/أيلول 2017، ما يربو على 416,556 مهاجراً، ولكن بعض التقديرات تتحدث عن أعداد أكبر من هذا بكثير.⁶³ وقامت المفوضية السامية للاجئين بتسجيل أكثر من 44,306 كلاجئين أو طالبي لجوء حتى نوفمبر/تشرين الثاني 2017، ولكن من المرجح أن يكون العدد الحقيقي لمثل هؤلاء الأفراد أكبر بكثير، بالنظر لمحدودية صلاحيات المفوضية في البلاد.⁶⁴ وكان آلاف اللاجئين والمهاجرين قد تدفقوا على ليبيا كل سنة طيلة عقود هرباً من الحروب والاضطهاد، أو لتحسين ظروفهم المعيشية. وما إن كانوا يصلون إلى ليبيا، حتى كانوا يجدون أمامهم تحديات واقع شديد الاختلاف عن أحلامهم وتوقعاتهم.

⁵⁸ "بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكوّن لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية"، 2004، (بروتوكول تهريب المهاجرين)؛ و"بروتوكول منع وفتح ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال"، 2003، (بروتوكول الاتجار بالأشخاص).

⁵⁹ بروتوكول تهريب المهاجرين، المادة 3.

⁶⁰ Sharon Pickering، "الجريمة عبر الوطنية وحماية اللاجئين"، العدالة الاجتماعية، 2009، ص. 53،

www.socialjusticejournal.org/archive/108_34_2/108_05Pickering.pdf

⁶¹ بروتوكول تهريب المهاجرين، المادة 2.

⁶² "مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة"، "تهريب المهاجرين: حقائق وأرقام"،

www.unodc.org/unodc/en/human-trafficking/faqs-migrant-smuggling.html

⁶³ منظمة الهجرة الدولية، تحديث لمنظمة الهجرة الدولية بشأن ليبيا، 24 أكتوبر/تشرين الأول- 5 نوفمبر/تشرين الثاني،

reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/IOM%20Libya%20Newsletter%202024%20October%20-%202026%20November.pdf

⁶⁴ المفوضية السامية للاجئين، تحديث عاجل 16 نوفمبر/تشرين الثاني- 1 ديسمبر/كانون الأول،

data2.unhcr.org/en/documents/download/61097

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

ودأبت منظمة العفو الدولية على توثيق حالة اللاجئين والمهاجرين في ليبيا بصورة موسعة خلال السنوات الأخيرة.⁶⁵ وقد تكرر استعمال عبارة "ليبيا هي الجحيم" بانتظام أثناء المقابلات مع اللاجئين والمهاجرين الذين قضاوا فترة من الزمن هناك، ما يعطي فكرة عن مدة فظاعة انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكب هناك ضد النساء والرجال والأطفال العالقين في البلاد.

وفي تحديثه المقدم إلى مجلس الأمن الدولي في سبتمبر/أيلول 2017، سلّط الأمين العام للأمم المتحدة الضوء على الانتهاكات والظروف البائسة التي يواجهها اللاجئون والمهاجرون في ليبيا، وتحدثت تقارير "المفوض السامي لحقوق الإنسان" بالمثل عن الأمر نفسه.⁶⁶ وفي بيان أدلت به أمام مجلس الأمن الدولي، في مايو/أيار 2017، سلّطت المدعية العامة "للمحكمة الجنائية الدولية" الضوء أيضاً على الحالة البائسة للاجئين والمهاجرين في ليبيا.⁶⁷ وتشير التقديرات إلى أن عدد اللاجئين والمهاجرين المحتجزين حالياً في شتى أنحاء ليبيا يناهز 20,000 لاجئ ومهاجر، وهم محتجزون في مراكز يديرها رسمياً "جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية" (جهاز مكافحة الهجرة)، وهو قسم تابع لوزارة الداخلية الليبية، وذلك تنفيذاً لتشريع يجرّم دخول ليبيا أو الإقامة فيها أو مغادرتها بصورة غير نظامية، كما ورد فيما سبق.⁶⁸

وفي مراكز الاحتجاز هذه، يخضع الرجال والنساء والأطفال للاحتجاز غير القانوني وغير المحدود بأجل، ودونما إشراف قضائي أو أفق للانتصاف.⁶⁹ ويتم الاحتجاز في ظروف مروعة ترقى، بمقتضى القانون الدولي، إلى مرتبة المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، بسبب الاكتظاظ الشديد وانعدام الرعاية الصحية وعدم كفاية الغذاء، كما يواجهون بصورة منتظمة خطر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، بما في ذلك العنف الجنسي والضرب المبرح والابتزاز. ويتعرض بعضهم أحياناً للقتل أو يتركون ليفارقوا الحياة عقب تعذيبهم واستغلالهم والإساءة إليهم، أو

⁶⁵ انظر، خصوصاً، الوثائق التالية لمنظمة العفو الدولية: عاصفة عاتية: فشل السياسات الأوروبية في المنطقة الوسطى من البحر الأبيض المتوسط، 6 يوليو/تموز 2017 (رقم الوثيقة: EUR 03/6655/2017) (فيما بعد: منظمة العفو الدولية: عاصفة عاتية؛ ليبيا: اللاجئون والمهاجرون يفرون من العنف الجنسي والانتهاك والاستغلال في ليبيا (بيان صحفي، 1 يوليو/تموز 2016)، www.amnesty.org/en/latest/news/2016/07/refugees-and-migrants-fleeing-sexual-violence-abuse-and-exploitation-in-libya/; الاتحاد الأوروبي يواجه خطر تفاقم الانتهاكات المروعة ضد اللاجئين والمهاجرين في ليبيا (بيان صحفي، 14 يونيو/حزيران 2016)، www.amnesty.org/en/latest/news/2016/06/eu-risks-fuelling-horrific-abuse-of-refugees-and-migrants-in-libya/; "ليبيا تحفل بالقسوة": قصص عن الاختطاف والعنف الجنسي وسوء المعاملة يرويها مهاجرون ولاجئون (رقم الوثيقة: MDE 19/1578/2015)؛ ضحايا الخوف: انتهاك حقوق اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين في ليبيا (رقم الوثيقة: MDE 19/007/2013).

⁶⁶ الأمم المتحدة، تقرير الأمين العام المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن 2312 (2016)، 7 سبتمبر/أيلول 2017، www.un.org/qa/search/view_doc.asp?symbol=S/2017/761؛ المفوضية السامية لحقوق الإنسان، "محتجزون وجرّدوا من إنسانيتهم": تقرير بشأن انتهاكات حقوق الإنسان ضد المهاجرين في ليبيا، 13 ديسمبر/كانون الأول 2016، www.ohchr.org/Documents/Countries/LY/DetainedAndDehumanised_en.pdf.

⁶⁷ المحكمة الجنائية الدولية، بيان المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية إلى مجلس الأمن الدولي بشأن الحالة في ليبيا، 8 مايو/أيار 2017، www.icc-cpi.int/Pages/item.aspx?name=170509-otp-stat-lib

⁶⁸ المفوضية السامية لحقوق الإنسان، المفوض السامي لحقوق الإنسان: معاناة المهاجرين في ليبيا تثير سخط الضمير الإنساني، 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22393&LangID=E

⁶⁹ منظمة العفو الدولية، ضحايا الخوف: انتهاك حقوق اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين في ليبيا (رقم الوثيقة: MDE 19/007/2013).

يباعون ليقوموا بعمل السخرة أو لاستغلالهم بأشكال مختلفة من قبل الميليشيات أو الجماعات المسلحة أو عصابات الإجرام الأخرى.⁷⁰ وفي الفصل التالي وصف تفصيلي لهذه الانتهاكات.

وترتكب انتهاكات مماثلة بصورة روتينية أيضاً ضد الرجال والنساء والأطفال الذين تحتجزهم الميليشيات والجماعات المسلحة خارج نطاق سيطرة الدولة أو إشرافها. ويتعرض اللاجئون والمهاجرون في ليبيا، وبعضهم من أولئك الذين أعيدوا إليها، لخطر الاختطاف من قبل هذه الجماعات والعصابات، كما حدث مع "مجد"، وهو عامل فولاذ يبلغ من العمر 26 سنة وانتقل من بنغلاديش إلى ليبيا في مطلع 2016، حيث أبلغ منظمة العفو الدولية ما يلي:

"جاءت مجموعة من الليبيين إلى الدكان ذات يوم وقالوا إن لديهم عملاً لنا. وذهب ثلاثة منا معهم. كانوا ثلاثة أشخاص. ركنا السيارة معهم. أبلغونا بأن نخفض رؤوسنا وأن لا ننظر حولنا؛ وصاروا بعد ذلك عدوانيين. أخذونا إلى مكان محاذ لمصنع. وعندما أصبحنا في الداخل، رأينا نحو 500 شخص- كان مكاناً واسعاً ومكتظاً بالأشخاص. أبقوا علينا هناك وطلبوا أن يدفع كل منا 5,000 دولار أمريكي ليخلوا سبيلنا. ضربوني مرة واحدة. عندما وصلت إلى هناك لم يضربوني مباشرة، وإنما بعد أربعة أو خمسة أيام. ألحوا في طلب النقود وطلبوا مني الاتصال بأصدقائي، ولكن ليس الليبيين. قالوا، 'اتصل بأي شخص لجلب النقود'. ضربوني بقضيب معدني؛ فكسرت أصابعي [أراني أصابع يده اليمنى المشوهة]. ولدي مشكلات في ساقَي اليمنى وفي كتفي أيضاً بسبب الضرب. أحد الشبان ضرب حتى الموت أمام عيني. بقيت هناك 20 يوماً. ثم دفعت 2,000 دولار أمريكي لكي أخرج؛ حيث تمكن أصدقائي من جمع النقود."⁷¹

ومن لا يتم أسرهم واحتجازهم يظلون طوال الوقت عرضة للقتل بصورة غير قانونية أو للتعذيب أو إساءة المعاملة أو الاستغلال، ويظلون مكشوفين لحالة الغياب التام لحكم القانون وللعنف التي يولدها النزاع المسلح المحتمل في أنحاء مختلفة من البلاد. ويخشى العديديون من "أسما بوز"، وهو تعبير يستخدم للإشارة إلى الفتيان من أعضاء العصابات الإجرامية، المعروفين باختطافهم للاجئين والمهاجرين وتعذيبهم من أجل المال. ويتعرض لهذه الانتهاكات بصورة خاصة، نتيجة تفشي العنصرية وكرهية الأجانب في ليبيا، اللاجئون والمهاجرون من ذوي الأصول الأفريقية جنوب الصحراء. وقد سلط تقرير نشرته منظمة العفو في 2015 الضوء على مدى العنصرية التي ترافق ما يمارسه المسؤولون والموظفون وأفراد عصابات الإجرام وسواهم في ليبيا من انتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين.⁷²

ويعزو بعض الليبيين ما يرون أنه زيادة في الجريمة و"الفساد الأخلاقي" إلى تدفق المهاجرين الأفارقة إلى ليبيا، وهو شعور موجود منذ أيام حكم القذافي.⁷³ وعلى ما يبدو، ثمة قبول عام لفكرة احتجاز الأفارقة القادمين من دول جنوب الصحراء كوسيلة للردع، وكذلك للحيلولة دون خطر "التحول الديموغرافي في البلاد"، طبقاً لما قاله بصورة غير رسمية لمنظمة العفو الدولية مسؤول ليبي طلب عدم ذكر اسمه، حيث أضاف أنه حتى لو لم يكن الشعور العام يحيد احتجازهم، "فمن غير الممكن ترك [اللاجئين والمهاجرين القادمين من دول جنوب الصحراء] التجول على هواهم، فسيجتاحون البلاد".

وللرحلة من جنوب ليبيا إلى شمالها عبر الصحراء تحدياتها الخاصة بها أيضاً.⁷⁴ حيث يظل اللاجئون والمهاجرون تحت رحمة المهربين والمتجرين بالبشر؛ فكثيراً ما يترك هؤلاء دون طعام أو ماء، أو يحتجزون في مدن بالجنوب لابتزاز

⁷⁰ منظمة العفو الدولية، "نحن أجنب، ليس لنا حقوق": محنة اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين في ليبيا (رقم الوثيقة: MDE 19/020/2012)؛ "ليبيا تحفل بالقسوة": قصص عن الاختطاف والعنف الجنسي وسوء المعاملة يرويها مهاجرون ولاجئون (رقم الوثيقة: MDE 19/1578/2015).

⁷¹ مقابلة مع "مجد" (تم تغيير الاسم لعدم الكشف هويته الشخصية)، صقلية، 27 يوليو/تموز 2017.

⁷² "ليبيا تحفل بالقسوة": قصص عن الاختطاف والعنف الجنسي وسوء المعاملة يرويها مهاجرون ولاجئون (رقم الوثيقة: MDE 19/1578/2015).

⁷³ منظمة العفو الدولية، بحثوا عن الأمان، فلم يجدوا سوى الخوف: اللاجئون، طالبو اللجوء والمهاجرون في ليبيا ومالطة (رقم الوثيقة: REG 01/004/2010)؛ "نحن أجنب، ليس لنا حقوق": محنة اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين في ليبيا (رقم الوثيقة: MDE 19/020/2012)؛ "ليبيا تحفل بالقسوة": قصص عن الاختطاف والعنف الجنسي وسوء المعاملة يرويها مهاجرون ولاجئون (رقم الوثيقة: MDE 19/1578/2015).

⁷⁴ ليبيا حدود مشتركة في الجنوب مع السودان وتشاد والنيجر. وجميع هذه البلدان الثلاثة تشكل نقاط عبور إلى داخل البلاد.

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

النقود منهم، أو يتم الاتجار بهم أحياناً لفترات قبل إخلاء سبيلهم ليكملوا رحلتهم شمالاً. وقد ذكر بعضهم أنه تعرضوا للإساءة الجنسية في الصحراء. وما يكتشفه اللاجئون والمهاجرون من حقيقة قاسية هو أنهم ما إن يتمكنوا من شق طريقهم إلى شمال ليبيا، حتى يدركون بأن الطريق الوحيد أمامهم للخروج من ليبيا هي عبور البحر نحو أوروبا، نظراً لأن الدول الأفريقية المجاورة قد أغلقت حدودها في وجه غير الليبيين ممن لا يحملون تأشيرة دخول سارية المفعول، ووثائق السفر اللازمة لاجتياز الحدود.

"أوبيا" من نيجيريا أوضح لمنظمة العفو الدولية الصعوبات التي واجهها في رحلته داخل ليبيا:

"وصلنا إلى القطرون، حيث بقينا ثلاثة أيام؛ كان الوضع كالجحيم. رأينا أولاد الغيتو- وهم من الأفارقة- وضرينا بالعصي طالبين منا أن نتحرك كالبقر. كانوا يعملون هناك. جمعوا منا نقوداً وقالوا إنها رسوم الغيتو. ومن لم يتمكنوا من الدفع تعرضوا للضرب بسلك معدني أو بسطح المناجل. أبقوا علينا في زنزانة. وما إن جاء دوري، قام أحدهم بدفعي. اشتكيت وقاموا بضربي بجلدي على أردافي. احتفظت بنقودي بالدولار حتى أستطيع إخفاءها بسهولة (قطع العملة الليبية كبيرة). تركنا ذلك اليوم، أي اليوم الثاني، دون ماء أو طعام؛ شعرت بضعف شديد وبقيت نائماً. ثم جاءت شاحنة في اليوم التالي ونقلتنا إلى أطراف طرابلس، حيث نزلنا. نادوا على أسمائنا لتوزيعنا، وكان حي غارغارش من نصيبي. كان المكان الوحيد الذي يستطيع السود أن يتجولوا فيه بحرية.⁷⁵

"مريم" من إريتريا تذكرت كيف تم احتجازها وهي في طريقها من السودان إلى صيراته مع آخرين في مكان مجهول في ليبيا لحوالي شهر، حتى تم تجميع عدد كاف من الأشخاص لمواصلة المرحلة التالية من الرحلة. كان المكان خيمة ضخمة تستعمل كدار للاحتجاز. أبلغت "مريم"، التي وصلت إلى صقلية حاملاً في شهرها التاسع، منظمة العفو الدولية بما شاهدته أثناء وجودها هناك:

"كانوا [الحراس] قساة؛ وكانوا سكارى طوال الوقت. ثم حاول أربعة من الصوماليين في أحد الأيام الهرب. أخبرنا المهذبون الإريتريون بأنهم قتلوهم، ثلاثة منهم؛ وكان الرابع في المستشفى. ثم قاموا بضرب بقية الصوماليين. قاموا بتعذيبهم؛ وكان باستطاعتك سماع صراخهم. استعملوا الكهرباء وضربوهم ببندقية كلاشنيكوف، إنها معاناة شديدة جداً.⁷⁶

إفلات تام من العقاب

نظام العدالة في ليبيا ضعيف وقد أخضع لمزيد من القيود بسبب الحالة الأمنية في البلاد، إذ لا تسيطر سلطات الدولة إلا بقدر محدود جداً على الأوضاع. ولم تتمكن المحاكم من معالجة آلاف دعاوى المحتجزين الذين لم تنظر قضاياهم، والتي يعود بعضها إلى 2011، ويتعرض القضاة والمحامون للتهديدات والمضايقات، ما دفع بكتيرين إلى الفرار من البلاد وترك فراغ في نظامي النيابة العامة والقضاء للدولة.⁷⁷ وإلى حد كبير، لا تقوم السلطة القضائية بمهامها في أجزاء كبيرة من البلاد، تستثنى من ذلك بصورة جزئية طرابلس ومصراتة.

وينبغي أن تُنظر قضايا دخول البلاد بصورة غير نظامية من جانب القضاة، بينما يملك أعضاء النيابة العامة رسمياً سلطة احتجاز من يدخلون دون تأشيرة. بيد أن اللاجئين والمهاجرين يوضعون خارج إطار الإجراءات القضائية عندما يحتجزون في المراكز التابعة "لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية" دون تحديد المدة ودونما فرصة للطعن في قانونية الاحتجاز أو التماس سبل أخرى للانتصاف. وفضلاً عن ذلك، فإن ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في مراكز الاحتجاز الليبية، ونتيجة لتجريم الدخول والإقامة والمغادرة بصورة غير نظامية، لا يجدون أمامهم أية وسيلة ناجعة للانتصاف.

⁷⁵ مقابلة مع "أوبيا" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، صقلية، 27 يوليو/تموز 2017.

⁷⁶ مقابلة مع "مريم" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، صقلية، 30 يوليو/تموز 2017.

⁷⁷ "بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا"، تقرير حول محاكمة 37 عضواً في نظام القذافي (القضية رقم 2012/630)، 11

فبراير/شباط 2017،

www.ohchr.org/Documents/Countries/LY/Trial37FormerMembersQadhafiRegime_EN.pdf

فمن شأن مراجعة أحد مراكز الشرطة، بعد الإفراج، أن يضع المهاجر أو اللاجئ أمام خطر أن يعاد القبض عليه مباشرة.

وقد دعت السلطات الليبية إلى فتح تحقيقات في حالات جرت فيها انتهاكات من قبيل بيع مهاجرين، كما بين شريط فيديو بثته مؤخراً قناة "سي أن أن"⁷⁸. بيد أنه ما زال من غير المعروف ما إذا كان هذا سيؤدي إلى القبض على أي ممن تورطوا في ذلك من أعضاء شبكات التهريب والاتجار بالأشخاص الموجودة في البلاد. أما النيابة العامة فتفتقر حالياً للموارد التي تمكنها من إجراء التحقيقات، ناهيك عما ترزح تحته من ضغوط أمنية.⁷⁹ ففي يوليو/تموز 2017، اتصلت منظمة العفو الدولية بمكتب النائب العام في طرابلس هاتفياً لتستفسر عن معلومات تلقتها حول مجموعة من المواطنين الصوماليين المحتجزين لدى جماعة مسلحة لم يتم تحديدها، وفي مكان لم يتم الكشف عنه، وتعرضوا للتعذيب كوسيلة لانتزاع مبالغ كبيرة منهم. وعلمت منظمة العفو الدولية من مصدر آخر أنه قد تم تزويد النائب العام برقم هاتف يستخدمه أحدهم للتواصل مع العالم الخارجي، ويمكن استخدامه في المساعدة على تحديد المكان الذي احتجز فيه الصوماليون. بيد أنه لم يسمع أحد عن أي خطوات اتخذتها النيابة العامة في هذا الصدد.

ومنظمة العفو الدولية على علم بحالات قليلة تمكنت فيها السلطة القضائية من النظر في قضايا للاجئين ومهاجرين. ففي مارس/آذار 2017، وعقب انتهاء القتال في سرت، أمرت محكمة في مصراتة بالإفراج عن 24 امرأة إريتريّة كن رهن الاحتجاز. وكان قد قبض على النساء وجرت محاكمتهن في مصراتة بتهمة الانتماء إلى الجماعة التي تسمى نفسها تنظيم "الدولة الإسلامية"، وهي تهمة برأتها منها المحكمة. ومن المرجح أنه كان لحقيقة أن النساء يحملن الجنسية الإريتريّة دور في الإفراج عنهن، وهي إحدى سبع جنسيات توفر السلطات الليبية الحماية لها من عدم الإعادة/القسرية بحكم الأمر الواقع.

إن أحد أوجه الإنصاف القانوني القليلة الممكنة لما يرتكب من جرائم في ليبيا هو الإحالة إلى "المحكمة الجنائية الدولية"، التي لعبت دوراً نشطاً في التحقيقات بليبيا منذ 2011.⁸⁰ وفي بداية الأمر، لم تصدر أية مذكرات قبض إلا بشأن المسؤولين السابقين في عهد معمر القذافي، بمن فيهم سيف الإسلام القذافي، نجل الزعيم السابق، وعبد الله السنوسي، مدير استخباراته العسكرية. بيد أن المحكمة أصدرت في يونيو/حزيران 2017 مذكرة قبض بخصوص جرائم حرب ضد محمود الورفلي، أمر قوات الصاعقة التابعة لقيادة الجنرال خليفة حفتر، الذي يرأس حالياً "الجيش الوطني الليبي" الذي قام بتشكيله، ويسيطر حالياً على شرقي البلاد. وفي مايو/أيار 2017، أعربت المدعية العامة "للمحكمة الجنائية الدولية" عن اهتمامها من حيث المبدأ بفتح تحقيقات في جرائم تتعلق بالمهاجرين في ليبيا، "إذا ما تحققت متطلبات الولاية القضائية للمحكمة".⁸¹

⁷⁸ "ليبيا تفتح تحقيقاً في مزادات بيع العبيد عقب تقرير سي أن أن"، سي أن أن، 17 نوفمبر/تشرين الثاني 2017،

edition.cnn.com/2017/11/17/africa/libya-slave-auction-investigation/index.html

⁷⁹ مجلس حقوق الإنسان، المفوضية السامية لحقوق الإنسان تحقق في تقرير ليبيا المقدم إلى الجمعية العامة من قبل مجلس حقوق الإنسان، 15 فبراير/شباط 2016، www.ohchr.org/Documents/Countries/LY/A_HRC_31_CRP_3.pdf

⁸⁰ إحالة من قبل مجلس الأمن الدولي بموجب القرار 1971.

⁸¹ المحكمة الجنائية الدولية، بيان مدعي عام المحكمة الجنائية الدولية المقدم إلى مجلس الأمن الدولي حول الوضع في ليبيا، 8 مايو/أيار 2017،

www.icc-cpi.int/Pages/item.aspx?name=170509-otp-stat-lib

جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية: احتجاز تلازمه الانتهاكات



لاجئون في مركز احتجاز طريق السكة، طرابلس، ليبيا، 22 سبتمبر/أيلول 2017. © TAHA JAWASHI

تعرض عشرات آلاف اللاجئين والمهاجرين ممن قضا وقتاً في ليبيا، على مدار العقد السابق، للاعتقال التعسفي والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، بما في ذلك للعنف الجنسي والابتزاز وعمل السخرة وغيره من ضروب الاستغلال، ولم تكن مراكز الاحتجاز التابعة "لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية" (جهاز مكافحة الهجرة) بعيدة عن ذلك.

وكما جرت الإشارة فيما سبق، تفيد التقديرات بأن ما يصل إلى 20,000 من اللاجئين والمهاجرين محتجزون حالياً في مراكز الاحتجاز التي يديرها جهاز مكافحة الهجرة في مختلف أرجاء البلاد. ويصف هذا الفصل، استناداً إلى شهادات حصلت عليها منظمة العفو الدولية عبر المقابلات، كيف أن بعض الحراس التابعين لجهاز مكافحة الهجرة يعتقلون نساء ورجالاً وأطفالاً على نحو تعسفي في ظروف مروعة في هذه المراكز، ومتورطون هم أنفسهم مباشرة في تعذيب اللاجئين والمهاجرين أو في إساءة معاملتهم، وفي معظم الأحيان من أجل ابتزازهم وتحصيل فدية منهم أو من عائلاتهم مقابل إخلاء سبيلهم من أسر الاحتجاز التعسفي غير المحدد بأجل.

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

منظمة العفو الدولية

مراكز الاحتجاز التابعة لجهاز مكافحة الهجرة

أسس "جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية" كقسم تابع لوزارة الداخلية، في 2012، للتعامل مع تدفقات الهجرة الكبيرة إلى البلاد.⁸² وقبل إنشائه، كانت "مصلحة الجوازات والجنسية وشؤون الأجانب" هي التي تتعامل مع شؤون الهجرة.⁸³ ومع إنشاء جهاز مكافحة الهجرة، أخضعت إدارة شؤون الهجرة غير النظامية لسلطتها، وتتمثل صلاحيات الجهاز في معالجة تدفقات الهجرة غير النظامية بالتصرف كهيئة شبه قانونية لتنفيذ القانون، وبصورة أكثر تحديداً كهيئة مكلفة بالقبض على أي شخص دخل البلاد "على نحو غير مشروع"، وفي تنظيم ترحيل المهاجرين غير النظاميين، وإدارة شؤون مراكز الاحتجاز التي يودعون فيها.⁸⁴ ومن غير الواضح دائماً إلى أي مدى تسيطر وزارة الداخلية فعلياً على مراكز الاحتجاز التابعة للجهاز، بالنظر إلى انعدام الشفافية في تراتبية التحكم والسيطرة، وخاصة لأن المراكز نفسها لا تخضع إلا إسمياً، في واقع الحال، لسيطرة السلطة المركزية للجهاز. وفضلاً عن ذلك، هناك العشرات من أماكن الاحتجاز التي يمكن أن تحتجز الميليشيات غير التابعة لأي من مؤسسات الدولة للاجئين والمهاجرين فيها.

وطبقاً للمفوضية السامية للاجئين، فإن جهاز مكافحة الهجرة يسيطر رسمياً على 33 مركز احتجاز.⁸⁵ بيد أن مصادر أخرى تقول إن عدد مراكز الاحتجاز يتراوح ما بين 17 و36.⁸⁶ وأحد الأسباب الكامنة وراء صعوبة التأكد من عدد المراكز هو أن الجهاز كثيراً ما يغلّق مراكز ويفتح أخرى. يضاف إلى ذلك تعقيد آخر هو إمكانية التحقق فعلياً من تشغيل الجهاز لمركز بعينه أو حتى من أن المركز يخضع لسيطرته.

ونتيجة لوجود المقر الرئيسي لجهاز مكافحة الهجرة في طرابلس، فإن قيادته لا تشرف على مراكز الاحتجاز فعلياً إلا على نطاق محدود. وقد أدت قلة الزيارات من جانب مسؤولي الجهاز لمراكز الاحتجاز وعدم وجود هيكل واضح لرفع التقارير إلى أن تعمل هذه المراكز بصورة شبه مستقلة في العديد من الحالات. وحيث لا تخضع هذه المراكز في واقع الحال إلا للسيطرة الإسمية للجهاز، فإن إدارتها تخضع عملياً للميليشيات المستقلة التي تتبع المدينة أو البلدة التي يوجد فيها المركز. وعلى سبيل المثال، يعمل مركز "النصر" للاحتجاز، الذي يشير إليه اللاجئون والمهاجرون معظم الأحيان باسم "مركز أسامة"، رسمياً تحت إشراف الجهاز، ولكنه يخضع عملياً لإشراف رئيس ميليشيا محلية،

⁸² قرار مجلس الوزراء رقم (145) لسنة 2012 ميلادي باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة الداخلية وتنظيم جهازها الإداري، security-legislation.ly/node/32243؛ لم يتم إصدار قانون يضيء الصفة الرسمية على تأسيس جهاز مكافحة الهجرة حتى 2014، وذلك بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (386) لسنة 2014 م بشأن إنشاء جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية، security-legislation.ly/node/34979

⁸³ تم هذا التفويض بموجب القانون رقم 6 لسنة 1987.

⁸⁴ الهيئة الأوروبية للعمل الخارجي، التقرير الأولي لبعثة الاتحاد الأوروبي للمساعدة الحدودية في ليبيا لوضع الخرائط، 25 يناير/كانون الثاني 2017، statewatch.org/news/2017/feb/eu-eeas-libya-assessment-5616-17.pdf (فيما يلي: الهيئة الأوروبية للعمل الخارجي، تقرير بعثة الاتحاد الأوروبي الأولي للمساعدة على إدارة الحدود-ليبيا (يويام)).

⁸⁵ المفوضية السامية للاجئين، ليبيا: مراكز الاحتجاز- مراكز الاحتجاز الرسمية العاملة، 21 سبتمبر/أيلول 2017،

data2.unhcr.org/en/documents/download/61006

⁸⁶ "التأييد للاستشارات"، المفوضية السامية للاجئين ومدى التأثير، اتجاهات مختلطة للهجرة في ليبيا: تغيير الديناميات وتحديات الحماية، 2017،

www.altaconsulting.com/wp-content/uploads/2017/07/LIB-HCR-MAS-Final-Report.pdf؛ منظمة الهجرة الدولية، ليبيا،

المساعدات الإنسانية للعودة الطوعية ودعم إعادة الإدماج للمهاجرين العالقين في ليبيا، 10-23 أكتوبر/تشرين الأول 2017،

www.iom.int/sitreps/libya-voluntary-humanitarian-return-vhr-assistance-reintegration-support-stranded-migrants-4؛

المفوضية السامية للاجئين، الحالة في المنطقة الوسطى من البحر الأبيض المتوسط: المفوضية تدعو إلى تخصيص 40,000 فرصة

لجوء إضافية لإعادة التوطين، 11 سبتمبر/أيلول 2017، www.unhcr.org/news/press/2017/9/59b6a5134/central-

mediterranean-situation-unhcr-calls-additional-40000-resettlement.html؛ أطباء بلا حدود، أطباء بلا حدود تحذر من ظروف

احتجاز لاإنسانية في ليبيا بينما يناقش الاتحاد الأوروبي مسألة الهجرة، 2 فبراير/شباط 2017،

www.doctorswithoutborders.org/article/msf-warns-inhumane-detention-conditions-libya-eu-discusses-migration

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

وهو أحد المراكز التي تستخدم لاحتجاز الأشخاص الذين يعترضهم خفر السواحل الليبي في عرض البحر، كما هو موضح في الفصل التالي. ويقع المقر الرئيسي للميليشيا في المبنى نفسه الذي يوجد فيه مركز الاحتجاز، كما يوجد في المبنى مقر منظمة إنسانية تتبعه باسم "منظمة التصّ العالمية للتنمية والإغاثة"، التي تأسست في 14 ديسمبر/كانون الأول ويرأسها فتحي الفار. وطبقاً لما يقول "فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بليبيا"، فإن فتحي الفار عقيد في الجيش متورط في بيع المهاجرين إلى مهربيين آخرين.⁸⁷

وقد أدى ضعف التمويل كذلك إلى ضغوط على مراكز الاحتجاز مما زاد من سوء الظروف المعيشية للمحتجزين.⁸⁸ بيد أن الجهاز بدأ في الأشهر الأخيرة باتخاذ خطوات لإغلاق مراكز تخضع لسيطرته استجابة لتقارير عن الانتهاكات التي ترتكب فيها أعدتها منظمات مختلفة، ونشر تقارير متكررة حول الظروف والمعاملة المروعة فيها. وعلى ما يبدو، فإن الجهاز يتجه إلى تبني استراتيجية أكثر مركزية للاحتجاز في طرابلس. وهذه ليست عملية سهلة بسبب عدم ارتباط الميليشيات التي تدير المراكز فعلياً، في كثير من الحالات، بأية سلطة رسمية.

لقد طلب "جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية"، منذ إنشائه، في 2012، من جميع المنظمات الحكومية وغير الحكومية الراغبة في مساعدة المهاجرين المحتجزين عدم التصدي لعمليات الاحتجاز التي تتم في المراكز التابعة للجهاز التي تشغلها الميليشيات، وليس الجهاز نفسه. والمنطق الذي ساقه هو أن الزيارات التي تقوم بها المنظمات الدولية سوف تضيء الشرعية على مراكز الاحتجاز هذه، بينما يريد الجهاز تهميش هذه الميليشيات. بيد أن هذا أبغى على هذه المراكز، في واقع الحال، بعيدة عن أعين المراقبين وعن الإشراف المباشر تماماً. وأبلغ لاجئون ومهاجرون كانوا محتجزين في مراكز لا تخضع لإشراف الجهاز منظمة العفو الدولية أنهم كانوا يشعرون بوجودهم خارج التغطية تماماً جراء عدم وجود إشراف خارجي على سلوك الحراس أو ما يتلقون من معاملة.

وقد عمدت الجماعات المسلحة وعصابات الإجرام التي لا تتبع "جهاز مكافحة الهجرة" أو أي مؤسسة حكومية إلى احتجاز اللاجئين والمهاجرين على نحو متزايد خلال السنوات الثلاث الماضية كوسيلة لزيادة الدخل عن طريق فرض الفدية والخاوات عليهم. حيث تحتجزهم في منازل أو مزارع أو مستودعات كبيرة. فمن بين 72 لاجئاً ومهاجراً قابلتهم منظمة العفو الدولية لأغراض هذا التقرير، احتجز 30 في فترة ما على أيدي جماعات مسلحة أو عصابات إجرام خارج نطاق مراكز الاحتجاز التابعة للجهاز. وأبلغ "ديمبا"، وهو شاب من غامبيا قضى سنة ونصف السنة في ليبيا، منظمة العفو الدولية ما يلي:

"هناك مراكز [احتجاز] عديدة، كما ترى. في صرمان هناك ثلاثة مراكز: اثنان غير رسميان وواحد رسمي. وفي الزاوية، هناك ثلاثة مراكز: اثنان غير رسميين وواحد رسمي. يشرف أسامة على المركز الرسمي التابع للحكومة وهناك أيضاً صلاح عمران. في صبراتة هناك العديد من المراكز غير الرسمية وواحد رسمي."⁸⁹

ونظراً لطبيعة هذه الأماكن، فقد يكون من الأكثر دقة وصفها بأنها "أماكن للأسر" عوضاً عن "مراكز احتجاز غير رسمية".⁹⁰

⁸⁷ الأمم المتحدة، التقرير النهائي لفريق الخبراء المعني بليبيا، ص. 103.

⁸⁸ أطباء بلا حدود، أطباء بلا حدود تحذر من ظروف الاحتجاز اللاإنسانية في ليبيا بينما يناقش الاتحاد الأوروبي مسألة الهجرة، 2 فبراير/شباط 2017، www.doctorswithoutborders.org/article/msf-warns-inhumane-detention-conditions-libya-eu-discusses-migration

⁸⁹ مقابلة مع "ديمبا" (تم تغيير الاسم لحماية الشخص الذي جرت معه المقابلة)، مدينين، 7 يوليو/تموز 2017.

⁹⁰ أطباء بلا حدود، مصيدة العبور: لاجئون ومهاجرون وطالبو لجوء عالقون في ليبيا ويعانون، 22 يوليو/تموز 2016، www.doctorswithoutborders.org/article/trapped-transit-refugees-migrants-and-asylum-seekers-stranded-and-suffering-libya



صورة بالأقمار الصناعية للصناعة لمركز التصحر للاحتجاز في الزاوية، ليبيا، حيث يواجه مئات المهاجرين واللاجئين انتهاكات مروعة لحقوق الإنسان

الاحتجاز التعسفي غير المحدد بأجل

نظراً لأن ليبيا تجرّم الدخول والمغادرة غير النظاميين، فإن أي لاجئ أو مهاجر يتواجد في ليبيا معرض، في أي وقت، لأن يقبض عليه ويلقى به في مركز للاحتجاز. وينطبق هذا أيضاً على من يحاولون عبور المنطقة الوسطى من البحر الأبيض المتوسط؛ حيث يعترض خفر السواحل الليبي الأشخاص الفارين من البلاد عبر القوارب، ويتبع ذلك بصورة روتينية نقل هؤلاء إلى مركز احتجاز تابع "لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية"، ليقفوا هناك إلى أجل غير مسمى.

ونظراً لعدم وجود إجراءات تسجيل رسمية، سواء عند نقطة النزول إلى الشاطئ أو في مراكز الاحتجاز، بما فيها تلك التي يتولى الجهاز تشغيلها، فمن غير الممكن الحديث، في أي وقت، عن عدد الأشخاص المحتجزين في مراكز الاحتجاز أو عن المدة التي انقضت على وجودهم هناك. وهذه الأعداد تتأرجح باستمرار في المراكز، إذا تخلت المراكز سبيل محتجزين فيها باحتهاد منها، وعادة بعد أن يدفع هؤلاء الفدية. وفي واقع الحال، ليس هناك نظام يسمح بالإفراج الرسمي عن هؤلاء، في غياب الإشراف من جانب المدعين العامين الليبيين أو أي سبيل قانوني آخر للانتصاف أو لفحص مدة الاحتجاز. وهذا يمكّن مديري مراكز الاحتجاز ومن يتولون الحراسة فيها من ممارسة الابتزاز والتعذيب دونما خشية من العقاب تماماً. والطرق الأخرى التي يمكن للاجئين والمهاجرين من خلالها مغادرة مراكز الاحتجاز هي الإبعاد أو عمليات الإعادة الإنسانية الطوعية التي تنظمها منظمة الهجرة الدولية، أو الإفراج، في حالات نادرة، حيث تقوم المفوضية السامية للاجئين بالتفاوض بشأنها لإخلاء أفراد معينة بهم.

وفي الفترة ما بين 2012 و2014، شكّلت عمليات الاحتجاز وعمليات الإبعاد الجماعية عناصر رئيسية في النظام الليبي لإدارة الهجرة، حيث تولى جهاز مكافحة الهجرة التنفيذ في كلتا الحالتين. وخلال هذه الفترة، استخدم مركز الاحتجاز التابع للجهاز في سبها، جنوبي ليبيا، كنقطة تجميع للإبعاد. حيث قامت مراكز الجهاز في مختلف أرجاء البلاد بنقل اللاجئين والمهاجرين إلى سبها من أجل مواصلة نقلهم من هناك إلى الحدود مع النيجر، لإخلاء سبيلهم. ويقدّر تقرير أعدته منظمتا "التاي للاستشارات" Altai Consulting و"إمباكت" Impact بتكليف من

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

المفوضية السامية للاجئين، عدد من تم إبعادهم بهذه الطريقة في تلك الفترة بنحو 40,000 شخص.⁹¹ وشكّلت عمليات الطرد الجماعي هذه خرقاً لمبدأ عدم الإعادة القسرية الأساسي، بالنظر لعدم وجود نظام للبت في طلبات اللجوء في ليبيا، وتحديد اللاجئين وطالبي اللجوء ممن يحتاجون إلى الحماية الدولية ومنع الإعادة القسرية. ومع اندلاع النزاع المسلح مجدداً في 2014، تم إغلاق مركز الاحتجاز في سبها، وتوقفت عمليات الإبعاد الجماعية.⁹² وفي 2016، وعقب فترة انقطاع، باشرت منظمة الهجرة الدولية من جديد عمليات الإعادة الإنسانية الطوعية من مراكز جهاز مكافحة الهجرة. وحتى 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، كانت المنظمة قد ساعدت 13,000 فرد على العودة إلى ما لا يقل عن 24 بلداً.⁹³ وفي ذلك التاريخ، أعلنت الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي والاتحاد الأفريقي عن اتفاقها على توسعة نطاق البرنامج وتسريع وتيرته.⁹⁴ وبينما يمكن لهذا البرنامج أن يتيح طريقة للمهاجرين للخروج من المأزق، حيث يمكن من دونه أن يظلوا عالقين في ظروف مروعة في مراكز الاحتجاز الليبية، ودون أن يواجهوا انتهاكات لحقوق الإنسان ما إن يعودوا إلى أوطانهم، إلا أن عمليات الإعادة بمساعدة منظمة الهجرة الدولية تتم في غياب نظام لتسجيل اللاجئين وطالبي اللجوء المحتجزين أو إطار يتيح لهم التقدم بطلبات للجوء. ولكن بالنظر إلى البديل الذي يعني الاحتجاز إلى أجل غير مسمى والتعذيب وسوء المعاملة، فإن مدى طوعية عمليات العودة هذه يظل موضع سؤال: إذ ثمة مجازفة بأن يقبل الأشخاص الذين يمكن أن يكونوا بحاجة فعلية إلى الحماية الدولية، بسبب غياب البدائل الأفضل، العودة إلى بلد يمكن أن يتعرضوا فيه للاضطهاد أو التعذيب أو غيره من أشكال الانتهاكات لحقوقهم الإنسانية. ومنظمة العفو الدولية ترى أنه ينبغي على السلطات الليبية، لضمان طوعية "برنامج العودة الإنسانية الطوعية" فعلاً، أن تضع حداً لعمليات احتجاز اللاجئين والمهاجرين الجماعية، وأن تسمح للمفوضية السامية للاجئين بممارسة صلاحياتها في اتخاذ القرارات بشأن وضع اللجوء، والبت في طلبات إعادة التوطين، وتولي أمر تأشيرات الدخول الإنسانية.⁹⁵

وكما ذكر فيما سبق، لا تعترف السلطات الليبية بحق اللجوء بحكم الأمر الواقع سوى لمواطني سبع دول (الأريترين والإثيوبيين والعراقيين والفلسطينيين والصوماليين والسودانيين من أهالي إقليم دارفور والسوريين). ومع أن هؤلاء ما برحوا يواجهون القبض التعسفي والاحتجاز لأجل غير محدود، إلا أنه يسمح للمفوضية السامية للاجئين بالمطالبة بالإفراج عنهم وبنظر طلباتهم للجوء. وحتى 1 ديسمبر/كانون الأول، كانت المفوضية قد أمّنت الإفراج عن 950 من حملة هذه الجنسيات من مراكز الاحتجاز التابعة لجهاز المكافحة خلال 2017.⁹⁶ ويعامل اللاجئون و طالبو اللجوء من حملة الجنسيات الأخرى كمهاجرين غير نظاميين، بغض النظر عن ظروفهم الشخصية، في انتهاك واضح للقانون الدولي. وتتجلى العواقب السلبية لهذه السياسة في عدم قدرة المفوضية السامية للاجئين على تقديم المساعدة إلى مجموعة من 19 طالب لجوء يمينياً - احتجزوا في أكتوبر/تشرين الأول 2017 في مرفق احتجاز بشرق

⁹¹ "ألتاي للاستشارات" والمفوضية السامية للاجئين و"إمباكت"، اتجاهات مختلطة للهجرة في ليبيا، الديناميات المتغيرة وتحديات الحماية، يوليو/تموز 2017، www.alticonsulting.com/wp-content/uploads/2017/07/LIB-HCR-MAS-Final-Report.pdf.
⁹² أسهم شح الموارد المالية وصعوبة الطرق في جنوب ليبيا ومغادرة جميع السفارات الأجنبية البلاد في إنهاء عمليات الإبعاد الجماعية.

⁹³ منظمة الهجرة الدولية، ليبيا: مساعدات العودة الإنسانية الطوعية ودعم إعادة الإدماج للمهاجرين العالقين في ليبيا، 10-23 أكتوبر/تشرين الأول 2017، www.iom.int/sitreps/libya-voluntary-humanitarian-return-vhr-assistance-reintegration-support-stranded-migrants-4

⁹⁴ المفوضية الأوروبية، بيان صحفي مشترك للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي، 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، europa.eu/rapid/press-release-STATEMENT-17-5029_en.htm

⁹⁵ "دعت المفوضية السامية للاجئين إلى تخصيص 40,000 فرصة إضافية لإعادة التوطين لتغطية طريق المنطقة الوسطى من البحر الأبيض المتوسط، بحيث توزع على 15 بلداً رئيسياً مضيفاً: هي الجزائر وبوركينا فاسو والكاميرون وتشاد وجيبوتي ومصر وإثيوبيا وكينيا وليبيا ومالي وموريتانيا والمغرب والنيجر والسودان وتونس"، المفوضية السامية للاجئين، الوضع في المنطقة الوسطى من البحر المتوسط: المفوضية تدعو إلى 40,000 فرصة إضافية لإعادة التوطين، 11 سبتمبر/أيلول 2017، www.unhcr.org/news/press/2017/9/59b6a5134/central-mediterranean-situation-unhcr-calls-additional-40000-resettlement.html

⁹⁶ المفوضية السامية للاجئين، تحديث عاجل للمفوضية: ليبيا، 16 نوفمبر/تشرين الثاني-1 ديسمبر/كانون الأول 2017، data2.unhcr.org/en/documents/details/61097

ليبيا يخضع لإشراف جهاز مكافحة الهجرة، ونقلهم فيما بعد إلى مركز احتجاز في طرابلس، حيث لا يزالون محتجزين. وعلى الرغم من حقيقة أن للمفوضية السامية للاجئين موقفاً رسمياً ضد إعادة اليمينيين إلى اليمن بالنظر إلى النزاع المسلح الجاري في البلاد؛ إلا أن اليمينيين ليسوا من حملة الجنسيات الذين تمنحهم السلطات الليبية الحماية من الإبعاد، ولذا فإن المفوضية لم تتمكن حتى الآن من ضمان الإفراج عنهم. وفي نهاية المطاف، يظل منح الحماية استناداً إلى جنسية اللاجئ وطالب اللجوء سابقة خطيرة لا يمكن اعتمادها، وهي في المحصلة خلط للأوراق يعطّل المبادئ الأساسية للحماية الدولية والحق في اللجوء.

وبالنسبة للعديد ممن لا أقارب أو أصدقاء لهم يكفلون الإفراج عنهم عن طريق دفع الفدية، أو الذين لا يستطيعون العودة إلى أوطانهم عبر "برنامج العودة الإنسانية الطوعية لمنظمة الهجرة الدولية"، أو الذين ينتمون إلى الجنسيات القليلة التي لا تستطيع المفوضية السامية للاجئين الدعوة إلى الإفراج عنهم، ليس ثمة أفق أمامهم سوى الخيار الرهيب بأن يبقوا محتجزين إلى ما لا نهاية. وفي مواجهة مثل هذه المحنة، ليس من المستغرب أن يحاول اللاجئون والمهاجرون البحث عن وسيلة للخروج من مراكز الاحتجاز والفرار منها؛ وأن يرد حراس جهاز مكافحة الهجرة، كما فعلوا في كثير من الأحيان، باستخدام القوة المفرطة وغير الضرورية، والمميتة أحياناً. ففي أبريل/نيسان 2016، انضمت منظمة الهجرة الدولية إلى الأمم المتحدة في الدعوة إلى فتح تحقيق مستقل ومحيد في حادثة أطلق الحراس أثناءها النار على خمسة مهاجرين وأردوهم قتلى، داخل "مركز احتجاز النّصر"، وهو مرفق في الزاوية يخضع إسمياً لإدارة جهاز مكافحة الهجرة ولكن تشيّلته إحدى الميليشيات المحلية.⁹⁷ وقد قابلت منظمة العفو الدولية أحد الناجين، وهو رجل من غينيا شاهد الحادثة، حيث أكد أن بعض من حاولوا الفرار أعيدوا معصوبي العينين إلى غرفة في مركز الاحتجاز. وما إن دخلوا الغرفة، حتى أطلق حراسان عليهما النار. وأبلغ منظمة العفو الدولية أن ثلاثة مواطنين غينيين، بمن فيهم طفل، كانوا بين من قتلوا. وطبقاً لما قال، قتل الطفل وأحد الكبار أثناء محاولتهما الهرب، بينما قتل الشخص الآخر عقب إعادته إلى الغرفة. وكتبت منظمة العفو الدولية إلى السلطات الليبية للإعراب عن بواعث قلقها بشأن الحادثة وطلب توضيحات عنها، ولكنها لم تلتق أي رد.⁹⁸

أوضاع الاحتجاز

يُحبس الأفراد ممن يجري احتجازهم تعسفاً في مراكز "جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية" في ظروف بائسة. وبحسب التقديرات، تضم مراكز الاحتجاز التابعة للجهاز حالياً نحو 20,000 فرد. وكانت المفوضية السامية للاجئين قد قدّرت فيما سبق أن عدد المحتجزين في المراكز التابعة للجهاز يبلغ ما بين 4,000 و8,000 فرد، ولكن تم نقل 15,000 فرد آخر إلى المراكز الموجودة بعد تقديم المساعدة إليهم من قبل المنظمات الدولية على إثر اشتباكات وقعت في مدينة صبراتة، في سبتمبر/أيلول 2017. وبالنتيجة، فإن الزيادة في أعداد المحتجزين قد أدت اليوم إلى الاكتظاظ الشديد، إضافة إلى الظروف المريعة أصلاً. وتضم هذه المراكز نساء ورجالاً وأطفالاً، بعضهم مريض أو مسن، في مكان واحد أحياناً، بحسب طبيعة البناء الذي يضم المركز. ويتولى رجال حراسة مراقبة جميع الغرف، بما فيها تلك التي تحتجز فيها النساء.⁹⁹ وفي بعض الحالات، لا يزيد هيكل المبنى الذي يضم مركز الاحتجاز عن كونه مستودعاً أو مصنعاً مهجوراً.¹⁰⁰ وعلى سبيل المثال، يتكون مركز "النّصر" للاحتجاز التابع لجهاز مكافحة الهجرة في الزاوية من مبان قديمة كانت مصنعاً في فترة حكم القذافي، ولذا فهو غير مصمم لإسكان محتجزين، بينما يحتشد فيه ما يصل إلى ألف فرد تم احتجازهم في أوقات مختلفة. وغالباً ما تكون نوافذ الغرف التي يحتجز فيها اللاجئون والمهاجرون قد أغلقت بإحكام لمنع الهروب، ليصبح المكان بلا تهوية تذكر ولا تدخله أشعة الشمس. ولا يقدم للمحتجزين سوى القليل من الطعام؛ وفي الأساس الخبز والماء، وأحياناً المكرونة.

⁹⁷ منظمة الهجرة الدولية، منظمة الهجرة تنضم إلى الأمم المتحدة في الدعوة إلى فتح تحقيق في وفاة مهاجرين في مركز احتجاز ليبي، 6 أبريل/نيسان 2016، iom.int/news/iom-joins-un-call-investigation-migrant-deaths-libyan-detention-centre.

⁹⁸ رسالة إلى النائب العام الليبي بالوكالة، 31 يناير/كانون الثاني 2017.

⁹⁹ الهيئة الأوروبية للعمل الخارجي، تقرير يوبام- ليبيا الأولي لترسيم الخرائط.

¹⁰⁰ قامت المفوضية السامية للاجئين بتوثيق حالات احتجاز في ظروف إنسانية، بما في ذلك في مستودعات ومرافق أخرى "لا تصلح لاحتجاز البشر"، في تقرير بعنوان "محتجزون وجرودوا من إنسانيتهم".

في مقابلة مع منظمة العفو الدولية، وصف "مؤمن" ظروف احتجازه عندما كان في "مركز التّصّر للاحتجاز" على النحو التالي:

"إنه أشبه بالجحيم- فهو مستودع كبير جداً بمبانٍ صغيرة في داخله. لا ترى ضوء الشمس أبداً. إذ يغلقون باب الغرفة عليك بإحكام. وفي كل غرفة مرحاض. أما الغرف فمكتظة تماماً- لا مكان لنوم الجميع على الأرض في وقت واحد. جاءنا بعض الأشخاص للزيارة، من منظمة الهجرة الدولية؛ كانوا ثلاثة أو أربعة، رجالاً ونساء. لم يسمح لهم بالتحدث إلينا. كانوا يحضرون الطعام وأشياء أخرى- مثلاً كانت هناك زبادي كتب عليها 'منظمة الهجرة الدولية'. لم أرهم سوى مرة واحدة."¹⁰¹

وفي تقرير موجز أصدرته منظمة "أطباء بلا حدود" في 2017، عقب زيارات قامت بها لسبعة مراكز في طرابلس ومحيطها، وصفت المنظمة الظروف بأنها لاإنسانية: "زنازين بلا ضوء أو تهوية، مستوى مروع من انعدام النظافة والصرف الصحي، وغالباً ما يقل استهلاك الشخص الواحد عن لترين من الماء، بينما لا يزيد عدد السعرات الحرارية التي يتناولها عن 800 في اليوم".¹⁰² وتحدثت المفوضية السامية لحقوق الإنسان كذلك عن ظروف لاإنسانية في مراكز الاحتجاز، بما في ذلك الاكتظاظ الشديد وانعدام النظافة الصحية، ما أدى إلى تفشي الأمراض.¹⁰³ وفي تحديث له أمام مجلس الأمن الدولي في سبتمبر/أيلول 2017، أثار الأمين العام للأمم المتحدة بواعث قلق بشأن احتجاز اللاجئين والمهاجرين في ليبيا على النحو التالي:

"تتسم ظروف الاحتجاز في معظم المرافق بالاكتظاظ الشديد والمزمن، وسوء ظروف النظافة الصحية، والافتقار إلى إمكانية الحصول على الاحتياجات الأساسية أو الرعاية الطبية الملائمة. وبتنشر نقص التغذية بين البالغين والأطفال، ولا سيما في المرافق الواقعة خارج طرابلس. وفي بعض المرافق، قد تصل ظروف الاحتجاز، في حد ذاتها، إلى مستوى التعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة. ويُحرم المحتجزون عادة من فرصة التواصل مع ذويهم، بينما جرى الحديث عن عدم قيام الممثلين القنصليين بزيارة المحتجزين إلا بعد طول انتظار."¹⁰⁴

التعذيب والابتزاز

تسهّل سياسة الاحتجاز السائدة في ليبيا، ليس فحسب الاحتجاز التعسفي غير المحدود بأجل لمواطنين ينتمون بصورة رئيسية إلى الدول الأفريقية جنوب الصحراء، وإنما أيضاً تفشي ظاهرة الإفلات من العقاب على ما يرتكب من تعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، والاستغلال والأشكال الأخرى من الانتهاكات.

وتشير أبحاث منظمة العفو الدولية إلى أن الحراس كثيراً جداً ما يقترفون التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة ضد اللاجئين والمهاجرين المحتجزين في المراكز التابعة لجهاز مكافحة الهجرة وغيرها من أماكن الاحتجاز، بغرض ابتزاز النقود منهم أو من أقاربهم. فضلاً عن ذلك، تصف المقابلات التي أجرتها منظمة العفو الدولية في 2016 و2017 على نحو متكرر كيف يجبر الحراس أقارب اللاجئين والمهاجرين المحتجزين على سماع صراخ أحيائهم الذين يعذبونهم أثناء تحدثهم إليهم عن طريق الهاتف لانتزاع فدية منهم. حيث قال 33 من أصل 72 شخصاً قامت منظمة العفو الدولية بمقابلتهم، في يوليو/تموز 2017، إنهم تعرضوا للتعذيب أو لغيره من ضروب سوء المعاملة بغرض انتزاع أموال منهم. وقال 42 منهم إنهم احتجزوا في مرحلة ما من مراحل رحلتهم في ليبيا. وقال 12 إنهم كانوا يعرفون أنهم في مركز احتجاز تابع لجهاز مكافحة الهجرة، بينما قال 30 إنهم كانوا محتجزين لدى عصابات إجرامية. وطبقاً

¹⁰¹ مقابلة مع "مؤمن" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية من جرت مقابلته)، صقلية، 28 يوليو/تموز 2017.

¹⁰² أطباء بلا حدود، المنظمة تحذر من ظروف الاحتجاز اللاإنسانية في ليبيا بينما يناقش الاتحاد الأوروبي مسألة الهجرة، 2 فبراير/شباط 2017.

www.doctorswithoutborders.org/article/msf-warns-inhumane-detention-conditions-libya-eu-discusses-migration

¹⁰³ المفوضية السامية لحقوق الإنسان، "محتجزون وجرّدوا من إنسانيتهم".

¹⁰⁴ مجلس الأمن الدولي، تقرير الأمين العام عملاً بقرار مجلس الأمن 2312 (2016)، 7 سبتمبر/أيلول 2017، www.statewatch.org/news/2017/sep/un-2017-09-report-libya-implementation-resolution-2312.pdf

لأقوال من احتجزوا في مراكز الجهاز، فإن التعذيب والابتزاز كان يتم على أيدي موظفي الجهاز وأعضاء الميليشيات، على السواء.

وفي بعض الأحيان، لم يكن باستطاعة اللاجئين والمهاجرين المحتجزين جمع المبالغ اللازمة من الأقارب أو الأصدقاء لدفع الفدية لحراس مركز الاحتجاز، وتأمين إخلاء سبيلهم. وفي مثل هذه الحالات، يضع الحراس التابعون لجهاز مكافحة الهجرة اللاجئين والمهاجرين عادة أمام أحد خيارين: إما أن يتصل الشخص المحتجز بصاحب عمل سابق له ليرجوه كي يدفع الفدية مقابل أن يعمل عنده دون أجر إلى أن يسدد دينه. أو أن يتصل الشخص المحتجز "بكفيل" معروف للحراس ليقوم بالدور نفسه. ومثل هؤلاء "الكفلاء" هم من القلة القليلة التي يسمح لها بدخول مراكز الاحتجاز. وقد قامت منظمة الهجرة الدولية في 2017 بتوثيق هذا النوع من عمل السخرة.¹⁰⁵

"سمير" شاب سوداني يبلغ من العمر 18 سنة وكان محتجزاً في "مركز التصّر للاحتجاز" التابع لجهاز مكافحة الهجرة في الزاوية، في أكتوبر/تشرين الأول 2016، حيث بقي لمدة 17 يوماً قبل أن يتمكن من الهرب. وأبلغ منظمة العفو الدولية بما حدث عندما لم يتمكن هو وخمسة أصدقاء سودانيين من دفع الفدية لإخلاء سبيلهم، إذ تمكن 'سمير' من الهرب مع شخصين آخرين، ولكنهم خلفوا ثلاثة من أصدقائهم وراءهم. فدفع "كفيل" سوداني الفدية عنهم، ما كان يعني أن الحراس أفرجوا عنهم ولكن فقط ليحبوا على العمل من أجل تسديد قيمة دينهم. وقال:

"... لم تكن هناك كهرباء ولم يكن هناك ماء، ولذا كانوا يرسلوننا إلى الخارج لجلب الماء. قمنا، أنا وصديقان آخران، بالهرب؛ أطلقوا علينا النار ولكننا كنا سريعين. ركضنا، وعدنا إلى المخيم. أما الثلاثة الآخرون فخرجوا بكفالة رجل سوداني وكان عليهم العمل لتسديد مبلغ 4,500 دينار ليبي لصاحب المصنع."¹⁰⁶

وروى لاجئون ومهاجرون كانوا محتجزين في مراكز لجهاز مكافحة الهجرة قصصاً مروعة عن أشكال الإساءة التي تعرضوا لها. إذ حُرِم بعضهم من الطعام أو منعوا من الاتصال بعائلاتهم إلى حين دفع الفدية. وسُمح لآخرين بالاتصال بعائلاتهم ولكن جرى تعذيبهم وهم على الهاتف. وتحدث بعضهم عن معاملة مهينة، حيث جردوا من ملابسهم لتفتيشهم والتأكد من أنهم لا يخفون النقود، ولمصادرتها إن وجدت. وحالما كان اللاجئ أو المهاجر يحتجز، كان حراس المركز يأخذون نقوده وهاتفه وجواز سفره ووثائقه الشخصية. ولذا كان هؤلاء يواجهون أوضاعاً أشد خطورة عندما كان يفرج عنهم.

"عثمان"، وهو شاب من غامبيا يبلغ من العمر 18 سنة، ما زال يحمل على جسده علامات التعذيب التي تعرض له أثناء احتجازه في مركز تابع لجهاز مكافحة الهجرة في طرابلس، حيث قضى خمسة أشهر في 2016. وأبلغ منظمة العفو الدولية ما يلي:

"في السجن، كثيراً ما كانوا يضربوننا. هل ترى هذه العلامات؟ [نزع قبعته ليرينا ندوباً كبيرة على الجانبين الأيمن والأيسر من رأسه]. ضربوني بشبكة معدنية طويت على شكل هراوة لضربي على رأسي. فقدت الوعي- أخبرت أن الآخرين راخوا ويكون معندين أنني قد مت، لأن دماً كثيراً نرف من رأسي. كانت تلك هي المرة الوحيدة التي ضربت فيها بهذه الطريقة، ولكنهم ضربوني عدة مرات. وقتلوا العديد من الشباب، كثيرين... رأيت أشخاصاً كثيرين يموتون في السجن، إما بسبب المرض أو بسبب الضرب... كان الحراس ليبيين- كانوا يضربون كل شخص، دون سبب. قبل دخولك السجن، تقوم الشرطة بتفتيشك وبأخذ كل نقودك وهاتفك وكل شيء. طلبوا مني أن أتصل بعائلتي لطلب النقود، ولكن كنت قد فقدت جميع الأرقام ولم أتصل. رأيت شاباً في السجن أعطوه هاتفاً ليتصل بعائلته وضربوه بعضاً معدنية وهو على الهاتف، على ذراعيه وفي كل مكان... بعد خمسة أشهر، لذت بالفرار مع أشخاص آخرين، ولكن الحراس راخوا يطلقون النار، وقتل العديد منا. لا أعرف كم عدد من قتلوا، ولكنني رأيت البعض وهم يسقطون ويصرخون."¹⁰⁷

¹⁰⁵ منظمة الهجرة الدولية، المنظمة تعلم بوجود "سوق للعبيد" تتهدد المهاجرين في شمال أفريقيا، 11 أبريل/نيسان 2017،

iom.int/news/iom-learns-slave-market-conditions-endangering-migrants-north-africa

¹⁰⁶ مقابلة مع "سمير" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، صقلية، 30 يوليو/تموز 2017

¹⁰⁷ مقابلة مع "إدوارد" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، صقلية، 28 يوليو/تموز 2017

العديد من الذين قابلتهم منظمة العفو الدولية أشاروا إلى أنهم كانوا محتجزين في "مركز التصّر للاحتجاز" التابع لجهاز مكافحة الهجرة في الزاوية، وروى اثنان منهم قصة رجل سوداني قال إنه كان يشرف على المحتجزين في المركز، في الزاوية، ومسؤولاً عن تعذيب اللاجئ والمهاجرين، وعن غيره من ضروب سوء المعاملة. وأيد هذه المعلومات مصدر خبير بشؤون الهجرة في ليبيا كثيراً ما يزور هذه المراكز.¹⁰⁸

"إدوارد"، وهو محتجز سابق، أبلغ منظمة العفو الدولية ما يلي:

"كان هناك [رجل] سوداني، وكانت مهمته دائماً أن يضرب ويضرب ويضرب. يضربك حتى يسيل لعابك مثل الكلب. ضربوني. وراح الدم يتدفق من أنفي. والمقبض- يتسبب بألم شديد. وكان هناك أشخاص مرضى بالسل في المركز."¹⁰⁹

وأبلغ "مؤمن" منظمة العفو الدولية أنه عقب اعتراض سبيله من قبل خفر السواحل الليبي وإعادته إلى ليبيا احتجز أيضاً في "مركز التصّر للاحتجاز"، حيث تعرض هو وآخرون لسوء المعاملة وأجبروا على دفع نقود لإخلاء سبيلهم:

"أخذنا إلى معسكر للبحرية، وكان هناك العديد من الأشخاص، وربما 15 قارباً. ومن هناك أخذونا في شاحنة لنقل الرمال، إلى سجن الزاوية. قضيت نحو خمسة أيام في سجن الزاوية. آخرون قضوا أربعة أو خمسة أشهر. عليك أن تمضي ثلاثة أيام قبل أن تتمكن من الاتصال بالهاتف. طلب منا دفع 700 دينار للإفراج عنا. بعد أن تأكل، يعيدونك إلى الغرفة... أخذني أحد الحراس وضربني. وبعد ذلك اتصلت برب عملي في ليبيا. وبكيت على الهاتف. ودفع نقوداً كي يخلوا سبيلي."¹¹⁰

وفي مقابلة أخرى، اعترض خفر السواحل الليبي "بكاري"، وهو رجل غامبي، في عرض البحر أيضاً واحتجز لاحقاً في مركز التصّر في الزاوية، التابع لجهاز مكافحة الهجرة. وأبلغ منظمة العفو الدولية ما يلي:

"أحضرنا إلى الزاوية. وكان هناك الكثير من رجال الشرطة في انتظارنا. أخذونا في الزاوية إلى مركز رسمي، وبقيت هناك ثلاثة أشهر، ثم دفعت 500 دينار ليبي وأخلوا سبيلي. الشرطة أعطوني رقم رجل غامبي، وقالوا إن بإمكانني الاتصال به وإنه سيساعدني، إذا كنت تريد أن تدفع وتغادر (لأنهم كانوا يعرفون أنني لا أملك نقوداً). الآخرون الذين قبض عليهم معي فعلوا الشيء نفسه."¹¹¹

وأوضح "بكاري" كيف كان يتعرض للإساءة وللانتهاكات خلال الأشهر الثلاثة التي قضاها في الزاوية، ولكن أيضاً كم كان من السهل أن يسقط المهاجر من أيدي حراس جهاز مكافحة الهجرة لتتلقفه أيدي المهربين والمتهجرين بالأشخاص:

"في المركز لا يقدمون الطعام. ضربوني بخرطوم مطاطي لأنهم كانوا يريدون مني نقوداً لإخلاء سبيلي. يتصلون بالعائلة وهم يضربونك، حتى ترسل العائلة النقود. ضربوني كثيراً. ما زالت هناك ندوب وكسروا رسغي. خلعت سروالي، ولففت رسغي؛ كان عليّ أن أعالج نفسي. ثم دفعت وتركوني لسبيلي. أعطوني لسائق عربي. وكان عليّ أن أدفع 300 دينار ليبي من الزاوية إلى طرابلس. إذا لم تدفع، لن تذهب، هذا ما كانوا يقولونه. في طرابلس دفع الرجل الأسود للسائق. وبعد ذلك كان عليّ أن أبقى معه حتى أسدد النقود، وإلا فسيبيني."¹¹²

"ديمبا" غادر وطنه، غامبيا، في مايو/أيار 2015 بهدف الذهاب إلى إيطاليا. وقضى سنة ونصف السنة في ليبيا احتجز أثناءها في صبراتة والزاوية. وروى "ديمبا" بأنه احتجز شهراً في الزاوية. قال إنه بعد مغادرته صبراتة بالقرب أوقف ومن كانوا معه في عرض البحر:

¹⁰⁸ مقابلة مع أ. أ. (تم اختصار الاسم لإخفاء شخصية الشخص الذي جرت مقابله)، تونس، أكتوبر/تشرين الأول 2017.

¹⁰⁹ مقابلة مع "إدوارد" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابله)، صقلية، 28 يوليو/تموز 2017

¹¹⁰ مقابلة مع "مؤمن" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابله)، صقلية، 28 يوليو/تموز 2017

¹¹¹ مقابلة مع "بكاري" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابله)، مدين، 7 يوليو/تموز 2017.

¹¹² مقابلة مع "بكاري" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابله)، مدين، 7 يوليو/تموز 2017.

"في الزاوية، اعتقلني صلاح عمران (كان اسم المنطقة زاوية مطروف): وهو أحد جنود القذافي السابقين. لديه قارب عسكري أوقفنا وأعادنا إلى الزاوية. هناك كان عليك أن تدفع؛ ثم يمكن أن يدفعوك [بأخذونك بالقارب]. خرجنا من صبراتة وأمسكوا بنا [خفر السواحل] في الزاوية. حدث هذا مرتين ثم تخلت عن الفكرة. الزاوية قاسية للغاية. هناك نيجيريون يعملون معه؛ جاءوا في الصباح وضربونا للضغط علينا والحصول على النقود. تعطي النقود إلى بوبو، وهو رجل غامبي... يعمل مع صلاح عمران؛ ثم يعطي هو النقود لصلاح لكي يفرجوا عنك من السجن."¹¹³

"غابرييل"، الذي احتجز في الزاوية أيضاً، روى ما يلي:

"سجن أسامة" يوجد في الزاوية أيضاً، بالقرب من البحر. اعتقلت هناك لأسبوعين. بقيت هناك ثلاثة أيام قبل أن يعطوني الفرصة لأن أتصل. الكفلاء هم الأشخاص الوحيدون الذين يسمح لهم بدخول السجن وبالتحدث إليك وبكفالتك. يحققون الكثير من الأرباح، وأحياناً يضاعفون السعر. أحد الكفلاء جاء وأعطاني جهاز هاتف. اتصلت برضا [صاحب عملي السابق] وأبلغته أنني في 'أسامة'. إذا كان لديك أحد تتصل به ليكفلك، يفرجون عنك. في اليوم التالي اتصلت برضا؛ جاء وتكفل بالإفراج عني وأعادني إلى دكانه... أعتقد أن الأمم المتحدة تدعم السجن. جاءوا للزيارة ولكنهم لم يكفلوا أحداً."¹¹⁴

¹¹³ مقابلة مع "ديما" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، مدنين، 7 يوليو/تموز 2017.

¹¹⁴ مقابلة مع "غابرييل" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، صقلية، 27 يوليو/تموز 2017.

خفر السواحل الليبي: الانتهاكات والتواطؤ في التهريب



خفر السواحل الليبي، على متن قارب تبرعت به إيطاليا لهم، لا يتكبدون عناء إنزال قارب الإنقاذ ذي الجسم الصلب لمساعدة المهاجرين واللاجئين. والنتيجة أن ما يقدر بنحو 50 شخصاً فارقوا الحياة في عرض البحر في عملية الاعتراض هذه، ولم ينتشل منها سوى 5 جثث. 6 نوفمبر/تشرين الثاني 2017 © L Hoffman/Sea Watch

في أعقاب انتفاضة 2011، تم إدماج الميليشيات التي رفضت إلقاء السلاح في الهيكل الأمني للدولة كجزء من مشروع الإصلاح. ونتيجة لمثل هذه المبادرات، وجدت الجماعات التي لا تزال تعمل تحت إمرة الميليشيات نفسها تتلقى رواتب جيدة وتحظى بحماية شرعية من خلال تبقيتها لمؤسسات الدولة.¹¹⁵ ولم يتأثر خفر السواحل الليبي بذلك في بداية الأمر، إذ لم ينظر إليه تاريخياً على أنه ذو مكانة مرموقة أو أن العمل فيه مريحاً؛ وبدلاً من ذلك، سعت معظم الميليشيات إلى كسب مواقع استراتيجية لها على البر، ولا سيما في المطارات، التي تتمتع بميزة تسهيل السيطرة على التهريب. وأتاح هذا لخفر السواحل ذي التمويل الضعيف والموارد الشحيحة القيام بمهامه، وإن كان بصورة محدودة الأثر. بيد أنه ما إن اكتسبت حركة الهجرة الواسعة النطاق وتيرة أعلى حتى حوّل أعضاء الميليشيات أنظارهم إلى السواحل للسيطرة عليها. وأبلغ أحد الخبراء بشؤون الهجرة العارفين بالمدن الثلاث الرئيسية التي تنطلق منها قوارب التهريب- الزاوية وصبراتة ووزارة- منظمة العفو الدولية أن عدداً من أعضاء الميليشيات انضموا إلى

¹¹⁵ Hanspeter Mattes، "إعادة بناء قوات الأمن الوطني في ليبيا"، مجلس سياسات الشرق الأوسط، 2014،

www.mepc.org/rebuilding-national-security-forces-libya

خفر السواحل الليبي بغرض اكتساب وضع رسمي والسيطرة على البحر وعلى طريق تجارة التهريب غير المشروعة، مع الإبقاء على تبعيتهم لقادة الميليشيات وليس للقيادة المركزية لخفر السواحل.¹¹⁶

وما بين 2016 و2017، زادت قدرات خفر السواحل الليبي على العمل في عرض البحر بصورة نوعية بسبب الدعم الذي قدمته إليه الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي- ولا سيما إيطاليا- ومؤسسات الاتحاد، على شكل سفن للدوريات ودورات تدريبية ومخصصات مالية. ويركز هذا الفصل على ثلاثة جوانب من أنماط سلوك خفر السواحل أثناء قيامهم بعملهم: السلوك العنيف والمتهور أثناء عمليات اعتراض القوارب في عرض البحر؛ والتواطؤ مع عصابات الإجرام التي تقوم بتهريب اللاجئين والمهاجرين؛ ونقل الأشخاص الذين يتم اعتراضهم في عرض البحر إلى مراكز الاحتجاز.

هيكلية خفر السواحل الليبي

يتبع "خفر السواحل الليبي" من الناحية الشكلية البحرية الليبية ويعمل تحت إمرة وزارة الدفاع.¹¹⁷ وقبل هذا، كانت هناك شرطة منفصلة للجمارك والموانئ، ولكن جرى ضمها لاحقاً مع قوات البحرية.

ويعمل خفر السواحل بالتنسيق مع "الإدارة العامة لأمن السواحل"، وهي قسم من أقسام وزارة الداخلية.¹¹⁸ وكلا "الإدارة العامة لأمن السواحل" و"خفر السواحل الليبي" هيئتان مكلفتان بمكافحة الاتجار بالأشخاص والتهريب، وقد أنشأتا غرفة عمليات مشتركة تدير أنشطة مكافحة الاتجار بالبشر.¹¹⁹ ويتولى خفر السواحل، الذي تغطي صلاحياته منطقة عمليات أوسع بالمقارنة مع إدارة أمن السواحل، عمليات المراقبة والرصد في المياه الإقليمية الليبية، ولكنه يعمل كذلك في المياه الدولية.

ويقع المقر الرئيسي لخفر السواحل الليبي على بعد نحو 20 كيلومتراً خارج طرابلس في ميان تابعة للبحرية. وقد تم تقسيم المساحة التي يغطيها خفر السواحل على الساحل الشرقي لليبيا إلى ستة قطاعات. وتخضع ثلاثة من القطاعات الستة لإمارة "حكومة الوفاق الوطني" في غرب البلاد، بينما تخضع الثلاثة الأخرى لإمارة الحكومة المنافسة في الشرق التي تتخذ من طبرق مقراً لها.¹²⁰

غير أنه، وبالرغم من هذا الاستقطاب، لم تكن للانقسامات السياسية في البلاد، على المستوى التشغيلي، سوى آثار محدودة على خفر السواحل، حيث يستمر التنسيق بين جميع هذه القطاعات. ويتولى "مركز العمليات البحرية لخفر السواحل" في طرابلس تنسيق جميع أنشطة البحث والإنقاذ التي يقوم بها خفر السواحل. وفي أغسطس/آب 2017، أنشأت السلطات الليبية منطقة بحث وإنقاذ رسمية، ولكن لم يتم بعد إعلان ترسيم حدود هذه المنطقة على الملأ. ولا يزال الإعلان عن المنطقة التي تم إنشاؤها قيد المراجعة من قبل "المنظمة البحرية الدولية"، ولم يتم التأكيد عليها رسمياً بعد.¹²¹ وقد كلفت "محطة خفر السواحل الليبي" في الزاوية بمهمة تسيير الدوريات على الساحل الغربي لليبيا، لتغطي المنطقة الممتدة بين الزاوية وصبراتة وزوارة، التي انتعشت فيها عمليات التهريب.

¹¹⁶ مقابلة مع أ. أ. (تم اختصار الاسم لإخفاء هوية الشخص الذي جرت مقابلته)، تونس، أكتوبر/تشرين الأول 2017.

¹¹⁷ تم إنشاؤه بموجب القرار الحكومي رقم 372 لسنة 1996.

¹¹⁸ حدد "القانون رقم 10 لسنة 1992 ف بشأن الأمن والشرطة" نطاق عمليات "الإدارة العامة لأمن السواحل" بثلاثة أميال بحرية من الشاطئ؛ الهيئة الأوروبية للعمل الخارجي، التقرير الأولي لبعثة الاتحاد الأوروبي للمساعدة على إدارة الحدود-ليبيا (يوبام). وجرى توسيع نطاقها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 145 لسنة 2012 وتوجيه وزارة الداخلية رقم 982 لسنة 2012 ليصبح 12 ميل بحري؛ ويتولى خفر السواحل المسؤولية بعد هذا الحد. وهو مسؤول كذلك عن حزام يصل عمقه إلى 30 كيلومتراً من البر على طول الساحل الليبي، على طول ما يقرب من 1,700 كيلومتر.

¹¹⁹ الهيئة الأوروبية للعمل الخارجي، التقرير الأولي لبعثة الاتحاد الأوروبي للمساعدة على إدارة الحدود-ليبيا (يوبام).

¹²⁰ الهيئة الأوروبية للعمل الخارجي، التقرير الأولي لبعثة الاتحاد الأوروبي للمساعدة على إدارة الحدود-ليبيا (يوبام).

¹²¹ معلومات مقدمة إلى منظمة العفو الدولية بالبريد الإلكتروني من قبل "المنظمة البحرية الدولية" بناء على الطلب، 14

سبتمبر/أيلول 2017 و24 نوفمبر/تشرين الثاني 2017.

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

سلوك عنيف و متهور أثناء عمليات الاعتراض في عرض

البحر

كان خفر السواحل الليبي مسؤولاً خلال السنة الماضية عن عدة حوادث عرّض فيها للخطر حياة لاجئين ومهاجرين كانوا على متن قوارب في عرض البحر، وكذلك حياة عاملين في مجال المساعدات الإنسانية تابعين لمنظمات غير حكومية.

إذ استخدم موظفو خفر السواحل الذين قاموا بعمليات الاعتراض التهديد والعنف ضد اللاجئين والمهاجرين الموجودين على ظهر القوارب التي توشك على الغرق- أي الأشخاص أنفسهم الذين يفترض بهؤلاء إنقاذهم- وأحياناً بغرض سلب ممتلكاتهم الضئيلة التي يحملونها معهم. وعلى سبيل المثال، في 23 مايو/أيار 2017، سارعت سفينة الإنقاذ "أكويريوس"، التي تشغلها المنظمتان غير الحكوميتان "أطباء بلا حدود" و"أس أو أس ميديتيراني" شراكة، إلى القيام بعملية لإنقاذ 1,004 أشخاص في عرض البحر. وأثناء العملية، اقترب قارب دورية لخفر السواحل الليبي من قارب كان يحمل لاجئين ومهاجرين وطلبوا منهم تسليم هواتفهم ونقودهم وراحوا يطلقون النار في الهواء، وتسبب هذا بحالة من الفزع أدت إلى سقوط 60 شخصاً من القارب في الماء. وعرّضت الحادثة حياة من كان يجري إنقاذهم في أعالي البحار للخطر. وعلى الرغم من هذا، تكفل بحارة "أكويريوس" في نهاية المطاف بإنقاذ الجميع.¹²²

وأثناء عدة عمليات اعتراض أخرى، أدى سلوك موظفي خفر السواحل الليبي إلى تعريض حياة اللاجئين والمهاجرين للخطر، وبالمثل عرّض حياة فرق الإنقاذ التابعة لمنظمات غير حكومية للخطر، أثناء انخراط هؤلاء في عمليات للإنقاذ، نتيجة عدم مراعاتهم للبروتوكولات والمعايير الأمنية الأساسية للعمل في عرض البحر.

ففي 6 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، اقترب المركب "سي- ووتش 3"، الذي كان يتلقى أوامره من "مركز تنسيق عمليات الإنقاذ البحري لخفر السواحل الإيطالي" في روما، من قارب مطاطي كان يغرق في المياه الدولية، على بعد نحو 30 ميلاً بحرياً إلى الشمال الشرقي من طرابلس.¹²³ وكان قارب دورية تابع لخفر السواحل الليبي قد وصل إلى المكان قبل "سي- ووتش 3" بفترة وجيزة. وحسبما أظهر شريط فيديو نشرته منظمة "سي- ووتش" غير الحكومية، ويمكن مشاهدته على شبكة الإنترنت،¹²⁴ أنزل مركب "سي- ووتش 3" قواربه القابلة للنفخ ذات الجسم الصلب¹²⁵ (القوارب الصلبة) في الماء للاقترب من القارب الذي يواجه المحنة. وراح بحارة "سي- ووتش 3" ينتشلون الأشخاص الذين يجدونهم أمامهم في الماء وينقلونهم إلى القوارب الصلبة. وكانت طائرة مروحية تابعة للبحرية الإيطالية تحوم في المكان للقيام بالمساعدة. وفي غضون ذلك، اقترب مركب خفر السواحل الليبي من القارب المطاطي وراح ينقل الأشخاص إلى سطحه. وأجبر هؤلاء على أن يتسلقوا الجانب المرتفع لمركب خفر السواحل،

¹²² أطباء بلا حدود، أطباء بلا حدود تتهم خفر السواحل الليبي بتعرض حياة الناس للخطر خلال عملية إنقاذ في البحر الأبيض المتوسط، 24 مايو/أيار 2017،

www.msf.org/en/article/msf-accuses-libyan-coastguard-endangering-people%E2%80%99s-lives-during-mediterranean-rescue

¹²³ منظمة "سي ووتش"، عاجل: عملية إنقاذ أولى دراماتيكية من قبل مركب "سي- ووتش 3"، 6 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، sea-watch.org/en/dramatic-rescue-operation-sea-watch-3/

¹²⁴ سي ووتش، "حصري: الحادثة الكاملة في 6 نوفمبر/تشرين الثاني مع خفر السواحل الليبي"، 13 نوفمبر/تشرين الثاني 2017،

www.youtube.com/watch?v=phI-f_yFXQ

¹²⁵ القوارب القابلة للنفخ ذات الجسم الصلب هي قوارب صغيرة خفيفة الوزن ولكنها قوية وجسمها مصنوع من مواد صلبة وتحيط به عجلات مطاطية قابلة للنفخ. ومن المعتاد أن تحمل قوارب الدوريات الكبيرة أو مراكب الإنقاذ على متنها واحداً من هذه القوارب أو أكثر لإنزاله إلى الماء على وجه السرعة عند الحاجة. وبسبب خصائصها، فإن القوارب القابلة للنفخ هذه تستعمل عادة في عمليات الإنقاذ لضمان التقاط وانتشال الأشخاص المعرضين للخطر في عرض البحر بأمان ونقلهم على نحو سريع إلى مراكب الإنقاذ الأكبر.

الذي لم ينزل قواربه الصلبة لتسهيل عملية الإنقاذ على نحو آمن. وعندما راح اللاجئون والمهاجرون الذين يحاولون التسلق إلى ظهر مركب خفر السواحل يتساقطون في الماء، اقتربت القوارب الصلبة التي أنزلتها "سي- ووتش 3" لإنقاذ أكبر عدد ممكن من الذين يتساقطون في الماء. وحسبما يظهر في شريط الفيديو، وطبقاً لأقوال بحارة "سي- ووتش 3"، راح رجال خفر السواحل يلغون بأشياء على قوارب "سي- ووتش 3" في محاولة لإبعادها، كما قاموا بجلد الأشخاص الذين صعدوا إلى مركبهم بحيل. فأخذ بعض اللاجئين والمهاجرين الذي صعدوا إلى ظهر مركب خفر السواحل يقفزون إلى الماء في محاولة للوصول إلى القوارب الصلبة التي أنزلتها "سي- ووتش 3"، وربما بسبب خوفهم من عواقب أن يعادوا إلى ليبيا أو لأنهم كانوا معنيين بأن لا يتم الفصل بينهم وبين أقربائهم الذين صعدوا إلى متن "سي- ووتش 3". وبينما حاول أحد الرجال هبوط سلّم كان معلقاً على جانب مركب خفر السواحل، انطلق المركب بسرعة كبيرة رغم التحذيرات بضرورة التوقف من جانب "سي- ووتش 3" ومروحية البحرية الإيطالية على السواء. واختفى الرجل، الذي كان على ما يبدو يحاول الوصول إلى زوجته التي كانت قد نقلت إلى أحد القوارب الصلبة التابعة "السي- ووتش 3"، في لجة البحر نتيجة للمناورة الخطيرة.¹²⁶ وفي نهاية العملية، تم إنزال 62 لاجئاً ومهاجراً على السواحل الإيطالية، بينما أعيد 47 إلى ليبيا واحتجزوا في مركز تاغوراء. وبينما تم انتشار خمس جثث، بما فيها جثة طفل صغير، يقدر عدد الأشخاص الذين اختفوا في عرض البحر نتيجة للحادثة بما يصل إلى 50 شخصاً.¹²⁷ وعلى ما يبدو كان مركب خفر السواحل الليبي المسؤول عن هذه الحادثة هو "راس حدير"، وهو أحد قوارب الدوريات السريعة من طراز "كلاس بيغلياني" التي تبرعت بها إيطاليا للسلطات الليبية. ويبدو أنه تم تسليم هذا المركب إلى خفر السواحل الليبي في احتفالين: أولهما تم في ميناء غايتا، بإيطاليا، في 15 مايو/أيار 2017؛ وثانيهما في ميناء أبو ستة، بليبيا، في 15 مايو/أيار 2017. ويمكن رؤية القارب بوضوح في المواد السمعية-البصرية المنشورة على شبكة الإنترنت، لكلا الاحتفالين، اللذين حضرهما وزير الداخلية الإيطالي، ماركو مينيتي.¹²⁸ وأثناء الاحتفال، قال الوزير إنه "معجب" بما يتمتع به بحارة قوارب الدوريات من "حماس وتصميم".¹²⁹ وعندما وصل القارب إلى ليبيا من إيطاليا، في 5 مايو/أيار 2017، جرى نشر صورته على حساب "تويتتر" الرسمي للسفارة الإيطالية في ليبيا، مرفقة بالتعليق الآتي: "قوارب الدوريات الأولى بأطقمها المدربة تصل من [العلم الإيطالي] إلى #طرابلس. بناء قدرات #ليبيا لمحاربة #الهجرة غير القانونية وتهريب البشر".¹³⁰

وخلال 2017، قام خفر السواحل الليبي على نحو متكرر بمضايقة قوارب المنظمات غير الحكومية التي تقدم خدمات الإنقاذ للاجئين والمهاجرين ممن يواجهون الخطر في المنطقة الوسطى للبحر المتوسط، وبترويعهم وتهديدهم. ومع أنه قد جرى توثيق حوادث من هذا النوع في السنوات الماضية، وكذلك في أوائل 2017،¹³¹ غير أن موقف خفر السواحل بدا أشد عدوانية تجاه المنظمات غير الحكومية على وجه الخصوص في أواسط 2017. فما إن حل منتصف العام حتى بدا واضحاً أن المنظمات غير الحكومية موضع حملة تشويه منظمة من قبل الحكومة الإيطالية ومعلقين

¹²⁶ Daniele Biella، "إذا التقاني الوزير مينيتي، سأروي له عما شاهدته من رعب"، Vita،

www.vita.it/it/article/2017/11/07/ministro-minniti-mi-incontri-le-racconto-lorrore/145020/

¹²⁷ رد على وزير الداخلية، وقت الأسئلة البرلمانية (3-03357)، 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2017،

www.camera.it/leq17/410?idSeduta=0886&tipo=stenoqrafico

¹²⁸ "Migranti, Minniti: dieci motovedette alla Libia entro giugno"، Euronews، 21 April 2017،

it.euronews.com/2017/04/21/migranti-minniti-dieci-motovedette-alla-libia-entro-giugno؛ "Minniti ad Abu Sittah

consegna altri due pattugliatori ai libici"، Analisi difesa، 16 May 2017، www.analisdifesa.it/2017/05/minniti-ad-abu-sittah-consegna-altrui-due-pattugliatori-ai-libici/؛ twitter.com/ItalyinLibya/status/864126514190839808

¹²⁹ الوزير #مينيتي إلى أطقم قوارب الدوريات: معجب بحماسكم وتصميمكم. نثق بجهودكم وبمهنيتكم. #ليبيا، تويتتر، 15 مايو/أيار

2017،

twitter.com/ItalyinLibya/status/864131903602995201

twitter.com/ItalyinLibya/status/860452910517415937¹³⁰

¹³¹ منظمة العفو الدولية، عاصفة عاتية.

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

إيطاليين، كما تعرضت جهودها للتهديدات والمضايقات من قبل بحارة المركب "سي-ستار"، الذي استأجرته المنظمة غير الحكومية "الدفاع عن أوروبا" المناهضة للمهاجرين.¹³²

وفي مؤتمر صحفي عقده في طرابلس، في 10 أغسطس/آب 2017، أعلن المتحدث باسم سلطات البحرية الليبية عن إنشاء منطقة ليبية للبحث والإنقاذ مؤكداً على أنه لن يُسمح للسفن الأجنبية، ولا سيما المراكب التابعة لمنظمات غير حكومية، بدخول هذه المنطقة دون إذن مسبق من السلطات الليبية.¹³³ وقد استُخدم هذا الشرط - الذي ينتهك على نحو واضح الأحكام الإنسانية في قانون البحار والملزمة لأي قائد سفينة بمساعدة القوارب التي تواجه المحنة، بما في ذلك إذا اضطرت إلى دخول المياه الإقليمية لأية دولة عند الضرورة لإنقاذ الأرواح -¹³⁴ في الأيام والأسابيع التي تلت مضايقة قوارب تابعة للمنظمات غير الدولية وتهديدها، بما في ذلك في المياه الدولية. وعلى سبيل المثال، أُبلغ بحارة مركب الإنقاذ "غولفو أزورو"، الذي تشغله المنظمة الإنسانية الأسبانية "الأذرع المفتوحة للترحيب"، عن تهديد خفر السواحل الليبي لهم في المياه الدولية، بما في ذلك عن طريق إطلاق النار في الهواء لجعلهم يغادرون المنطقة، يومي 7 و15 أغسطس/آب 2017.¹³⁵ ونتيجة لهاتين الحادثتين وحوادث أخرى، أوقفت عدة منظمات غير حكومية كانت تعمل في المنطقة الوسطى من البحر المتوسط، بما في ذلك "أطباء بلا حدود" و"أنقذوا الطفولة" و"عين البحر" و"Sea-Eye" و"محطة مساعدة المهاجرين الشاطئية" Migrant Offshore Aid Station (مواس) عمليات سفنها خشية تعريض سلامة أطقمها للخطر، وخوفاً من إجبارهم، في نهاية المطاف، على تسليم الأشخاص الذين ينقذونهم إلى خفر السواحل الليبي، الذي سيعيدهم بدوره إلى ليبيا.¹³⁶ واستأنفت "أنقذوا الطفولة" و"عين البحر" بعد ذلك عمليتهما، بينما كانت المنظمة غير الحكومية "أس أو أس ميدبراني" قد واصلت عملياتها طوال الوقت، ولكنها اضطرت إلى تضيق مسرح عملياتها لتجنب تعريض نفسها لمواجهات مع خفر السواحل الليبي،¹³⁷ كما حدث مع المنظمة غير الحكومية الحديثة النشأة "شريان الحياة" Mission Lifeline. ففي 26 سبتمبر/أيلول 2017، اقترب قارب دورية لخفر السواحل الليبية من قارب تشغله "شريان الحياة" وكان يقوم بأول مهمة إنقاذ له في عرض البحر، بالتنسيق مع "مركز تنسيق عمليات الإنقاذ البحرية" في روما، لإنقاذ لاجئين ومهاجرين كانوا على متن قاربين يوشكان على الغرق في المياه الدولية. وطبقاً لمعلومات قدمتها "شريان الحياة" لمنظمة العفو الدولية، اقترب قارب خفر السواحل من قارب الإنقاذ في مناورة خطيرة وأطلق طلقة واحدة قبل أن يقفز حارسان تابعان لخفر السواحل إلى ظهر سفينة المنظمة غير الحكومية ليقولا إنهما يريدان إعادة من تم إنقاذهم إلى ليبيا، وأوضح بحارة المنظمة غير الحكومية لهما بأنهم لا يستطيعون تلبية هذا الطلب لأنهم ملزمون

www.youtube.com/watch?v=tg30dSRCBa_M : twitter.com/PacoHansel84/status/894261800111362048 ¹³²

"البحرية الليبية تمنع السفن الأجنبية من دخول منطقة البحث والإنقاذ"، Arab News، 10 أغسطس/آب 2017، ¹³³

www.arabnews.com/node/1142751/middle-east

¹³⁴ "اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار"، المادة رقم 98؛ "الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار"، الفصل الخامس.

¹³⁵ Yannis Behrakis : twitter.com/openarms_fund/status/894835757675933697، "سفينة إنقاذ للمهاجرين تتعرض

لتهديد من قبل خفر السواحل الليبي: شاهد عيان"، رويترز، 15 أغسطس/آب 2017، [www.reuters.com/article/us-europe-](http://www.reuters.com/article/us-europe-migrants-libya-ngo/spanish-migrant-rescue-ship-threatened-by-libyan-coastguard-witness-idUSKCN1AV20Q)

migrants-libya-ngo/spanish-migrant-rescue-ship-threatened-by-libyan-coastguard-witness-idUSKCN1AV20Q

¹³⁶ أطباء بلا حدود، عرقلة المساعدة الإنسانية سوف يخلق ثغرة مميتة في البحر الأبيض المتوسط، 12 أغسطس/آب 2017،

www.msf.org/en/article/hindrance-humanitarian-assistance-will-create-deadly-gap-mediterranean-sea ؛ منظمة "أنقذوا

الطفولة"، مركب البحث والإنقاذ التابع لأنقذوا الطفولة سيرسو في مالطا بعد سيطرة البحرية الليبية على المياه الدولية، 13

أغسطس/آب 2017، www.savethechildren.net/article/save-children-s-search-and-rescue-vessel-dock-malta-libyan-

[www.moas.eu/moas-shifts-](http://www.moas.eu/moas-shifts-navy-assume-control-international-operations-south-east-asia/)

[sea-eye.org/en/sea-eye-unterbricht-](http://sea-eye.org/en/sea-eye-unterbricht-rettungseinsatze/)

rettungseinsatze/

¹³⁷ على سبيل المثال، قصرت "عين البحر" عملياتها على منطقة تبعد 70-90 عقدة بحرية عن ليبيا، [sea-eye.org/en/sea-eye-](http://sea-eye.org/en/sea-eye-nimmt-rettungsmissionen-wieder-auf/)

nimmt-rettungsmissionen-wieder-auf/

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

بالامتنال لمبدأ عدم الإعادة/القسرية. وهددهم الموظفان الليبيان بأن خفر السواحل سيقوم في المرة القادمة بإغراق السفينة إذا ما وحدوها في "مياهم الإقليمية".¹³⁸

التواطؤ مع عصابات الإجرام

"إذا أخذوا [خفر السواحل الليبي] قارباً، فهذا يعني أن ذلك القارب لم يدفع".

"إدوارد"، من الكامبيرون، جرت مقابلته بصقلية في يوليو/تموز 2017

"إدوارد"، من الكامبيرون، واحد من مجموعة لاجئين ومهاجرين قابلتهم منظمة العفو الدولية في صقلية، في يوليو/تموز 2017. ووصف، هو و15 شخصاً آخر جرت مقابلتهم، كيف يعمل المهربون يداً بيد مع خفر السواحل الليبي. ويبين هذا القسم أشكال ذلك التعاون.

ويتضمن تقرير نشره "فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بليبيا"، في 1 يونيو/حزيران 2017، مزاعم خطيرة بشأن التواطؤ بين أقسام من خفر السواحل الليبي والمهربين:

"عبد الرحمن ميلاد (الاسم المستعار "البيجا") هو رئيس فرع الزاوية لخفر السواحل. وحصل على منصبه بفضل مجد خلف ووليد كشلاف. وكلاهما يتمتعان بالنفوذ لدى الرتب العليا من خفر السواحل، طبقاً لمصادر من داخل خفر السواحل نفسه... وتزود الشبكات الإجرامية خفر السواحل بالمعلومات لمنع العصابات المنافسة من القيام بعمليات تهريب ناجحة. كما إن خفر السواحل في الزاوية متورط أيضاً في أعمال التهريب."¹³⁹

وتظهر وثائق لمنظمة العفو الدولية أن بعض أعضاء خفر السواحل الليبي يتواطؤون مع المهربين بتوفير مرور آمن لهم مقابل دفعات مالية. ومن بين 72 شخصاً قابلتهم منظمة العفو لأغراض هذا التقرير، أكد ثمانية بأن خفر السواحل أوقفهم في عرض البحر وسمح لهم بالمرور عقب التعرف على المهرب والتأكد من أنه واحد ممن دفعوا لضمان المرور الآمن لقواربه.

وبالنظر إلى حجم وتعقيدات عملية التهريب، ولحقيقة أن مئات القوارب تغادر كل سنة من مراكز التهريب المعروفة جيداً داخل منطقة عمل خفر السواحل الليبي، وبالقرب من قاعدته الرئيسية في الزاوية، فإن من الصعب تصور عدم معرفة خفر السواحل بعمليات التهريب. وفي الحد الأدنى، ثمة حاجة لتغاضي أعضاء ذوو نفوذ في خفر السواحل لضمان النطاق الهائل لحركة قوارب التهريب في البحر ابتداءً من 2014 فصاعداً.

وقد أبلغ عشرات اللاجئين والمهاجرين ممن قاموا بالرحلة منظمة العفو الدولية أن عمليات المغادرة تتم طوال اليوم، جهاراً نهاراً، وقد يصل عدد القوارب المغادرة دفعة واحدة إلى 10 قوارب. ونظراً للجرأة التي يتصرف بها المهربون،

¹³⁸ معلومات قدمتها منظمة "شريان الحياة" عبر البريد الإلكتروني في 5 أكتوبر/تشرين الأول 2017. انظر أيضاً Steve Scherer، "سفينة إنقاذ تقول إن خفر السواحل الليبي أطلق النار عليها وصعد إلى سطحها للبحث عن مهاجرين"، رويترز، 26 سبتمبر/أيلول 2017، www.reuters.com/article/us-europe-migrants-libya-nqo/rescue-ship-says-libyan-coast-guard-shot-at-and-boarded-it-seeking-migrants-idUSKCN1C12I4؛ الأمم المتحدة، التقرير النهائي لفريق خبراء الأمم المتحدة المعني بليبيا. ¹³⁹ الأمم المتحدة، التقرير النهائي لفريق خبراء الأمم المتحدة المعني بليبيا.

الذين لم يعودوا يشعرون بضرورة الانتظار حتى حلول الليل لانطلاق قواربهم تحت جنح الظلام، فمن غير الممكن أن يحدث ذلك لو لم يكن المهربون واثقين من أن خفر السواحل لن يعترض سبيلهم.

"صموئيل" رجل غامبي قضى أربعة أشهر في صبراته وهو يعمل في مخيم من أجل المغادرة. حيث كان يعمل في كشك للطعام إلى أن جمع ما يكفي من النقود ليدفع نفقات رحلته عبر المتوسط. وأبلغ منظمة العفو الدولية ما يلي:

"في المخيم، كنا نرى البحرية يأتون أحياناً. يجمعون [يجمعون مع] المهربين، الذين يدفعون للبحرية. لا يأتون بالسيارة، وإنما بالقارب."¹⁴⁰

وأبلغ ما لا يقل عن 17 لاجئاً ومهاجراً منظمة العفو الدولية أن سبب نجاح مهربين بعينهم وضمانهم وصول قواربهم إلى إيطاليا هو ما عرف عنهم من عقد صفقات مع أعضاء في خفر السواحل الليبي. ويسعى المهربون إلى عقد تلك الصفقات لتأمين مظلة لحماية القوارب التي يدفعون بها إلى عرض البحر. وبينما يكفل دفع النقود مرور هذه القوارب، تتباين أساليب التفاهم ما بين الجانبين. حيث يتم التواطؤ ما بين المهربين وخفر السواحل عبر ثلاثة أساليب رئيسية: فإما أن يقوم أعضاء في خفر السواحل بمرافقة القوارب حتى تصل إلى المياه الدولية؛ وإما أن توضع علامات على القوارب لبيان أنها تتبع مهرباً قام بدفع ما يجب؛ وإما أن يبلغ ضباط خفر السواحل الذين يقومون بعملية الاعتراض بالاسم "الصحيح" للمهرب.

مرافقة القوارب عند مغادرتها

يرافق بعض أعضاء خفر السواحل الليبي قوارب المهاجرين المغادرة نحو إيطاليا، في المرحلة الأولى من الرحلة، كوسيلة لضمان مرورها الآمن وضمان أن الإتاوة قد دفعت. ولا يقدم خفر السواحل هذا النوع من الخدمة إلا لمن يكونون قد دفعوا مقابلها. حيث أكد سبعة من اللاجئين والمهاجرين الذين قابلتهم منظمة العفو الدولية على أنه إن غادر قاربهم صبراتة حتى رأوا قارب دورية على متنه رجال مسلحون بالبنادق-بعضهم بالزي الرسمي للبحرية وبعضهم بملابس مدنية-وظل قارب الدورية يرافق القوارب لساعات إلى أن وصلت حدود المياه الإقليمية الليبية. وقالوا إنه بعد مرافقته لهم لبعض الوقت، عاد القارب أدراجه نحو الشاطئ الليبي، وعلى نحو ملفت للنظر قبل أن تلحظه سفن المنظمات غير الحكومية التي تقوم بأعمال الدورية خارج المياه الإقليمية الليبية.

وأبلغ ثلاثة من المهاجرين الذي جرت مقابلتهم منظمة العفو أن المهربين أنفسهم يطمنون من هم على متن القارب أحياناً بأن خفر السواحل سوف يرافقهم كوسيلة لتوفير الحماية لهم.

"كونوس"، وهو مواطن سنغالي سافر عبر ليبيا ووصل إلى إيطاليا في مارس/آذار 2017، أبلغ منظمة العفو الدولية ما يلي:

"طماننا بوبو [المهرب] بأن البحرية لن توقفنا في البحر. فهو يعمل مع البحرية. وغادر القارب في الساعة 3 من بعد الظهر. وكانت هناك سفينة تابعة للبحرية ترافقنا. كان رئيس البحرية على متن السفينة؛ يده صغيرة. كان هناك ستة منهم؛ أحدهم على قاربنا يجلس في الخلف مع القبطان. وكان القارب الصغير يأتي إلينا ويذهب. كانوا يعطوننا تعليمات حول أين يجب أن نتجه. وعندما وصلنا إلى المياه الدولية، غادرنا الرجل الذي كان معنا والتحق بهم. وأخبرونا أن قارباً كبيراً سوف يأتي وينقذكم. أرونا الطريق وذهبوا."¹⁴¹

"إدوارد"، من الكامبيرون، جرت مقابلته وحده، وكان قد احتجز في ليبيا عقب فشل محاولته الأولى للوصول إلى إيطاليا. وعقب دفعه الإتاوة للخروج من مركز الاحتجاز، غادر عن طريق أحد القوارب التي رافقتها دوريات خفر السواحل الليبي. وتحدث "إدوارد" عن ضابط البحرية نفسه صاحب اليد الصغيرة:

¹⁴⁰ مقابلة مع "صموئيل" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، صقلية، 29 يوليو/تموز 2017.

¹⁴¹ مقابلة مع "كونوس" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، صقلية، 27 يوليو/تموز 2017.

"السائق الذي يقود في البداية عربي. رافقنا قارب تابع للشرطة. قالوا، 'نحن البحرية، وسنقوم بمرافقتكم'. كان هناك علم على قاربهم. وكان للشخص الذي قاد القارب بعد ذلك يد يسرى صغيرة، وجذعه عار. وطلب منا نقوداً وهواتف."¹⁴²

"مجد"، من السودان، أبلغ منظمة العفو الدولية أن خفر السواحل الليبي قام بمرافقة قاربه. قال:

"خرجنا إلى البحر: قاربان جرى دفعهما وآخر رافقنا وعلى متنه ثلاثة ليبيين مسلحين. تبعونا لساعتين للتأكد من أن القارب على ما يرام ويعمل بصورة جيدة. لا يرغبون في أن يموت أحد في المياه اللبية، وأن يعيدهم البحر إلى الشاطئ الليبي. يريدونهم أن يموتوا في المياه الدولية. وبعد ساعتين، قال من رافقونا إنه على من معهم نقود أو هواتف تسليمها إليهم فوراً. أطلقوا النار في الهواء، وأخذوا كل شيء. هددوا بأن يرسلوا أي شخص لا يُخرج ما معه ويسلمه لهم إلى الزاوية [مركز الاحتجاز]."¹⁴³

علامات خاصة على القوارب لخفر السواحل

هناك طريقة أخرى للتعاون بين المهربيين وخفر السواحل الليبي، فما إن يدفع المهربون ما عليهم لخفر السواحل، حتى يضع هؤلاء علامة على القوارب المغادرة يمكن تمييزها بسهولة في عرض البحر. إذ يسمون القارب برمز متفق عليه سلفاً، بالأحمر في بعض الأحيان، كإشارة لخفر السواحل بأن هذه القارب يعود إلى مهرب بعينه وقد أدى ما عليه من أجل المرور الآمن.

"صموئيل"، من الكامبيرون، أبلغ منظمة العفو الدولية أن "مجد يضع علامات على قواربه"، في إشارة إلى "مجد صبراتة"، وهو اسم تردد كثيراً على لسان من جرت مقابلتهم، والاسم المستعار لأحمد الدباشي، رئيس شبكة للتهريب في صبراتة.¹⁴⁴ وأيد هذا "مارفين"، من السنغال، الذي احتجز في ليبيا لثلاثة أشهر قبل مغادرته صبراتة بمساعدة شبكة أحمد الدباشي. وأبلغ منظمة العفو:

"إذا أعطاك 'مجد صبراتة' دفعة، فإن الطريق يصبح مفتوحاً أمامك. رسموا علامة بالأحمر على القارب. حتى إذا شاهدتها البحرية، فهذا يعني أنهم قد دفعوا ما عليهم. يعملون بدأً بيد مع 'مجد صبراتة'، فهم يقومون بالعمل نفسه."¹⁴⁵

"أوبيا"، من نيجيريا، أبلغ منظمة العفو الدولية ما يلي:

"أُخذت وأعطيت دفعة من صبراتة... الشرطة لا توقف القوارب التي تحمل علامات. العلامة هي مؤشر على أنه قد تم استيفاء الدين."¹⁴⁶

ذكر اسم المهرب "الصحيح" للمرور الآمن

ذكر اسم المهرب "الصحيح" طريقة أخرى لتأكيد خفر السواحل الليبي من أن المهرب الذي بعث بالقارب قد دفع مستحقاته للمرور الآمن. وذكّر سبعة ممن قابلتهم منظمة العفو الدولية أن خفر السواحل أوقفوهم في عرض البحر وسألهم عن اسم صاحب القارب، وعندما ذكروا الاسم الصحيح، سمحوا لهم بالمرور. وأحد الأسماء التي تكررت أثناء المقابلات التي أجريت كان "مجد صبراتة".

"يعقوب"، من نيجيريا، تحدث عن تجربته أثناء مغادرة صبراتة:

¹⁴² مقابلة مع "إدوارد" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، صقلية، 28 يوليو/تموز 2017.

¹⁴³ مقابلة مع "مجد" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، صقلية، 27 يوليو/تموز 2017.

¹⁴⁴ مقابلة مع "صموئيل" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، صقلية، 29 يوليو/تموز 2017.

¹⁴⁵ مقابلة مع "مارفين" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، صقلية، 28 يوليو/تموز 2017.

¹⁴⁶ مقابلة مع "أوبيا" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، صقلية، 29 يوليو/تموز 2017.

"تلقينا دفعة في العيد، أوقفنا قارب طيّار [قارب دورية]. سألنا، 'هل أنتم من كذا وكذا؟' (هل تم دفعنا من شخص محدد). لم تكن قد سمعنا به، ولكننا قلنا 'نعم' على أي حال، فقال، 'انطلقوا!' ثم رأينا سفينة كبيرة ترفع العلم الليبي؛ لوّحوا لنا وواصلنا الرحلة."¹⁴⁷

وأيد هذا النمط أيضاً "موسى"، من غامبيا، الذي أنقذه "خفر السواحل التونسي" مع 260 شخصاً آخر، في مايو/أيار 2017 بعد أن فرغ قاربهم من الوقود وجنح إلى المياه التونسية. أخبر موسى منظمة العفو الدولية ما يلي:

"بعد خمس دقائق من مغادرة صيراته، غادر 10 قوارب من المركز نفسه كذلك. كنا آخر القوارب. وعندما غادرنا أوقفنا قارب سريع. كانوا يرتدون الزي الرسمي. كانوا من خفر السواحل الليبي وسألونا، 'أي رجل تتبعون؟' قلنا لهم، 'مجد صيراته' وقالوا، 'لا بأس، انطلقوا!'"¹⁴⁸

بالنسبة "لموسى"، كانت هذه هي محاولته الخامسة، إذ باءت أربع محاولات للوصول إلى إيطاليا قبل ذلك بالفشل. وعقب إنقاذه من قبل البحرية التونسية، كان التعب قد أخذ مأخذه منه ويستعد للعودة إلى الوطن.

وأبلغ مهاجر آخر من السنغال، وهو "مارفين"، منظمة العفو الدولية أنه قد غادر من "البيت الأبيض" في صيراته أيضاً وأنه كان على متن القارب الذي حمل 150 شخصاً برفقة مجد صيراته:

"انطلق [مجد صيراته] معنا لمرافقتنا. ثم رأيت سفينة تابعة للبحرية قادمة- أحد القوارب السريعة جداً في الحقيقة. كانوا يرتدون الزي الرسمي وعلى أكتافهم نجوم ويضعون قبعات البحارة والعلم الليبي على سترهم... ورأى 'مجد صيراته' سفينة البحرية هذه. قالوا 'كل شيء تمام؟' وأجاب الحمد لله. قالوا، 'هل البحر جيد؟' فقال 'نعم'. ثم قالوا، 'إيطاليا أمامكم على خط مستقيم'. ورافقنا 'مجد صيراته' من الساعة 6 حتى 9 صباحاً، ثم عاد. أعطانا هاتفاً كبيراً بهواني ورقماً. إذا اتصلت بهذا الرقم، فستتعرف عليك القوارب الكبيرة. غادرنا قبل أن نصل إلى المياه الدولية."¹⁴⁹

ووصل "مارفين" وجميع من كانوا على متن القارب إيطاليا في 17 فبراير/شباط 2017.

في شهادة أخرى، وصف "برنارد"، من غانا، مستوى التعاون بين المهربيين وخفر السواحل الليبي على النحو التالي:

"[في صيراته] كنت في مجمع كبير، 300-400 شخص. كان الرئيس ليبيا ويدعى 'بولو'. دفعت 350 ديناراً للخروج إلى البحر. انتظرت أسبوعاً. كنا 120 في القارب، وهو قارب خشبي. غادرنا في الساعة 6.30 مساءً. وجاءت الشرطة بقارب أضواؤه زرقاء. لديهم قارب كبير مغطى بالزجاج. قالوا، 'من الذي دفعكم؟' قلنا 'بولو'. فقالوا، 'انطلقوا، انطلقوا بسرعة!'"¹⁵⁰

من خفر السواحل الليبي إلى الحجز

من الصعب معرفة عدد الذين يتعاونون من المنتسبين إلى خفر السواحل الليبي مع المهربيين ويوفرون لقواربهم مروراً آمناً عبر المياه الإقليمية الليبية. بيد أنه من الواضح أن خفر السواحل أعادوا آلاف الأشخاص من الذين اعترضوا سبيلهم في عرض البحر إلى الشواطئ الليبية في 2016 و2017، وأن الزيادة التي طرأت على إمكانات خفر السواحل الليبي، نتيجة الدعم الذي تلقوه من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، قد أدت إلى زيادة عمليات إعادة اللاجئين والمهاجرين. فحتى وقت كتابة هذا التقرير في 2017، بلغ عدد من اعترضتهم قوات خفر السواحل من هؤلاء وأعادتهم إلى ليبيا 19,452 شخصاً.¹⁵¹

¹⁴⁷ مقابلة مع "يعقوب" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، صقلية، 28 يوليو/تموز 2017.

¹⁴⁸ مقابلة مع "موسى" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، مدين، 7 يوليو/تموز 2017.

¹⁴⁹ مقابلة مع "مارفين" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، صقلية، 28 يوليو/تموز 2017.

¹⁵⁰ مقابلة مع "برنارد" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، صقلية، 31 يوليو/تموز 2017.

¹⁵¹ منظمة الهجرة الدولية، تحديث بحري بشأن الساحل الليبي (25 أكتوبر/تشرين الأول- 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2017).

وعندما يعترض خفر السواحل الليبي القوارب في عرض البحر يعيدون اللاجئين والمهاجرين إلى الشواطئ الليبية، وينقلونهم بصورة روتينية إلى مراكز الاحتجاز التابعة "لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية"، حيث يواجهون انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، بما في ذلك التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة.

ففي ثمان من 72 مقابلة أجرتها منظمة العفو الدولية في يوليو/تموز 2017، أكد الناجون أنه اقتيدوا إلى "مركز التصّر للاحتجاز" في الزاوية،¹⁵² عقب اعتراضهم من قبل خفر السواحل. وفي حالتين، قال المهاجرون إنهم أُعيدوا، عقب اعتراض حرس السواحل قاربهم، إلى المهريين عوضاً عن نقلهم إلى مراكز احتجاز جهاز مكافحة الهجرة. ونظراً لعدم وجود نظام لتسجيل من يغادرون المراكب إلى الشاطئ، ليست هناك إجراءات لتعقب ما يحدث لمن يتم اعتراضهم.

وهناك في ليبيا 16 نقطة نزول إلى البر. وبينما تتواجد كل من المفوضية السامية لشؤون اللاجئين ومنظمة الهجرة الدولية عند نقاط النزول إلى الشاطئ لتقديم المساعدة الطارئة، إلا أنه لا يسمح لهما بالقيام بالتسجيل الرسمي وليست لديهما سلطة الحيلولة دون نقل من يتم إنزالهم مباشرة إلى مراكز جهاز مكافحة الهجرة. ومع أن المفوضية السامية مخولة صلاحية القيام بعملية تقييم أولية بشأن تقديم الحماية لتقرير ما إذا كان هناك أشخاص ينبغي أن تعنى بهم، أي ما إذا كان هناك أي أفراد ينتمون إلى الجنسيات السبع التي تعترف الحكومة الليبية بها كأساس مقبول للحماية بحكم الأمر الواقع، وبالتالي يمكن أن تقوم لاحقاً بضمان الإفراج عنهم من مراكز جهاز مكافحة الهجرة، إلا أنه ثمة مجالاً ضيقاً للغاية أمامها لأن تعارض نقلهم إلى الحجز في المقام الأول.

وبين خفر السواحل الليبي والمليشيات المحلية ذات الصلة بعمليات التهريب علاقة تكافلية. وبالنظر للنموذج الذي تتمتع به الزاوية، فإن قسم خفر السواحل في المدينة يعمل مع المليشيات. حيث يقوم القسم بعمليات اعتراض القوارب في عرض البحر، ويعيد من يتم اعتراضهم إلى مراكز الاحتجاز التابعة لجهاز مكافحة الهجرة. وتحقق سلطات الاحتجاز أرباحها عن طريق ابتزاز اللاجئين والمهاجرين المحتجزين في المراكب بإجبارهم على دفع الفدية لإخلاء سبيلهم. كما تقدم الدعم إلى صناعة التهريب المحلية بإخلاء سبيل مجموعات المهاجرين وتسليمهم مباشرة إلى المهريين. وقد أكد عدد من الذين جرت مقابلتهم لمنظمة العفو أن الحراس قاموا بتزويدهم برقم هاتف أحد الأفراد، بعد دفع الفدية وضمان الإفراج عنهم، لكي يقودهم مباشرة إلى المهريين لمغادرة ليبيا.

"إدوارد" من الكامبيون أبلغ منظمة العفو الدولية أنه عندما كان على متن قارب مغادراً لليبيا مع نحو 150 شخص آخر، تلقى شرحاً سريعاً لما ينبغي عليه أن يفعل ثم طُلب منه أن يقود القارب. ورافقهم المهريون لفترة وجيزة حتى ابتعدوا عن الشاطئ ولكنهم أمرهم بعد ذلك بأن يسلموا جميع مقتنياتهم، بما فيها الهواتف والنقود وغيرها من الأشياء الثمينة، ثم اختفوا. وبعد فترة قصيرة، ظهر قارب خفر السواحل الليبي واعترض قاربهم وأعادهم إلى "مركز التصّر للاحتجاز" في الزاوية. واحتجز "إدوارد" هناك مع الآخرين إلى حين تمكنه من الدفع إلى الحراس كي يفرج عنه ويتمكن من أن يعيد الكرة مرة أخرى. وأثناء وجوده في "مرفق التصّر للاحتجاز"، تعرف "إدوارد" على أحد الجنود الذين اعتراضوا قاربهم في عرض البحر، وكان هذه المرة يرتدي ملابس مدنية وبرفقة أجنبى يزورون مركز الاحتجاز. وروى "إدوارد" ما يلي:

"طلب منا دفع 1,000 دينار للخروج. وإذا ما كنا راغبين في الخروج والمغادرة عن طريق البحر كان علينا دفع 2,500 دينار. وستتكفل الشرطة بذلك. فهم الذين ينظمون القافلة. ويرافقونها ثم يذهبون... كان جندياً يرتدي الملابس العسكرية- واثان من أصابعه مبتوران. أوقفونا في البحر. وذات يوم جاء مع أشخاص من الأمم المتحدة- أمريكيون وإيطاليون... وكان بملابس مدنية. جاءوا ولم يوجهوا إلينا أسئلة. هو الذي رتب الزيارة. الجميع قالوا إنه الشخص الذي يرتب أمر المغادرة. أخبرني بعض الأصدقاء هناك: حالما يدفعون 2,500 دينار، ينتظرون البحرية حتى تعطيتهم أمر الانطلاق. وللخروج من مركز الاحتجاز، عليك أن تدفع 1,000 دينار للرجال و1,500 للنساء. رفضت ثلاث بنات وصبي واحد الخروج مع مهرب. دفعوا للشرطة للمغادرة، لأنها ستقوم بإطلاقهم [يخرجونهم بالقارب] بنفسها. بالنسبة لي شخصياً، لو

¹⁵² تعود العلاقة بين قسم خفر السواحل الليبي في الزاوية ومركز ناصر للاحتجاز في جذورها إلى التحالفات القبلية والعائلية. انظر الأمم المتحدة، التقرير النهائي لفريق خبراء الأمم المتحدة المعني بليبيا.

كانت لدي النقود لأعطيها إلى الشرطة مباشرة... كنت في الزنزانة رقم تسعة، في سجن أسامة'...¹⁵³

في مقابلة أخرى مع منظمة العفو الدولية، روى "موسى"، وهو رجل غامبي، أنه كان قد حاول المغادرة عن طريق البحر أربع مرات.¹⁵⁴ وخلال محاولته الثانية، كان "موسى"، ومعه ما يقرب من 120 فرداً آخر، قد غادروا من صيراته، ولكن القارب المطاطي فرغ من الهواء وعلقوا في البحر:

"فقد القارب الكثير من الهواء، ولم تكن معنا هواتف، وبدأ الماء يتسرب إلى القارب، وبعد حوالي ست ساعات وخذنا صيادو سمك وأعادونا إلى الشاطئ، وسلمونا للشرطة. أعادتنا الشرطة إلى الرجل الذي دفع القارب للانطلاق (اسمه مجد زوارة). فهو يدفع لهم. اتصلوا به عندما تسلمونا، وأحضر المهرّب شاحنة كبيرة وأعادنا إلى المخيم. أعادنا إلى المخيم وضربنا. كان غاضباً للغاية، وقال إنه سوف يتوقف عن هذا العمل [التهرب]. ظلوا يضربونا طوال الوقت."¹⁵⁵

ووصف العديد ممن جرت مقابلتهم كيف أنهم احتجزوا، كما قالوا جميعاً باستثناءات قليلة إنه قد تم ابتزازهم من قبل الحراس، الذين كانوا يطلبون منهم نقوداً لتأمين إخلاء سبيلهم.

¹⁵³ مقابلة مع "إدوارد" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، صقلية، 28 يوليو/تموز 2017.

¹⁵⁴ ورد ذكر حوادث أخرى في فصول أخرى من هذا التقرير تتعلق بهذا المجال من التواطؤ تحديداً.

¹⁵⁵ مقابلة مع "موسى" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، مدين، 7 يوليو/تموز 2017.

الحكومات الأوروبية: حالة حصار لللاجئين والمهاجرين في ليبيا



أحد أفراد خفر السواحل الليبي يحصي عدد المهاجرين الذين تم اعتراضهم للتو في عرض البحر وهم في طريقهم إلى إيطاليا.
الزاوية، 6 يونيو/حزيران 2016. © TAHA JAWASHI

في ضوء الانتهاكات المرتكبة ضد اللاجئين والمهاجرين في ليبيا، والموثقة جيداً، قضت "المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان"، في 2012، بأنه من غير القانوني أن تعيد الدول أو المنظمات التي تشغل أي مركب لإنقاذ الأشخاص، في عرض البحر، اللاجئين والمهاجرين إلى ليبيا، بما في ذلك اعتبار مثل هذا السلوك انتهاكاً للحظر المفروض على التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. ولذا فإن السفن الإيطالية، وغيرها، التي تعمل في المنطقة الوسطى من البحر المتوسط، قد دأبت باستمرار منذ 2013، عندما زادت عمليات اجتياز المهاجرين البحر بصورة هائلة، على إحضار من تنقدهم في عرض البحر إلى أوروبا، وفي الأغلبية الساحقة من الحالات إلى إيطاليا.

بيد أن الحكومة الإيطالية واجهت منذ 2016 تردداً من جانب الدول الأعضاء الأخرى في الاتحاد الأوروبي في تقاسم المسؤولية عن استقبال اللاجئين والمهاجرين الذين يجتازون البحر المتوسط من ليبيا إلى إيطاليا، وغيّرت موقفها من إعطاء الأولوية لإنقاذ الأشخاص من الهلاك في البحر إلى تقليص أعداد من يحاولون اجتياز البحر. وأيدت الحكومات الأوروبية هذا التوجه بشدة.

وما بين أواخر 2016 و2017، قامت إيطاليا والدول الأوروبية الأخرى، التي عقدت العزم على تقليص عدد من يصلون إلى الشواطئ الأوروبية، بتنفيذ تدابير ترمي إلى إغلاق طريق الهجرة من ليبيا عبر المنطقة الوسطى للبحر المتوسط، وجرى تصعيد مثل هذه التدابير في 2 فبراير/شباط 2017، عندما توصلت الحكومة الإيطالية و"حكومة

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

الوفاق الوطني" الليبية إلى توقيع مذكرة تفاهم ثنائية¹⁵⁶ تم إدماجها بالكامل في "إعلان مالطا"، الذي تبنته الدول الأعضاء في مجلس أوروبا في اليوم التالي.¹⁵⁷

وبدأت إيطاليا وغيرها من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ومؤسساته استراتيجية من ثلاث آليات لتقليص عدد اللاجئين والمهاجرين الذين يجتازون المنطقة الوسطى من البحر الأبيض المتوسط ويصلون إلى أوروبا. وأول هذه، التزامهم بتقديم الدعم والمساعدة الفنيين للسلطات الليبية المسؤولة عن إدارة مراكز الاحتجاز للاجئين والمهاجرين، حيث يتعرضون بصورة روتينية لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان. وثانيها، تمكين خفر السواحل الليبي من اعتراض سبيل أعداد متزايدة من الأشخاص في عرض البحر وإعادةتهم إلى ليبيا، حيث يودعون في مراكز الاحتجاز. وقد نفذوا ذلك عن طريق تزويد خفر السواحل الليبي بالتدريب والمعدات، بما في ذلك قوارب الدوريات السريعة؛ وكذلك بالمساعدات الفنية وغيرها من أنواع المساعدة. كما قاموا بنشاط بعرقلة عمل المنظمات غير الحكومية التي تقوم بعمليات إنقاذ في المنطقة الوسطى من المتوسط، وبتقويض جهودها، في محاولة واضحة لتمهيد الطريق أمام انخراط خفر السواحل الليبي على نحو متزايد في اعتراض اللاجئين والمهاجرين. وثالثها، عقد صفقات مع السلطات المحلية الليبية والقادة البارزين للكيانات غير الحكومية، كزعماء القبائل والجماعات المسلحة، لتمكين هذه الكيانات من وقف تهريب الأشخاص وتعزيز السيطرة على الحدود، بما يفضي إلى سد السبل المتاحة أمام اللاجئين والمهاجرين الذين يحاولون الفرار من بلدانهم.

وقد أدى تطبيق هذه الاستراتيجية إلى تراجع في عدد العابرين إلى أوروبا ما بين يوليو/تموز ونوفمبر/تشرين الثاني 2017. ففي النصف الأول من 2017، بلغ إجمالي عدد من وصلوا إلى إيطاليا عن طريق البحر 83,754 شخصاً، بما شكل زيادة كبيرة بالمقارنة مع الفترة نفسها من 2016، حيث تم تسجيل وصول 70,288 شخصاً. بيد أن هذا الاتجاه تغير بصورة هائلة: فما بين يوليو/تموز ونوفمبر/تشرين الثاني هبط إجمالي عدد اللاجئين والمهاجرين الذين وصلوا إلى إيطاليا إلى 33,288، أي بتراجع بنسبة 67% بالمقارنة مع الفترة نفسها من 2016، حيث وصل 102,786 شخصاً.¹⁵⁸ وبينما أدى تراجع عدد الذين غادروا ليبيا، من جهة، إلى تسجيل وفيات أقل بكثير في عرض البحر خلال هذه الفترة،¹⁵⁹ إلا أن تعزيز سد السبل أمام اجتياز المنطقة الوسطى من المتوسط في وجههم أدى إلى احتواء المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء في بلد يتعرضون فيه لانتهاكات وإساءات حسيمة لحقوق الإنسان، وإلى انسداد الأفق أمام طلبهم اللجوء.

¹⁵⁶ مذكرة التفاهم بشأن التعاون في مجالات التنمية ومكافحة الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر والتهريب وتعزيز أمن الحدود بين الجمهورية الإيطالية ودولة ليبيا، 2 فبراير/شباط 2017، www.governo.it/sites/governoNEW.it/files/Libia.pdf؛ وتوجد ترجمة غير رسمية للمذكرة بالإنجليزية على www.statewatch.org/news/2017/oct/it-memorandum-of-understanding-libya-migration-deal.pdf

¹⁵⁷ مجلس أوروبا، إعلان مالطا للدول الأعضاء في مجلس أوروبا بشأن الجوانب الخارجية للهجرة: التصدي لطريق المنطقة الوسطى من البحر الأبيض المتوسط، 3 فبراير/شباط 2017، www.consilium.europa.eu/en/press/press-releases/2017/02/03/malta-declaration/#

¹⁵⁸ تعليق لمنظمة العفو الدولية على بيانات إحصائية لوزارة الداخلية الإيطالية، Cruscotto statistico giornaliero، 1 ديسمبر/كانون الأول 2017، www.interno.gov.it/sites/default/files/cruscotto_statistico_giornaliero_1-12-2017.pdf؛ ¹⁵⁹ يقدر عدد الأشخاص الذين فارقوا الحياة أو اختفوا في المنطقة الوسطى للبحر الأبيض المتوسط ما بين 1 يناير/كانون الثاني و30 نوفمبر/تشرين الثاني 2017 بنحو 2,824، مقابل 4,392 أثناء الفترة نفسها من 2006، و2,869 للفترة نفسها من 2015. الأرقام منقولة عن منظمة الهجرة الدولية، "قاعدة بيانات المهاجرين المفقودين، إقليم البحر الأبيض المتوسط"، زيارة في 4 ديسمبر/كانون الأول 2017، missingmigrants.iom.int/region/mediterranean.

تقديم المساعدة للسلطات الليبية المسؤولة عن الاحتجاز غير القانوني

في 3 فبراير/شباط، تبنت الدول الأعضاء في مجلس أوروبا المجتمعة في مالطا إعلاناً (إعلان مالطا) تمحور حول طريق المنطقة الوسطى من البحر الأبيض المتوسط.¹⁶⁰ حيث اتفق قادة الاتحاد الأوروبي على إعطاء الأولوية "لتقديم التدريب والمعدات والدعم لخفر السواحل الوطني الليبي وغيره من الأجهزة ذات الصلة". كما اتفقوا على اتخاذ تدابير "لضمان القدرات والظروف المناسبة لليبيا لاستقبال المهاجرين، إلى جانب "المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين" و"منظمة الهجرة الدولية"؛ وعلى تقديم الدعم إلى "منظمة الهجرة الدولية" في "تحقيق زيادة كبيرة في أنشطة العودة الطوعية المدعومة".

ورحب قادة الاتحاد الأوروبي في "إعلان مالطا" بجهود إيطاليا الثنائية للتعاون مع ليبيا في مجال الهجرة، عبر تنفيذ مذكرة التفاهم التي وقعها إيطاليا، وأكدوا دعمهم لها، قبل يوم واحد من إقرار الإعلان، في 2 فبراير/شباط 2017، مع رئيس "المجلس الرئاسي الليبي لحكومة الوفاق الوطني"، فايز السراج.¹⁶¹ وألزمت مذكرة التفاهم، التي أحييت وحُدثت اتفاقيات عقدت بين البلدين في عهد القذافي،¹⁶² إيطاليا بتقديم الدعم الفني والتقني، وكذلك التدريب والدعم المالي، ليس فحسب لخفر السواحل الليبي وحرس الحدود، وإنما أيضاً لوزارة الداخلية، المسؤولة عن مراكز احتجاز المهاجرين.

وتحديداً، التزمت إيطاليا، بمقتضى المادة 1، بين جملة أمور، بتقديم الدعم الفني والتقني ليس فحسب للمؤسسات الليبية المكلفة بمكافحة "الهجرة السرية"، مثل حرس الحدود وخفر السواحل التابعين لوزارة الدفاع، وإنما أيضاً "للأجهزة والإدارات ذات العلاقة بوزارة الداخلية"، التي تشمل "جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية"، المسؤول عن إدارة مراكز الاحتجاز، مع أن هذا غير مذكور صراحة في مذكرة التفاهم.

وبموجب المادة 2، التزم الطرفان، بين جملة أمور، بأن "يقوم الجانب الإيطالي بالعمل على تجهيز وتمويل ما تحتاجه مراكز الإيواء الليبية المؤقتة القائمة حالياً والتابعة لوزارة الداخلية بما يتوافق مع المعايير المناسبة..."، مستخدمة في ذلك مصادر التمويل المتوافرة من إيطاليا والاتحاد الأوروبي. وتشير ديباجة مذكرة التفاهم إلى "مراكز الإيواء الليبية المؤقتة القائمة حالياً والتابعة حصرياً لوزارة الداخلية"، وليس إلى مراكز الاستقبال. ونظراً لأنه لا وجود لمراكز استقبال أو مخيمات مفتوحة في ليبيا، فإن منظمة العفو الدولية تعتبر أن المذكرة تشير في حقيقة الأمر إلى مراكز احتجاز اللاجئين والمهاجرين الموجودة حالياً والتابعة "لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية". وبموجب المادة 2 كذلك، "[يقوم الجانب الإيطالي]... بتوفير ما تحتاجه المرافق الصحية بها [المراكز] من أدوية ومعدات طبية، لتلبية احتياجات الرعاية الصحية للمهاجرين غير الشرعيين لعلاج الأمراض السارية والمزمنة الخطيرة". وفضلاً عن ذلك، التزم الطرفان باتخاذ الإجراءات اللازمة فيما يخص "تأهيل الكوادر البشرية الليبية بمراكز الإيواء المشار إليها للتعامل مع أوضاع وظروف المهاجرين غير الشرعيين، والعمل على دعم مراكز البحوث والدراسات الليبية العاملة في هذا المجال، بما يمكنها من المساهمة في تقديم أفضل السبل لمعالجة ظاهرة الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر".

وبمقتضى المادة 4، وافقت إيطاليا على تمويل التدابير المذكورة في مذكرة التفاهم أو تلك التي تقترحها لجنة سوف يتم إنشاؤها بموجب المذكرة، بالاستفادة مما تتلقاه من تمويل من الاتحاد الأوروبي.

¹⁶⁰ ، إعلان مالطا للدول الأعضاء في مجلس أوروبا بشأن الجوانب الخارجية للهجرة: التصدي لطريق المنطقة الوسطى من البحر الأبيض المتوسط، 3 فبراير/شباط 2017، www.consilium.europa.eu/en/press/press-releases/2017/02/03/malta-declaration/#

¹⁶¹ مذكرة التفاهم بشأن التعاون في مجالات التنمية ومكافحة الهجرة غير الشرعية والاتجار بالبشر والتدريب وتعزيز أمن الحدود بين الجمهورية الإيطالية ودولة ليبيا، 2 فبراير/شباط 2017، www.governo.it/sites/governoNEW.it/files/Libia.pdf؛ تستعمل مذكرة التفاهم، على نحو متكرر، تعبير "غير شرعية" و"غير قانونية" للإشارة إلى المهاجرين ولا تذكر اللاجئين أو طالبي اللجوء.

¹⁶² معاهدة الصداقة والشراكة والتعاون بين الجمهورية الإيطالية والجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى، 2008، www.perfar.eu/policies/treaty-friendship-partnership-and-cooperation-between-italian-republic-and-great-0

وبالإضافة إلى المساعدات التي وعدت بها إيطاليا في مذكرة التفاهم، تبنى "الصندوق الائتماني للاتحاد الأوروبي للتنمية في أفريقيا" برنامج عمل يخصص 46.3 مليون يورو لتمويل "تعزيز القدرات في مجال إدماج المهاجرين وإدارة الحدود لدى السلطات الليبية". وبينما يركز برنامج العمل بالدرجة الأولى على تعزيز قدرات خفر السواحل الليبي على النحو المفصل فيما يلي، يشدد على كيفية القيام بذلك بطرق تسهّل التكامل والتنسيق فيما بين الأجهزة الليبية المختلفة المنخرطة في مراقبة الحدود والسيطرة عليها. ويموّل البرنامج دراسة جدوى لتصميم "مركز تنسيق وطني بين الأجهزة" يتبع وزارة الداخلية، وتعزيز القدرات التشغيلية لحرس الحدود الليبي على طول حدود ليبيا الجنوبية.¹⁶³

ويقوم الاتحاد الأوروبي كذلك بمساعدة السلطات الليبية من خلال "الوكالة الأوروبية لحرس الحدود وخفر السواحل" (فرونتكس)، الذي عيّن ضابط ارتباط لدى "بعثة الاتحاد الأوروبي للمساعدة على إدارة الحدود- ليبيا" (يوبام- ليبيا)، منذ سبتمبر/أيلول 2017، ويتخذ من تونس العاصمة مقراً له. وقد بدأت عملية الاتحاد الأوروبي "يوبام- ليبيا" أنشطتها منذ 2013، حيث تقدم الدعم للسلطات الليبية في تطوير إدارة الحدود البرية والبحرية والجوية للبلاد وقدراتها الأمنية.¹⁶⁴

دعم عمليات الاعتراض من قبل خفر السواحل في البحر والإعادة إلى ليبيا

تمحورت استراتيجية إيطاليا والاتحاد الأوروبي للحد من الهجرة نحو أوروبا من ليبيا، أو غيرها، حول تعزيز القدرات العملية لخفر السواحل الليبي. ولتحقيق هذه الغاية، دأبت إيطاليا وغيرها من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ومؤسساته، منذ أواخر 2016 وعلى نحو متزايد في 2017، على تقديم التدريب وقوارب الدوريات وغيرها من التجهيزات، وكذلك الدعم المالي وغيره من أنواع الدعم، إلى خفر السواحل.

وبينما يشار إلى هذا الدعم أحياناً بأنه وسيلة لإنقاذ الأرواح، إلا أنه يقَدّم، في واقع الحال، وسط توقعات واضحة بأن السلطات الليبية سوف تعترض سبيل اللاجئين والمهاجرين الذين يحاولون عبور البحر وتعيدهم إلى ليبيا، وبدا "تصد تدفقات المهاجرين غير القانونيين"¹⁶⁵ عن الوصول إلى إيطاليا.

وتساور منظمة العفو الدولية بواعث قلق بالغ من أن إيطاليا وسواها من الحكومات الأوروبية قد أوقفت تدابير الصد المحظورة بصورة صريحة لتعتمد بدلاً منها تدابير شد عكسي مدعومة أو متعاقد عليها خارجياً.¹⁶⁶

ولكي تضمن إيطاليا على نحو فعال بأن خفر السواحل الليبي يستطيع أن يكون الفاعل الأساسي في اعتراض اللاجئين والمهاجرين، وفي إعادتهم إلى ليبيا، قامت أيضاً بإجراءات لتقييد عمل المنظمات غير الحكومية التي تقوم بعمليات الإنقاذ في عرض البحر، ومجدداً بدعم من حكومات ومؤسسات الاتحاد الأوروبي الأخرى.

¹⁶³ المفوضية الأوروبية، "الصندوق الائتماني للاتحاد الأوروبي للتنمية في أفريقيا" يتبنى برنامجاً بقيمة 46 مليون يورو لدعم إدماج المهاجرين وإدارة الحدود في ليبيا، 28 يوليو/تموز 2017، europa.eu/rapid/press-release_IP-17-2187_en.htm

¹⁶⁴ "بعثة الاتحاد الأوروبي للمساعدة على إدارة الحدود- ليبيا (يوبام)، حول بعثة الاتحاد الأوروبي للمساعدة على إدارة الحدود في ليبيا (يوبام)، 20 يونيو/حزيران 2016، eeas.europa.eu/csdp-missions-operations/eubam-libya/3859/about-eu-border-assistance-mission-libya-eubam_en

¹⁶⁵ مذكرة التفاهم بين ليبيا وإيطاليا، المادة 1أ.

¹⁶⁶ Hirsi Jamaa and Others v Italy (09/27765)، "المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان"، الغرفة الكبرى، القرار، ستراسبورغ، 23 فبراير/شباط 2012، hudoc.echr.coe.int/sites/enq/pages/search.aspx?i=001-109231

تعزيز قدرات خفر السواحل الليبي

نفذت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ومؤسساته، خلال 2016 و2017، عدداً من الإجراءات لتعزيز قدرات خفر السواحل الليبي، والبحرية الليبية التي يتبعها، بما في ذلك من خلال التدريب والمساعدة على إنشاء مركز للتنسيق، وتقديم المعدات، وغير ذلك من أشكال الدعم.

ففي يونيو/حزيران 2016، قام الاتحاد الأوروبي بتعديل صلاحيات "العملية البحرية للاتحاد الأوروبي في المتوسط" (يونافور ميد) EUNAVFOR MED،¹⁶⁷ لتضمينها بنداً خاصاً ببناء قدرات البحرية الليبية، بما في ذلك خفر السواحل الذي يتبعها، وتدريب العاملين فيها.¹⁶⁸ وحتى نوفمبر/تشرين الثاني 2017، كان 195 من العاملين في البحرية قد تلقوا تدريباً خاصاً،¹⁶⁹ حيث تخرجت آخر الدفعات، البالغ عدد أفرادها 59، في 16 نوفمبر/تشرين الثاني.¹⁷⁰ وشمل التدريب المهارات الملاحية الأساسية، ومهارات متخصصة أكثر تقدماً، وكذلك حقوق الإنسان والقانون الدولي.

وأكد مسؤولو خفر السواحل الإيطالي في "مركز تنسيق عمليات الإنقاذ البحرية" في روما لمنظمة العفو الدولية، في مارس/آذار 2017، أن الحكومة الإيطالية قد طلبت منهم مساعدة السلطات الليبية على إنشاء مركز ليبي لتنسيق عمليات الإنقاذ البحرية، بهدف تمكين ليبيا من أن تقوم، في نهاية المطاف، بتنسيق أنشطة البحث والإنقاذ في منطقة البحث والإنقاذ الخاصة بها.¹⁷¹

وما بين أبريل/نيسان ومايو/أيار 2017، زودت إيطاليا البحرية الليبية، بما فيها خفر السواحل، "بموجودات للدوريات"، وتحديداً بأربعة قوارب دوريات سريعة، تتبعها ستة أخرى سيتم تسليمها في المستقبل القريب.¹⁷² وكانت بعض هذه القوارب قد قدمت كهبة إلى ليبيا في عهد العقيد معمر القذافي، ولكن تم سحبها ونقلها بعد ذلك إما إلى إيطاليا أو تونس، حيث بقيت لسنوات تخضع لأعمال الصيانة نظراً لما لحق بها من أضرار شديدة أثناء النزاع الليبي.

وقدمت الحكومة الإيطالية قسماً من التمويل اللازم، مستخدمة في ذلك جزءاً من منحة بقيمة 200 مليون يورو خاصة "بصندوق أفريقيا"، الذي استحدث في ميزانية 2017 لتمويل "المشاريع الطارئة من أجل تنشيط الحوار والتعاون مع الدول الأفريقية ذات الأهمية الخاصة بالعلاقة مع طرق الهجرة".¹⁷³ وعلى سبيل المثال، أقرت منحة بقيمة 2.5 مليون يورو من هذا الصندوق في أغسطس/آب 2017 لصيانة القوارب الليبية وتدريب أطقم ملاحية

¹⁶⁷ أطلقت "العملية البحرية للاتحاد الأوروبي في المتوسط" (يونافور ميد) EUNAVFOR MED في منتصف 2015 بصلاحيات أساسية تشمل التعرف على المراكب والموجودات التي يستعملها مهربو المهاجرين والمتجرين بهم والقبض عليها والتخلص منها، بغرض الإسهام في جهود الاتحاد الأوروبي الأشمل لقطع دابر النموذج التجاري لشبكات تهريب البشر والاتجار بهم العاملة في المنطقة الجنوبية الوسطى للبحر الأبيض المتوسط والحيلولة دون إزهاق المزيد من الأرواح في عرض البحر. انظر، eeas.europa.eu/csdp-missions-operations/eunavfor-med_en

¹⁶⁸ "يونافور ميد"، الاتحاد الأوروبي يمدد عملية "صوفيا" لمكافحة تهريب الأشخاص لسنة واحدة، 20 يونيو/حزيران 2016، eeas.europa.eu/csdp-missions-operations/eunavfor-med/3943/eu-extends-anti-people-smuggling-operation-sophia-year_en

¹⁶⁹ "يونافور ميد"، "عملية صوفيا": تنظيم دورات تدريبية جديدة لخفر السواحل والبحرية الليبيين في إيطاليا، 18 سبتمبر/أيلول 2017،

eeas.europa.eu/csdp-missions-operations/eunavfor-med/32315/operation-sophia-new-training-modules-libyan-coastguard-and-navy-arranged-italy_en

¹⁷⁰ www.facebook.com/EunavforMed/posts/1518004711608771

¹⁷¹ في 1 ديسمبر/كانون الأول، كتب "خفر السواحل الإيطالي" إلى منظمة العفو الدولية رداً على طلب تزويدها بمعلومات محدثة أشار فيه إلى أن العمل من أجل إنشاء "مركز تنسيق عمليات الإنقاذ البحرية في ليبيا" ما زال في مرحلته الأولى، وأن التركيز جارٍ على تقييم الحاجات وتحديد الجهات المعنية. رسالة مؤرخة في 1 ديسمبر/كانون الأول 2017، رقم الوثيقة: 0149176.

¹⁷² وزارة الداخلية الإيطالية، مكافحة الاتجار بالبشر: تسليم أولى زوارق الدورية إلى البحرية الليبية، 21 أبريل/نيسان 2017، www.interno.gov.it/it/notizie/contro-traffico-dei-migranti-consegnate-prime-motovedette-alla-marina-libica؛ مينيتي

في ليبيا: جبهة مشتركة ضد الاتجار بالمهاجرين.

¹⁷³ القانون رقم 232، 11 ديسمبر/كانون الأول 2016، المادة 1-ج 621

ليبيين.¹⁷⁴ كما ركز البرنامج الذي أقره "الصندوق الائتماني للاتحاد الأوروبي للتنمية في أفريقيا"، في يوليو/تموز 2017، بقيمة 46.3 مليون يورو، إلى حد كبير على زيادة القدرات العملية لخفر السواحل الليبي عبر توفير التدريب والمعدات، وإصلاح ما تلف وصيانة الأسطول الموجود؛ وعلى إنشاء غرف عمليات لتمكين خفر السواحل من تنسيق أنشطته؛ والمساعدة على إنشاء "المركز الليبي لتنسيق عمليات الإنقاذ البحرية"؛ وترسيم منطقة ليبية للبحث والإنقاذ وإعلانها.¹⁷⁵ ولذا يمكن القول إن "الصندوق الائتماني للاتحاد الأوروبي للتنمية في أفريقيا" يقوم بتمويل مرحلة التنفيذ من التزامات إيطاليا تجاه ليبيا، وفق ما نصت عليه مذكرة التفاهم لشهر فبراير/شباط 2017. وفي حقيقة الأمر، تنص المادة 4 من المذكرة صراحة على أن يقوم الاتحاد الأوروبي بتمويل التدابير التي جرى الاتفاق عليها في المذكرة.¹⁷⁶

وفي 2 أغسطس/آب 2017، وبناء على طلب من الحكومة الليبية، أطلقت إيطاليا عملية بحرية في المياه الليبية وقامت بإيفاد موظفين رسميين في البحرية إلى ليبيا لدعم السلطات الليبية في أنشطتها لمكافحة الهجرة غير النظامية وتهريب البشر. والهدف من البعثة الإيطالية، التي كانت لا تزال تقوم بدورها في وقت كتابة هذا التقرير، هو تقديم الدعم الفني واللوجستي والمشورة للبحرية الليبية، بما في ذلك خفر السواحل؛ وحماية المراكب الليبية المنخرطة في أنشطة لمكافحة الهجرة غير النظامية؛ والاستفادة من قدرات الاستطلاع لديها لتحديد أي العمليات ينبغي القيام بها؛ وتقديم الدعم لجهود إنشاء مركز لتنسيق العمليات.¹⁷⁷

وكما ورد فيما سبق، أخطرت السلطات الليبية "المنظمة البحرية الدولية" في أوائل أغسطس/آب 2017 بأنها قد أنشأت منطقة للبحث والإنقاذ، ولكن المنظمة لم تكن قد أكدت وجود هذه المنطقة في وقت كتابة هذا التقرير نظراً لأنها كانت لا تزال تنتظر تلقي توضيحات لمسائل كانت قد طلبتها من السلطات الليبية. كما لم تكن تفاصيل إنشاء مركز تنسيق لعمليات الإنقاذ البحرية قد توافرت بصورة رسمية بعد في وقت كتابة التقرير.

ونتيجة لهذه التدابير، فقد زاد عدد الأشخاص الذين اعترضتهم السلطات البحرية الليبية وأعادتهم إلى ليبيا بصورة كبيرة في 2016 و2017. وطبقاً لمصادر منظمة الهجرة الدولية، فقد تم اعتراض سبيل 18,405 أشخاص وإنزالهم على البر الليبي حتى 6 أكتوبر/ تشرين الأول 2017.¹⁷⁸ وتكثفت عمليات خفر السواحل الليبي في سبتمبر/أيلول 2017؛ وأبلغ ممثلوه منظمة العفو الدولية أنه قد جرى اعتراض ما يقرب من 3,000 شخص وحلبهم إلى ليبيا في أسبوع واحد فقط في أواسط سبتمبر/أيلول.¹⁷⁹

وتشير أبحاث منظمة العفو الدولية إلى أن خفر السواحل الليبي قد قام بأعماله على نحو متزايد، على مدار 2017، بالتعاون مع السلطات الإيطالية، التي كانت تقوم، في بعض الحالات، بتبنيه إلى وجود قوارب تواجه المخاطر وإلى مكان وجودها، وحتى بالمشاركة مباشرة أحياناً بعمليات في عرض البحر. وعلى سبيل المثال، اعترض مركب تابع لخفر السواحل الليبي، في 27 سبتمبر/أيلول 2017، قاربين يحملان لاجئين ومهاجرين في المياه الدولية، على بعد

¹⁷⁴ وزارة الشؤون الخارجية الإيطالية، المدير العام لشؤون الإيطاليين في الخارج وسياسات الهجرة، المرسوم الوزاري 47/4110 المؤرخ في 28 أغسطس/آب 2017، www.asgi.it/wp-content/uploads/2017/11/Allegato_2.pdf؛ انظر أيضاً، رابطة الدراسات القضائية بشأن الهجرة، Depositato il ricorso di ASGI contro lo sviamento di 2,5 milioni di euro dal c.d. Fondo Africa، 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، www.asgi.it/asilo-e-protezione-internazionale/libia-italia-ricorso-fondi-cooperazione/، ¹⁷⁵ المفوضية الأوروبية، "الصندوق الائتماني للاتحاد الأوروبي للتنمية في أفريقيا" يتبنى برنامجاً بقيمة 46 مليون يورو لدعم إدماج المهاجرين وإدارة الحدود في ليبيا، 28 يوليو/تموز 2017، europa.eu/rapid/press-release_IP-17-2187_en.htm، ¹⁷⁶ مذكرة التفاهم بين ليبيا وإيطاليا، المادة 4.

¹⁷⁷ مجلس النواب الإيطالي، مداولة مجلس الوزراء حول مشاركة إيطاليا في البعثة الدولية لدعم خفر السواحل الليبي، 28 يوليو/تموز 2017،

www.camera.it/_dati/leg17/lavori/documentiparlamentari/IndiceETesti/250/002/INTERO.pdf

¹⁷⁸ "جدول تتبّع النزوح" (DTM)، تحديث بحري بشأن الساحل الليبي، 77-21 سبتمبر/أيلول 2017،

www.globaldtm.info/maritime-update-libyan-coast-7-21-september-2017/

¹⁷⁹ مقابلة مع المتحدث الرسمي باسم خفر السواحل الليبي. انظر أيضاً "خفر السواحل الليبي يعترض سبيل أكثر من 3,000 مهاجر في الأسبوع الماضي"، Middle East Eye، 17 سبتمبر/أيلول 2017، www.middleeasteye.net/news/libyan-coastguard-intercepts-more-3000-migrants-past-week-2014774729

20 ميلاً بحرياً من ساحل طرابلس. وكان "مركز التنسيق الإيطالي لعمليات الإنقاذ البحري" قد أخطر، عقب تلقيه نداء استغاثة من الأشخاص الموجودين على متن القاربين، السفن الموجودة في المنطقة، وكذلك السلطات الليبية، بوجود القاربين اللذين يواجهان المحنة. فسارع طاقم القارب التابع لخفر السواحل الليبي، الذين كانوا يجربون قارباً تم إصلاحه في ليبيا في الآونة الأخيرة بمساعدة من موظفين في البحرية الإيطالية، ووصلوا إلى القاربين قبل غيرهم. وتولى مركب خفر السواحل قيادة عملية البحث والإنقاذ بالنسبة للقاربين وطلب المساعدة من السفينة الحربية الإيطالية "أندريا دوريا"، التي كانت في المنطقة وقدمت سترات النجاة للاجئين والمهاجرين. وعاد خفر السواحل الليبي بجميع من كانوا على متن القاربين تقريباً، وبالبالغ عددهم 200 شخص، إلى ليبيا، حيث قاموا بإنزالهم.¹⁸⁰ وكتبت منظمة العفو الدولية إلى البحرية الإيطالية وإلى مركز تنسيق عمليات الإنقاذ لطلب معلومات حول الحادثة، والاستفسار عن أسباب عدم تحميل السفينة الحربية "أندريا دوريا" اللاجئين والمهاجرين على متنها لإنزالهم في مكان آمن. وأجاب "المركز الإيطالي لتنسيق عمليات الإنقاذ البحرية" ليؤكد فقط أنه قد أبلغ السلطات الليبية بمحنة القاربين وأنه لا يستطيع، بمقتضى القانون الدولي، إيقاف تدخل سلطات بلد آخر في المياه الدولية عندما تُقرر القيام بذلك خارج نطاق منطقة البحث والإنقاذ الإيطالية.¹⁸¹ ولم تكن المنظمة قد تلقت رداً من البحرية الإيطالية في وقت كتابة هذا التقرير.

وخلال 2017، طلبت السلطات الإيطالية درجة أعلى من التعاون ليس فحسب من خفر السواحل الليبي، وإنما أيضاً من سلطات خفر السواحل لدول الاتحاد الأوروبي الأخرى.¹⁸² وبدأت مشكلات التنسيق بشأن عمليات الإنقاذ مع مالطا بالظهور مجدداً: ففي أوائل أغسطس/آب 2017، وقع جدال بين إيطاليا ومالطا لثلاثة أيام حول أي من البلدين ينبغي أن يعطي الإذن بإنقاذ القارب "غولفو أزورو"، الذي تشيِّله المنظمة غير الحكومية "الأذرع المفتوحة للترحيب" Proactiva Open Arms، كي ينزل ثلاثة طالبي لجوء ليبيين تم إنقاذهم من على متن قارب صغير في المنطقة الوسطى من المتوسط. وفي نهاية المطاف سمح للقارب بالرسو في إيطاليا.¹⁸³

وعلى الرغم من الدعم الذي تلقاه، فقد فشل خفر السواحل الليبي في أداء مهام البحث والإنقاذ طبقاً للقانون والمعايير الدوليين. وقد قامت منظمة العفو الدولية، في هذا التقرير وفي تقارير سابقة،¹⁸⁴ بتوثيق عدة حوادث اتسم سلوك خفر السواحل فيها بالتهور، بما في ذلك تعريض حياة اللاجئين والمهاجرين في القوارب التي تواجه العرق، وكذلك حياة أطقم قوارب إنقاذ أخرى، للخطر على نحو متكرر، جراء لجوئهم إلى العنف (إطلاق النار وجلد اللاجئين والمهاجرين وتهديدهم وسلبهم متاعهم)، وبالتصرف في عرض البحر على نحو لا يعير أي اهتمام للبروتوكولات الأمنية والمعايير الدولية الأساسية.¹⁸⁵ كما تحدثت تقارير مفصلة للأمم المتحدة عن انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان يتعرض لها اللاجئون والمهاجرون على يد خفر السواحل الليبي.¹⁸⁶

وبحسب معرفة منظمة العفو الدولية، لم يتم إنشاء أية آلية للمراقبة والمساءلة، لا من قبل إيطاليا ولا من قبل الاتحاد الأوروبي، لضمان عدم إسهام الموارد التي تزود بها السلطات الليبية بغرض تعزيز قدراتها العامة في مجال البحث والإنقاذ والسيطرة على الهجرة، في انتهاكات لحقوق الإنسان. ومع أن "يونافور ميد" أنشأت بالفعل آلية

¹⁸⁰ وزارة الدفاع الإيطالية، الدفاع - البحرية الحربية: وحدة خفر السواحل الليبية تقوم بعملية الإنقاذ الأولى بعد عمليات فحص الكفاءة، 27 سبتمبر/أيلول،

www.difesa.it/SMD/Comunicati/Pagine/guardia_costiera_libica_prime_operazioni_salvataggio.aspx

¹⁸¹ رسالة مؤرخة في 1 ديسمبر/كانون الأول 2017، الرقم المتسلسل: 0149176.

¹⁸² "Rai News"، "Migranti, al vaglio il sequestro delle navi di ONG e gli sbarchi in altri Paesi. Lo stop di Tallin" 1 يوليو/تموز 2017.

www.rainews.it/dl/rainews/articoli/migranti-vertice-tallin-accoglienza-chiusura-porti-sequestro-navi-sbarchi-975949bf-3f13-4d63-be86-eed408150cca.html

¹⁸³ twitter.com/openarms_fund/status/894843816943001600: "المواجهة الإيطالية- المالطية حول المهاجرين تنتهي برسو قارب المساعدات الإنسانية في صقلية"، رويترز، 9 أغسطس/آب 2017، www.reuters.com/article/us-europe-migrants-italy-malta/italy-malta-migrant-standoff-ends-as-humanitarian-boat-docks-in-sicily-idUSKBN1AP28Q

¹⁸⁴ منظمة العفو الدولية، عاصفة عاتية.

¹⁸⁵ منظمة العفو الدولية، عاصفة عاتية.

¹⁸⁶ المفوضية السامية للاجئين، "محتجزون وجرودوا من إنسانيتهم".

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

لمراقبة سلوك منتسبي خفر السواحل الليبي، إلا أن ذلك اقتصر على أولئك الذي شاركوا في التدريب الذي قدمته "يونافور ميد".¹⁸⁷ وحتى اليوم، لم تعلن على الملأ أي تفاصيل حول عمل تلك الآلية أو نتائج ما قامت به من أعمال المراقبة. وقد تقاعست دول الاتحاد الأوروبي ومؤسساته إلى الآن حتى عن تأمين إنشاء نظام لتسجيل جميع الأشخاص الذين تم إعادتهم إلى ليبيا وتتبع مصيرهم، بما في ذلك اشتراط أن تتضمن المساعدة التي تقدم إلى السلطات الليبية ذلك. إذ يتم إنزال المواطنين الأجانب الذين يجري اعتراضهم في عرض البحر من جانب خفر السواحل الليبي وإنزالهم في ليبيا، وغالباً في واحدة من 16 نقطة إنزال تتواجد فيها المفوضية السامية للاجئين أو منظمة الهجرة الدولية.¹⁸⁸ لينقلوا بعد ذلك إلى مراكز الاحتجاز، حيث يتعرضون لانتهاكات وإساءات خطيرة لحقوق الإنسان، كما ورد تفصيلاً في الفصول السابقة.

حملات لتشيويه عمليات الإنقاذ التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية

قامت المنظمات غير الحكومية بدور مهم في إنقاذ الأرواح في المنطقة الوسطى من البحر الأبيض المتوسط، ولا سيما في 2016، وفي النصف الأول من 2017، في حين لم تعط الحكومات الأولوية لعمليات البحث الرامية إلى إنقاذ اللاجئين والمهاجرين. ففي وجه الممارسات التي لجأ إليها المهربون والتي كانت تزداد خطورة باطراد (على سبيل المثال، الاكتظاظ الشديد لقوارب المهاجرين؛ وعدم توفير الوقود والماء الكافي لها؛ وعدم تزويدها بهواتف متصلة بالأقمار الصناعية لتسهيل طلب المساعدة)، قامت المنظمات غير الحكومية بنشر سفنها بالقرب من المياه الإقليمية الليبية، في جهد منها لزيادة عمليات الإنقاذ في عرض البحر إلى حدودها القصوى.¹⁸⁹

وفي نهاية 2016، بدأت تقارير نشرتها "الوكالة الأوروبية لحرس الحدود وخفر السواحل" (فرونتكس) بالتحدث عن إسهام تواجد قوارب المنظمات غير الحكومية في عرض البحر في الهجرة غير النظامية بتشجيعها عمليات المغادرة، وفي بعض الحالات تسهيل عمليات المهربين.¹⁹⁰ وفي مطلع 2017، أطلق عدد من ممثلي المؤسسات الإيطالية، بمن فيهم أحد المدعين العامين وأعضاء في البرلمان ينتمون إلى أحزاب مختلفة، وكذلك معلقون صحفيون، اتهامات علنية لا أساس لها ضد المنظمات غير الحكومية العاملة في المنطقة الوسطى من المتوسط، حيث أشاروا، بين جملة أمور، إلى أنها تعمل بالتواطؤ مع شبكات التهريب. وفتح البرلمان الإيطالي تحقيقاً في الادعاءات، غير أن التحقيق لم يكشف عن وجود أي أدلة على مخالفات. وأكد المسؤولون الذين طلب منهم إجراء التحقيق أن عمليات المنظمات غير الحكومية قد تمت أثناء حوادث البحث والإنقاذ بالتنسيق مع خفر السواحل الإيطالي وتقيدت بالكامل بأحكام قانون البحار. ومع ذلك، أوصت "لجنة الدفاع التابعة لمجلس الشيوخ الإيطالي"، في مايو/أيار 2017، بفرض أنظمة أشد صرامة على أنشطة المنظمات غير الحكومية في عرض البحر.¹⁹¹

ويدعم من الحكومات الأوروبية الأخرى،¹⁹² وضعت وزارة الداخلية الإيطالية مسودة مدونة لقواعد السلوك وطلبت من المنظمات غير الحكومية التوقيع عليها والتقييد بأحكامها.¹⁹³ وتضمنت المدونة أحكاماً لا تتماشى مع القانون الدولي

¹⁸⁷ أنشئت آلية مراقبة للمتدربين ضمن برنامج "يونافور ميد" في يوليو/تموز 2017 عقب طلبات متكررة من جانب المنظمات غير الحكومية. انظر مجلس أوروبا، "عملية صوفيا ليونافور ميد": تمديد الصلاحيات حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2018، 25 يوليو/تموز 2017، www.consilium.europa.eu/en/press/press-releases/2017/07/25-eunavformed-sophia-mandate-extended/

¹⁸⁸ المفوضية السامية للاجئين، ليبيا: نقاط الإنزال إلى البر، 27 سبتمبر/أيلول 2017،

data2.unhcr.org/en/documents/download/61005

¹⁸⁹ منظمة العفو الدولية، عاصفة عاتية.

¹⁹⁰ فرونتيكس، التقرير التحليلي نصف الشهري، 9 ديسمبر/كانون الأول 2016.

لسنة 2017، فبراير/شباط 2017، www.documentcloud.org/documents/3531244-Frontex-Triton-Analytical-Report-December-2016.html؛ تحليل المخاطر frontex.europa.eu/assets/Publications/Risk_Analysis/Annual_Risk_Analysis_2017.pdf

¹⁹¹ مجلس شيوخ الجمهورية الإيطالية، وثيقة معتمدة من قبل اللجنة الدائمة الرابعة، 16 مايو/أيار 2017،

www.senato.it/application/xmanager/projects/leq17/attachments/dossier/file_internets/000/002/115/doc_XVII_n_9.pdf

¹⁹² "في الاجتماع غير الرسمي لوزراء العدل والشؤون الداخلية الذي عقد في 6 يوليو/تموز في تالين برئاسة إستونيا، رحب وزراء داخلية الاتحاد الأوروبي بمبادرة السلطات الإيطالية لضمان أن تعمل السفن التابعة للمنظمات غير الحكومية العاملة في أنشطة

لحقوق الإنسان أو الأحكام المتعلقة بالشؤون الإنسانية في قانون البحار، حيث تُفاد من المخاطر على حياة اللاجئين والمهاجرين. وعلى سبيل المثال، تفرض المدونة قيوداً على أنشطة البحث والإنقاذ داخل المياه اللبية، وتحد من إمكانية نقل الأشخاص الذين يتم إنقاذهم في أية عملية من مركب إلى آخر. وهذه القيود لا تتماشى مع مبدأ المرور الآمن في المياه الدولية لتقديم المساعدة للقوارب المعرضة للمخاطر، وكذلك مع الممارسات والمعايير والأنظمة التي تحكم أنشطة البحث والإنقاذ في عرض البحر، حيث أن المعيار الذي يحكمها جميعاً هو مبدأ إعطاء الأولوية لسلامة الأرواح في جميع الأوقات.¹⁹⁴ وبينما تظل مدونة قواعد السلوك غير ملزمة قانوناً، إلا أن الحكومة الإيطالية قد حذرت من أن عدم التوقيع على المدونة أو التقيد بأحكامها "يمكن أن يؤدي إلى تبني السلطات الإيطالية تدابير موجهة إلى المراكب ذات الصلة".¹⁹⁵ كما أعلنت وزارة الداخلية الإيطالية أن رفض المنظمات غير الحكومية التوقيع على مدونة السلوك سوف يضعها "خارج نظام الإنقاذ" وهو تصريح مبهم لا يمكن معرفة عواقبه، بينما يتوجب، بحكم قانون البحار، على جميع قباطنة السفن الالتزام بإنقاذ القوارب التي تواجه خطر الغرق في عرض البحر.¹⁹⁶ ويمكن لعدم التوقيع على المدونة أن يؤدي أيضاً إلى نتائج غير محددة، "بدءاً بأمن السفن" التابعة لهذه المنظمات.¹⁹⁷ ووقعت خمس منظمات غير حكومية¹⁹⁸ على مدونة قواعد السلوك، حيث قدمت في بعض الحالات مذكرات لتفسير نص المدونة، ورفضت منطمتان، وهما "أطباء بلا حدود" و"جوجند ريتيت" Jugend Rettet، التوقيع.¹⁹⁹

وفي 2 أغسطس/آب 2017، أمر مدعي عام "محكمة تراباني المتخصصة" بمصادرة قارب الإنقاذ "إيوفنتا"، الذي تشغله المنظمة غير الحكومية "جوجند ريتيت"،²⁰⁰ في سياق تحقيق جارٍ بشأن جريمة "المساعدة على الهجرة

البحث والإنقاذ وفقاً لسلسلة من القواعد الواضحة التي ينبغي احترامها... انظر:

www.interno.gov.it/sites/default/files/codice_condotta_ong.pdf

¹⁹³ مدونة قواعد السلوك للمنظمات غير الحكومية المشاركة في عمليات إنقاذ المهاجرين في عرض البحر.

www.interno.gov.it/sites/default/files/codice_condotta_ong.pdf

¹⁹⁴ انظر، مثلاً، المادة 2.1.1 من "الاتفاقية الدولية بشأن البحث والإنقاذ البحري"، التي اعتمدت في 27 أبريل/نيسان 1979، ودخلت حيز النفاذ في 22 يونيو/حزيران 1985 (تم تعديلها لاحقاً)؛ المادة 98 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي اعتمدت في 10 ديسمبر/كانون الأول 1982، رقم الوثيقة: A/CONF.62/122، ودخلت حيز النفاذ في 16 نوفمبر/تشرين الثاني 1994 (عدّلت لاحقاً). وقد صدّقت إيطاليا على الاتفاقية الأخيرة، بينما وقعت ليبيا عليها فقط. بيد أن العديد من أحكام الاتفاقية، وليس أقلها المادة 98، تم قبولها باعتبار أنها تعكس قواعد القانون الدولي العرفي الملزم لجميع الدول سواء أكانت طرفاً فيها أم لم تكن. انظر مثلاً، Ashley Roach, "Today's Customary International Law of the Sea, Ocean," 45(3) Development & International Law 239 (2014).

¹⁹⁵ مدونة قواعد السلوك للمنظمات غير الحكومية المشاركة في عمليات إنقاذ المهاجرين في عرض البحر، يوليو/تموز 2017،

www.interno.gov.it/sites/default/files/codice_condotta_ong.pdf

¹⁹⁶ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، المادة 98.

¹⁹⁷ وزارة الداخلية الإيطالية، مدونة سلوك المنظمات غير الحكومية، الاجتماع الثالث لوزارة الداخلية، 8 أغسطس/آب 2017،

www.interno.gov.it/it/notizie/codice-condotta-ong-terzo-incontro-viminale

¹⁹⁸ محطة مساعدة المهاجرين الشاطئية (مواس)؛ أنقذوا الطفولة؛ الأذرع المفتوحة للترحيب؛ إس أو إس مديتراني؛ سي أي.

انظر وزارة الداخلية الإيطالية، المنظمة غير الحكومية إس أو إس مديتراني توقع على مدونة السلوك لإنقاذ المهاجرين،

www.interno.gov.it/it/notizie/codice-condotta-salvataggio-dei-migranti-arriva-firma-ong-sos-mediterranee

سي أي، سي أي توقع على مدونة السلوك، 4 أغسطس/آب 2017، -sea-eye.org/en/sea-eye-signed-the-code-of-

conduct/

¹⁹⁹ وزارة الداخلية الإيطالية، مدونة سلوك المنظمات غير الحكومية، الاجتماع الثالث لوزارة الداخلية، 8 أغسطس/آب 2017،

www.interno.gov.it/it/notizie/codice-condotta-ong-terzo-incontro-viminale

²⁰⁰ وزارة الداخلية الإيطالية، لامبيدوزا: الاستيلاء على إيوفنتا التابعة للمنظمة غير الحكومية جوجند ريتيت، 8 أغسطس/آب

2017،

www.interno.gov.it/it/notizie/lampedusa-sequestrata-motonave-iuventa-ong-jugend-rettet

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

غير النظامية والتحرير عليها".²⁰¹ وعقب أسبوع، تبين أن مكتب الادعاء نفسه قد فتح تحقيقاً جنائياً بشأن هذه الجريمة في أنشطة دون موسي زيراي، وهو قس إيريتري معروف يقيم في سويسرا ودأب على مدار عقد من الزمن على التنسيق مع خفر السواحل الإيطالي للمساعدة على تحديد أماكن قوارب اللاجئين التي تواجه الغرق في البحر المتوسط.²⁰²

واعتباراً من أغسطس/آب، بدأت المنظمات غير الحكومية العاملة في عرض البحر بالحديث عن تلقيها تعليمات من "المركز الإيطالي لتنسيق عمليات الإنقاذ البحرية" بأن تنتظر قبل أن تقوم بعمليات إنقاذ محددة، بغرض تسهيل تدخل خفر السواحل الليبي. ففي 15 أغسطس/آب 2017، باشر مركب تشيغله المنظمة غير الحكومية "محطة مساعدة المهاجرين الشاطئية" (مواس) عملية إنقاذ، إلا أن مركز التنسيق للإنقاذ البحري في روما طلب من بحارة المركب، حسبما ذكر، الانتظار حتى يتدخل خفر السواحل الليبي قبل أن ينقل المهاجرين إلى سطحه. ولم يتدخل خفر السواحل، وعقب ساعتين سمح مركز التنسيق لمركب "مواس" بأن يأخذهم على متنه وينقلهم إلى إيطاليا. وفي 24 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، ذكرت المنظمة غير الحكومية "إس أو إس مديتراني" أن مركب إنقاذها "أكويريوس" قد تلقى تعليمات من مركز التنسيق في روما بالتحني جانباً بينما كان خفر السواحل الليبي يقوم بتنسيق عملية اعتراض ثلاثة قوارب مطاطية تواجه خطر الغرق في المياه الدولية، بما يؤدي إلى إعادة اللاجئين والمهاجرين الذين على متنها إلى ليبيا.²⁰³

ودفعت هذه التدابير المنظمات غير الحكومية، إلى جانب ما تلقته من تهديدات خفر السواحل الليبي، إلى إعادة النظر في وجودها بالمنطقة الوسطى من البحر الأبيض المتوسط. وعقب إيقاف عدة منظمات غير حكومية عملياتها، إضافة إلى ما فرض على المنظمات الأخرى من قيود على وجودها بالقرب من المياه الليبية، فقد تقلص زخم الجهود الإضافية التي كانت تساعد في أعمال البحث والإنقاذ، ولم تعد متوافرة كالسابق، وخاصة في المناطق الوسطى للبحر المتوسط، حيث تقع معظم عمليات تحطم السفن، وأدى، في نهاية المطاف، إلى زيادة خطر الموت في عرض البحر بالنسبة لمن يتمكنون من مغادرة ليبيا.²⁰⁴ ومع أن عمليات عبور البحر تقلصت بشكل ملحوظ في الربع الثالث من 2017، إلا أن آلاف الأشخاص ما انفكوا يحاولون الوصول إلى إيطاليا بالقوارب- بينما ينتظر آلاف غيرهم الفرصة لمواجهة أخطار الرحلة، وقد ترتفع الأعداد في أية لحظة بسبب الحلول المؤقتة واستمرار عدم الاستقرار في الأوضاع على الأرض. بيد أن من سيحاولون عبور المتوسط سيواجهون على الأرجح احتمال أن يُدفعوا للجوء إلى طرق وممارسات أشد خطورة للهروب من المخاطر في ليبيا وهم يحاولون تجنب أن يعترض خفر السواحل الليبي اعتراض سبيلهم، بينما يمكن أن تكون السفن الأوروبية بعيدة للغاية إلى حد عدم القدرة على تقديم المساعدة. وفي تذكير دراماتيكي يمثل هذه المخاطر، يُخشى أن نحو 90 شخصاً لقوا مصرعهم في تحطم قارب قرب زوارة، بينما أمكن إنقاذ 40 غيرهم فقط. وكان قاربهم قد فرغ من الوقود على ما يبدو، وظل يصارع الأمواج في عرض البحر لما يقل عن أسبوع قبل أن ينقلب ويغرق.²⁰⁵

إن الحكومات الأوروبية قد خصّت خفر السواحل الليبي، بتزويدها له بالمعدات والدعم بأشكاله المختلفة، ومكنته من زيادة قدراته، لكي يقوم بدور الوكيل عنها في مهمة اعتراض سبيل اللاجئين والمهاجرين في عرض البحر، بما في ذلك في المياه الدولية، ونقلهم لاحقاً إلى ليبيا، حيث تُنتهك حقوقهم الإنسانية، على نحو شبه مؤكد. وفضلاً عن ذلك، فإن هذه الحكومات قد قامت، في الواقع الفعلي، بتهميش دور الفاعلين الذين يمكن أن يُنزلوا أي شخص

²⁰¹ مرسوم تشريعي مؤرخ في 25 يوليو/تموز 1998، رقم 286، المادة 12.

²⁰² فولفيو فولفي، Avvenire, Migranti. Avviso di garanzia per don Zerai، 9 أغسطس/آب 2017.

www.avvenire.it/attualita/pagine/padre-zerai-indagato-per-favoreggiamento

²⁰³ Daniela Fassini and Nello Scavi، "Tripoli. Roma ferma in mare la nave Aquarius. Migranti riportati in Libia".

Avvenire، 25 نوفمبر/تشرين الثاني 2017. See also: www.avvenire.it/attualita/pagine/migranti-nuovo-giallo-sui-soccorsi twitter.com/SOSMedFrance/status/934018861480980481

²⁰⁴ منظمة العفو الدولية، أوروبا تغرق في لجة العار: التعاقس عن إنقاذ اللاجئين والمهاجرين في عرض البحر (رقم الوثيقة: EUR (03/1434/2015).

²⁰⁵ المفوضية السامية للاجئين، تحديث عاجل- ليبيا (18- 29 سبتمبر/أيلول 2017)، 29 سبتمبر/أيلول 2017.

reliefweb.int/report/libya/unhcr-flash-update-libya-18-29-september-2017

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

يواجه أنواء البحر على الشواطئ الأوروبية، ما يترك خفر السواحل الليبي في وضع يتيح له الاستفراد باعتراض أعداد متزايدة من الأشخاص وإعادتهم إلى ليبيا. وفي نهاية المطاف، فقد ضمنت السلطات الإيطالية والليبية قيام خفر السواحل الليبي بالعمل كما يحلو له ودون إزعاج على إعادة اللاجئين والمهاجرين إلى ليبيا، بما يشمل غض النظر عن السلوك المتهور لأطقمه الملاحية في عرض البحر وتعريض أرواح اللاجئين والمهاجرين، وكذلك العاملين مع المنظمات غير الحكومية، للخطر.

التعاون مع السلطات المحلية والجهات غير الحكومية في ليبيا

انخرطت إيطاليا على نحو متزايد، خلال 2017، في التعاون مع السلطات المحلية والزعماء القبليين والجماعات غير الرسمية في ليبيا، التي لا تخضع جميعها لسيطرة "حكومة الوفاق الوطني"، متجاوزة الحكومة، وذلك بغية وقف تدفق اللاجئين والمهاجرين إلى أوروبا.²⁰⁶

ففي مارس/أذار 2017، التقى وزير الداخلية الإيطالي في روما مع ممثلين عن قبائل "أولاد سليمان" و"التبو" و"الطوارق"، التي تسيطر على أراض شاسعة في الجنوب الليبي. وتم خلال الاجتماعات التفاوض بشأن اتفاق للسلم والمصالحة،²⁰⁷ وهو أمر كانت له ضرورته، بحسب وزير الداخلية الإيطالي، لإنشاء حرس حدود يتولى أمر الحدود الجنوبية الليبية.²⁰⁸

وفي 13 يوليو/تموز 2017، عقد وزير الداخلية الإيطالي اجتماعاً في طرابلس مع رؤساء بلديات 14 مدينة ليبية. وعقد اجتماع آخر بين وزير الداخلية الإيطالي والليبي ورؤساء بلديات مدن ليبية في روما، في 26 أغسطس/آب 2017. حيث وعد المسؤولون الإيطاليون بتقديم مساعدات مالية وعينية إلى السلطات المحلية الليبية، من خلال "الصندوق الائتماني للاتحاد الأوروبي للتنمية في أفريقيا"،²⁰⁹ مقابل التزامها بالتصدي للهجرة غير النظامية.²¹⁰ وتعهد وزير الداخلية الإيطالي بدعم رؤساء البلديات من خلال خلق فرص اقتصادية جديدة في مناطقهم "إذا ساعدونا في مكافحتنا ضد تهريب البشر وفي السيطرة على الهجرة القادمة من دول وسط أفريقيا".²¹¹

²⁰⁶ "مجلس أعيان التبو يرفض اتفاق روما مع الطوارق وأولاد سليمان"، ليبيا هيرلد، 6 أبريل/نيسان،

www.libyaherald.com/2017/04/06/tebu-body-rejects-rome-deal-with-tuareg-and-awlad-suleiman/

²⁰⁷ Federica Gaida، "إنه السلام! قبائل أولاد سليمان والتبو توقع اتفاقاً للمصالحة في روما"، Ara Pacis Initiative، 30

مارس/أذار 2017،

www.arapacisinitiative.org/news/its-peace-awlad-suleiman-and-tebu-tribes-of-the-libyan-south-sign-reconciliation-agreement-in-roma/

²⁰⁸ Grazia Longo، ليبيا، قبائل الجنوب توقع اتفاق سلام وتلتزم بمنع المهاجرين، La Stampa، 2 أبريل/نيسان 2017،

www.lastampa.it/2017/04/02/esteri/libia-le-trib-del-sud-sigliano-la-pace-e-si-impegnano-a-bloccare-i-migranti-qzNs23DGe0OSdJi7G285FK/pagina.html

²⁰⁹ وزارة الداخلية الإيطالية، الهجرة: اجتماع في فيمينال "لكابينا دي ريجيا" بين تشاد وإيطاليا وليبيا ومالي والنيجر، 11

سبتمبر/أيلول 2017، www.interno.gov.it/it/notizie/immigrazione-riunione-viminale-cabina-regia-ciad-italia-libia-mali-e-niger

²¹⁰ وزارة الداخلية الإيطالية، مينيتي ورؤساء البلديات الليبية: المتجرون عدو مشترك، 5 سبتمبر/أيلول 2017،

www.interno.gov.it/it/notizie/minniti-e-i-sindaci-comunita-libiche-i-trafficienti-sono-nemico-comune

²¹¹ "مينيتي: أحشى على البلدان الديمقراطية من مشكلة المهاجرين"، Repubblica، 29 أغسطس/آب 2017،

www.repubblica.it/politica/2017/08/29/news/minniti_sui_migranti_ho_temuto_per_la_tenuta_democratica_paese_-174164861/

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

وطبقاً لتقارير إعلامية، أبرمت إيطاليا صفقة كذلك شملت ممثلين عن "حكومة الوفاق الوطني" الليبية ومليشيا "أنس الدباشي" ومليشيا "الكتيبة 48"، اللتين كانتا تسيطران على صبراتة وعلى تجارة التهريب في المدينة في ذلك الوقت، وكذلك ميليشيات من المدن المجاورة.²¹² وخلال اجتماع في صبراتة، تعهدت الميليشيات بمنع المهاجرين من محاولة عبور المتوسط، بينما تعهدت السلطات الإيطالية بتقديم المعدات والقوارب والرواتب لها من خلال قنوات "حكومة الوفاق الوطني". وبناء على ما أفضت إليه المفاوضات، سيتم إدماج الميليشيات رسمياً في صفوف قوات "حكومة الوفاق الوطني" الليبية.²¹³ ولم توضح الحكومة الإيطالية ظروف اتصالاتها مع الميليشيات، رغم إنكارها أنها قد عقدت صفقة مع المهريين.²¹⁴

وناقش ممثلو الحكومة الإيطالية كذلك تدابير للحد من تدفقات الهجرة غير النظامية مع خليفة حفتر، رئيس "الجيش الوطني الليبي" غير الرسمي، الذي يسيطر على شرق البلاد. حيث زار حفتر إيطاليا، في 26 سبتمبر/أيلول 2017، للالتقاء بوزير الداخلية والدفاع الإيطاليين.²¹⁵

وتعتبر منظمة العفو الدولية أن ما قامت به السلطات والقبائل والميليشيات الليبية، في أغسطس/آب وسبتمبر/أيلول، من تحركات لوقف اللاجئين والمهاجرين عن محاولة عبور البحر، وعن السفر من جنوب ليبيا نحو السواحل الشمالية، وعن دخول ليبيا من حدودها الجنوبية، كان نتيجة مثل هذه الصفقات.

وتساور منظمة العفو الدولية بواعث قلق من أن ثمة مخاطر لا يستهان بها من أن يسهم ما تقدّمه إيطاليا من مساعدات إلى السلطات الليبية فيما يرتكب من انتهاكات وإساءات في ليبيا، ولا سيما بسبب عدم وجود إطار للحماية في البلاد. فضلاً عن ذلك، فإن ما يقدّم من مساعدات للجهات غير الحكومية يجعل من اتباع إجراءات للمساءلة عن هذه الانتهاكات أمراً شبه مستحيل، بينما يزيد من مخاطر تهديد الاستقرار في البلاد. ويفاقم من بواعث القلق هذه غياب الشفافية عن الصفقات التي أبرمتها الحكومة الإيطالية، وبخاصة مع الجهات غير الحكومية التي يمكن أن تكون متورطة في انتهاكات لحقوق الإنسان. ففي سبتمبر/أيلول 2017، وعقب فترة قصيرة من اجتماع صبراتة، احتدمت الاشتباكات بين الميليشيات في صبراتة، مخلفة عشرات القتلى في صفوف المدنيين، وأدت إلى نزوح مئات العائلات.²¹⁶ كما فقدت ميليشيات "أنس الدباشي" و"الكتيبة 48" السيطرة على صبراتة لصالح

²¹² Maggie Michael، "بدعم من إيطاليا، ليبيا تجند الميليشيات لوقف المهاجرين"، AP News،
www.apnews.com/9e808574a4d04eb38fa8c688d110a23d؛ Matthew Herbert and Jalel Harchaoui، "إيطاليا تدعي أنها
قد وجدت حلاً لمشكلة المهاجرين في أوروبا. إيطاليا على خطأ بسبب ما يلي"، The Washington Post، 26 سبتمبر/أيلول 2017،
[www.washingtonpost.com/news/monkey-cage/wp/2017/09/25/italy-claims-its-found-a-solution-to-europes-migrant-](http://www.washingtonpost.com/news/monkey-cage/wp/2017/09/25/italy-claims-its-found-a-solution-to-europes-migrant-problem-heres-why-italys-wrong/?utm_term=.c3a50555dc4b)
[problem-heres-why-italys-wrong/?utm_term=.c3a50555dc4b](http://www.nytimes.com/2017/09/25/opinion/migrants-italy-europe.html?mwrsm=Facebook)؛
Times، 25 سبتمبر/أيلول 2017،
www.nytimes.com/2017/09/25/opinion/migrants-italy-europe.html?mwrsm=Facebook،
²¹³ Francesca Mannocchi، "إيطاليا متهمه باستدعاء الميليشيات الليبية لمنع وصول المهاجرين إلى أوروبا"، Middle East Eye،
25 أغسطس/آب 2017،
www.middleeasteye.net/news/libyan-militias-being-bribed-stop-migrants-crossing-europe؛
Maggie Michael، "بدعم من إيطاليا، ليبيا تجند الميليشيات لوقف المهاجرين"، AP News،
www.apnews.com/9e808574a4d04eb38fa8c688d110a23d؛
²¹⁴ "ليبيا: فرنسا لا تتعامل مع المتجرين"، Ansa، 30 أغسطس/آب 2017،
[www.ansa.it/sito/notizie/cronaca/2017/08/30/libia-farnesina-litalia-non-tratta-con-i-trafficanti_b481a800-9dc5-49cb-](http://www.ansa.it/sito/notizie/cronaca/2017/08/30/libia-farnesina-litalia-non-tratta-con-i-trafficanti_b481a800-9dc5-49cb-be23-0c505e2a629c.html)
[be23-0c505e2a629c.html](http://www.theguardian.com/world/2017/sep/07/italian-minister-migrants-libya-marco-minniti)؛ Patrick Wintour، "وزير إيطالي يدافع عن الأساليب التي أدت إلى هبوط بنسبة 87% في عدد
المهاجرين القادمين من ليبيا"، The Guardian، 7 سبتمبر/أيلول 2017،
[www.theguardian.com/world/2017/sep/07/italian-](http://www.theguardian.com/world/2017/sep/07/italian-minister-migrants-libya-marco-minniti)
[minister-migrants-libya-marco-minniti](http://www.ilssole24ore.com/art/notizie/2017-09-26/libia-haftar-roma-incontri-migranti-e-sicurezza-130850.shtml?uid=AEB0JvZC)؛
²¹⁵ "ليبيا، حفتر في روما: اجتماعات حول المهاجرين والتزامات إيطاليا العسكرية"، Il Sole 24 Ore، 26 سبتمبر/أيلول 2017،
[www.ilssole24ore.com/art/notizie/2017-09-26/libia-haftar-roma-incontri-migranti-e-sicurezza-](http://www.ilssole24ore.com/art/notizie/2017-09-26/libia-haftar-roma-incontri-migranti-e-sicurezza-130850.shtml?uid=AEB0JvZC)
[130850.shtml?uid=AEB0JvZC](http://reuters.com/article/us-libya-security-sabratha/civilians-among-dozens-of-casualties-from-clashes-in-libyan-smuggling-hub-idUSKCN1C7242)؛
²¹⁶ "مدنيون بين عشرات الإصابات جراء الاشتباكات في معقل ليبيا للتهريب"، رويترز، 2 أكتوبر/تشرين الأول 2017،
[reuters.com/article/us-libya-security-sabratha/civilians-among-dozens-of-casualties-from-clashes-in-libyan-](http://reuters.com/article/us-libya-security-sabratha/civilians-among-dozens-of-casualties-from-clashes-in-libyan-smuggling-hub-idUSKCN1C7242)
[smuggling-hub-idUSKCN1C7242](http://reuters.com/article/us-libya-security-sabratha/civilians-among-dozens-of-casualties-from-clashes-in-libyan-smuggling-hub-idUSKCN1C7242)

ميليشيات أخرى. وما إن انتهت الاشتباكات، حتى وجد نحو 14,000 من اللاجئين والمهاجرين أنفسهم عالقين في المدينة.²¹⁷ وبينما عملت هيئات دولية من أجل توفير المساعدة الفورية لهم، إلا أنه تم نقلهم فيما بعد إلى مراكز احتجاز "جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية".

ومن هنا، فإن إيطاليا قد شرعت، على ما يبدو، في تعزيز قدرات الجهات غير الحكومية كي تتولى دور وكلاء للدولة للسيطرة على الحدود، والقيام بمهام العمل الشرطي الأخرى، ما يعرّض اللاجئين والمهاجرين لانتهاكات وإساءات منهجية واسعة النطاق لحقوق الإنسان. ويساور منظمة العفو الدولية شعور عميق بالقلق من أن السلطات الإيطالية قد جعلت من وقف تدفقات اللاجئين والمهاجرين من ليبيا هدفاً بحد ذاته ووضعت في خدمته جميع الوسائل، بما في ذلك انتهاك التزاماتها الدولية هي نفسها تجاه حقوق الإنسان، الذي عدت ترى فيه أمراً له ما يسوغه.

²¹⁷ منظمة الهجرة الدولية، منظمة الهجرة التابعة للأمم المتحدة تقدم الدعم الطارئ لآلاف المهاجرين المتضررين من النزاع في صبراتة، 17 أكتوبر/تشرين الأول 2017، iom.int/news/un-migration-agency-providing-emergency-support-thousands-migrants-affected-sabratha-conflict

التواطؤ الأوروبي في الانتهاكات



إحدى المهاجرات في مركز القويعة للاحتجاز. قرويّتي (60 كم إلى الشرق من طرابلس). 2 مارس/آذار 2016.
© TAHA JAWASHI

"قبل مغادرتي، كان الخوف يتزايد في داخلي بسبب ما سمعته من قصص عن أن الليبيين يقومون بالقبض على الأشخاص في عرض البحر ويأخذونهم إلى السجن-ومن هناك يطلبون منهم الاتصال بعائلاتهم لإجبارهم على إرسال النقود إليهم؛ ومن قصص عن أشخاص ماتوا في عرض البحر. ولكنني كنت أخاف من ليبيا أكثر؛ ففي ليبيا يعاملون أي شخص بشرته سوداء كحيوان..."

"فيكتور"، من نيجيريا

الكلفة الإنسانية للسياسات الأوروبية

يعاني مئات الآلاف من المواطنين الأجانب حالياً من حالة حصار في ليبيا، بمن فيهم ما يقدر بنحو 20,000 شخص محتجزين تعسفاً في مراكز تتبع "جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية". ولربما يستطيع بعض المهاجرين الاستفادة من برامج "العودة الإنسانية الطوعية لمنظمة الهجرة الدولية"، التي تمت توسعة نطاقها عن طريق مساهمات مالية قدمها الاتحاد الأوروبي، رغم أن عدد حالات العودة يظل متدنياً بالقياس إلى من وقعوا في المصيدة الليبية. وقد ركز الاتحاد الأوروبي وغيره من الجهات المعنية جهودهم في الآونة الأخيرة على المزيد من التوسع في تمويل مثل هذه البرامج.²¹⁸ بيد أنه هناك عشرات الآلاف من العالقين في ليبيا ممن يحتاجون إلى الحماية الدولية، ولا تشكل العودة بالنسبة إليهم خياراً مطروحاً.²¹⁹ كما لا يستطيع هؤلاء التقدم بطلبات للجوء لأن ليبيا ليس دولة طرفاً في "اتفاقية العام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين"، ولا تعترف "بالمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين"، وليس لديها نظام وطني للجوء. وفي غياب الالتزام الجدي من جانب الحكومات الأوروبية بتوفير الحماية الدولية وإعادة التوطين، فإن هؤلاء يجازفون بأن يظلوا عالقين في ليبيا إلى ما لا نهاية، وبأن يظلوا عرضة لانتهاكات جسيمة لحقوقهم الإنسانية على يد الدولة وللإساءات على يد طيف من الجهات غير الحكومية التي جرى تفصيل أدوارها في هذا التقرير.

وأمام احتمال أن يظلوا يعانون من الانتهاكات، ولا سيما في مراكز الاحتجاز، فإن البعض قد يختار الموافقة على وضع نفسه بتصرف برامج العودة "الطوعية" إلى بلدانهم، على الرغم من مخاطر مواجهة الانتهاكات هناك. وقد يكون آلاف غيرهم غير قادرين على أن يعودوا إلى بلدانهم أو غير راغبين في ذلك بسبب نقاط ضعف محددة أو لظروف شخصية خاصة بهم تشكل أساساً لأن لا يجبروا على العودة وأن يسمح لهم بالبقاء في أوروبا لأسباب إنسانية إذا ما دخلوا أراضي بلد أوروبي، دون أن يكون ذلك متاحاً لهم في ليبيا.²²⁰

إن عدد اللاجئين والمهاجرين العالقين في ليبيا، وانكشافهم المستمر لانتهاكات حقوق الإنسان، إلى جانب تدهور الظروف الأمنية في البلاد واستحالة أن يتمتع هؤلاء بحماية القانون، وعدم وجود ممرات آمنة مشروعة تمكنهم من بلوغ السلامة والحماية في بلدان أخرى، تظل جميعاً عوامل تدفع مئات الآلاف إلى تجشم عناء اجتياز المنطقة الوسطى من البحر المتوسط، رغم المخاطر، بأمل العثور على السلامة والحماية في أوروبا.

بيد أن إيطاليا وسواها من حكومات الاتحاد الأوروبي، وبالتعاون مع جهات ليبية مسؤولة عن انتهاكات حقوق الإنسان، قد أعطت الأولوية لتدابير معادية للاجئين والمهاجرين أدت إلى احتوائهم في البلاد، وعرضتهم للمزيد من الانتهاكات. وإحدى النقاط المحورية في ذلك هي تعاونها مع خفر السواحل الليبي، الذي جرى تمكينه ودعمه لاعتراض سبيل أعداد متزايدة من الأشخاص في عرض البحر، وإعادةتهم بالقوة إلى الشواطئ الليبية، ونقلهم إلى مراكز الاحتجاز التابعة "لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية"، حيث يتعرضون للتعذيب ولغيره من ضروب سوء المعاملة. وقد روى عشرات الأشخاص ممن قابلتهم منظمة العفو الدولية في 2016 و2017 كيف انتهى بهم الأمر إلى مواجهة الانتهاكات لحقوقهم الإنسانية نتيجة اعتراض سبيلهم في عرض البحر وإعادةتهم.

²¹⁸ المفوضية الأوروبية، بيان صحفي مشترك للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي، 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2017،

europa.eu/rapid/press-release_STATEMENT-17-5029_en.htm

²¹⁹ قامت المفوضية السامية للاجئين بتسجيل 43,133 لاجئاً وطالب لجوء حتى أغسطس/آب 2017. بيد أن منظمة العفو تعتقد أن العدد الفعلي أكبر بكثير، نظراً للصعوبة الشديدة التي تواجهها المفوضية السامية في مساعيها لتسجيل اللاجئين في أجزاء عديدة من البلاد يتواجد فيها اللاجئون والمهاجرون. المفوضية السامية للاجئين، ليبيا: التسجيل- نشرة إحصائية، أغسطس/آب 2017،

reporting.unhcr.org/sites/default/files/UNHCR%20Libya%20Registration%20Fact%20Sheet%20-%20August%202017.pdf

²²⁰ من بين 74,184 حالة عالجتها السلطات الإيطالية لتقرير وضع اللجوء بشأنها في 2017 (حتى 24 نوفمبر/تشرين الثاني)، لم يمنح إذن بالبقاء على أسس إنسانية سوى ما يعادل 25% من الحالات، بينما حصل 8% من المتقدمين على طلبات لجوء كلاجئين ومنح 9% حماية فرعية. وزارة الداخلية الإيطالية، اللجنة الوطنية المعنية بالحق في اللجوء.

"سمير"، من السودان، روى تفاصيل تجربته عندما تم اعتراضه في عرض البحر وإعادةه لواجه الاحتجاز:

"في يوم المغادرة [كنا] 160 شخصاً على متن قارب واحد... غادرنا في الساعة 9 مساءً، جرى دفع ثلاثة قوارب تلك الليلة؛ أمسك باثنين، ووصل واحد إلى إيطاليا... كان لدينا مرافق واحد أعطانا توجيهات خاطئة، وعضاً عن الإبحار بصورة مستقيمة نحو أوروبا، اقتادنا شرقاً نحو الزاوية، ثم تركنا فجأة واتبعتنا توجيهاته ووجدنا أنفسنا وجهاً لوجه مع الشرطة... كان القارب مسلحاً. كان هناك ثلاثة ضباط على متن القارب؛ وكانوا يرتدون زي البحرية الرسمي وقبعة البحرية... صعد أحدهم إلى ظهر القارب، وصرخ في وجوهنا، وطلب منا أن نبتطح على بطوننا. عندما شاهدنا للوهلة الأولى، راحوا يطلقون النار في الهواء. وما إن انبطحنا على بطوننا حتى راحوا يضربوننا. ضرب أحداً على رأسه؛ وبدأ ينفذ. وكسرت ساق آخر. اقتادونا إلى الشرطة في الزاوية. ولم تصل أية منظمة غير حكومية إلى البر. ثم نقلنا إلى سجن في الزاوية. بقينا ثمان ساعات في الماء. وبقيت في الحجز مدة 17 يوماً. يبدو أن الشخص الذي رافقنا وأعطانا الاتجاه الخطأ كان قد رتب الأمر مع الشرطة... في السجن ضربونا؛ وطلبوا أن يدفع كل منا 1,500 دينار ليبي لإطلاق سراحنا. رأيت سودانياً واحداً يدفع؛ أعطوه هاتفاً ليتصل بعائلته ثم أعطوه رقم شخص في السودان. تقوم العائلة بالدفع له ويتم إخلاء سبيله في ليبيا. طلبوا نقوداً. أخبرتهم أنه ليس لدي من اتصل به؛ والذي ميت وليس لدي أحد اتصل به. قالوا، ابق هنا، وبعد ثلاثة أشهر سنخرج النقود من تحت جلدك، في السجن كانوا يضربونا بخرطوم مياه. كان هناك أكثر من ألف شخص في المكان. وكان الطعام قليلاً؛ كانوا يعطوننا المكرونة وأحياناً رغيفاً واحداً من الخبر لشخصين دون ماء. كان هناك صنوبر في الحمام؛ استعملناه عندما كنا نريد أن نشرب- كان الماء مالحاً."²²¹

لقد أقدمت الحكومات الأوروبية على مبادرات غير مسؤولة دون أن توجد الضمانات لتأمين الحماية وحقوق الإنسان للاجئين والمهاجرين. وعلى الرغم من الجهود الحالية التي تقوم بها وكالات الأمم المتحدة لتقديم المساعدة للاجئين والمهاجرين في 12 نقطة نزول إلى البر في ليبيا-وكذلك للإسهام في الدورات التدريبية التي ينظمها الاتحاد الأوروبي لخفر السواحل الليبي-يظل واقع الحال أن من يجري اعتراض سبيلهم في عرض البحر ويعادون إلى ليبيا ليس أمامهم سوى مراكز الاحتجاز، حيث يتعرضون لظروف قاسية ولاإنسانية ومهينة؛ دونما أفق لأن يحظوا بمراجعة قضائية، ويواجهون انتهاكات وإساءات منهجية وخطيرة. بينما يظل العديد من هذه المراكز بعيداً عن عين الهيئات الدولية.

وتود منظمة العفو الدولية الإشارة إلى القيود المفرطة التي تواجهها المنظمات والهيئات الدولية-لوحسباً وسياسياً وأمنياً-في ليبيا رغم اعترافها بما تقوم به المفوضية السامية للاجئين ومنظمة الهجرة الدولية لسد احتياجات العالقين في ليبيا حالياً، وتقديرها للقرار الذي اتخذ مؤخراً بفتح "مرفق عبور ومغادرة" في طرابلس لإيواء الأشخاص المحتاجين إلى الحماية الدولية المؤقتة.²²²

ففي أغسطس/آب 2017، أعرب كل من "المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً"،²²³ وكذلك "المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين" و"المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة"،²²⁴ عن بواعت قلقهم بشأن حالة اللاجئين والمهاجرين في ليبيا، ولا سيما نتيجة التدابير التي اتخذتها إيطاليا لمساعدة خفر السواحل الليبي على القيام بعمليات اعتراض سبيلهم، وبما يؤدي إلى إنزالهم في ليبيا.

²²¹ مقابلة مع "سمير" (تم تغيير الاسم للحفاظ على سرية الشخص الذي جرت مقابلته)، صقلية، 30 يوليو/تموز 2017.
²²² المفوضية السامية للاجئين، المفوضية ترحب بمرفق العبور الليبي لتسريع الحلول المتعلقة بالبلدان الثالثة للاجئين المعرضين للخطر، 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، www.unhcr.org/uk/news/press/2017/11/5a1edc7c4/unhcr-welcomes-libyas-transit-facility-expedite-third-country-solutions.html
²²³ المفوضية السامية لحقوق الإنسان، خبير للأمم المتحدة يحذر من أن مدونة البحث والإنقاذ المعتمدة من قبل إيطاليا والاتحاد الأوروبي يمكن أن تزيد من الوفيات في عرض المتوسط، 15 أغسطس/آب 2017، www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=21971&LangID=E
²²⁴ المفوضية السامية لحقوق الإنسان، الاتحاد الأوروبي "يحاول نقل الحدود إلى ليبيا" مستخدماً سياسة خرق الحقوق- خبراء للأمم المتحدة، 17 أغسطس/آب 2017،

وفي كلمة له أمام "مجلس حقوق الإنسان" التابع للأمم المتحدة، في 11 سبتمبر/أيلول 2017، أعرب "المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان" عن استنكاره "للانتهاكات المروعة التي يواجهها المهاجرون عقب اعتراض سبيلهم وإعادتهم إلى ليبيا".²²⁵ وقال إن "عمليات القتل خارج نطاق القضاء والعبودية والتعذيب والاعتصاب والاتجار بالبشر وتجويبعهم ليست سوى بعضاً من الانتهاكات التي ورد أنها تلحق بالمهاجرين، في مراكز الاحتجاز، سواء الرسمية منها أم غير الرسمية". وفي بيان عام أصدره في 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، بعد فترة وجيزة من زيارة قام بها مراقبو الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لأربعة مراكز تابعة "لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية" في طرابلس، أكد المفوض السامي أن "التدخلات المتزايدة من قبل الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء لم تحقق شيئاً حتى الآن للحد من الانتهاكات التي يعانيها المهاجرون... وفي واقع الأمر، تظهر مراقبتنا أن ثمة تدهوراً سريعاً لحالتهم بليبيا".²²⁶

وتساور منظمة العفو الدولية بواعث قلق بالغ من أن التدابير الأوروبية تؤدي إلى زيادة أعداد الأشخاص الذين يتم إيقافهم أو اعتراض سبيلهم، عندما يحاولون الفرار من ليبيا، ونقلهم من ثم إلى مراكز الاحتجاز أو إلى الأسر، حيث يخضعون للتعذيب ولغيره من ضروب سوء المعاملة والابتزاز، عوضاً عن التركيز على استئصال الانتهاكات والإساءات المروعة لحقوق الإنسان. كما أدت هذه التدابير الأوروبية الرامية إلى تعزيز قدرات الدولة الليبية والجهات غير الحكومية للسيطرة على حدود ليبيا إلى إيقاع مئات آلاف النساء والرجال والأطفال في مصيدة الحصار، في بلد يتعرضون فيه بلا هوادة لخطر الانتهاكات والإساءات الفظيعة لحقوق الإنسان، وحيث لا سبيل أمامهم للاستفادة من أي شكل من أشكال الحماية أو الإنصاف.

طبيعة السياسات الأوروبية: غير قانونية ولا يمكن

تبريرها

نحلل في الأجزاء التالية مدى ما تتحمله الدول من مسؤولية بموجب القانون الدولي عن الأفعال التي جرى توصيفها فيما سبق، وشاركت فيها.

الانزلاق نحو عمليات الإعادة القسرية

طبقاً لأحكام القانون الدولي للمعاهدات²²⁷ وقواعد القانون الدولي العرفي،²²⁸ فإن الحظر المفروض على إعادة أو نقل أي شخص قسراً إلى بلد أو منطقة يمكن أن يتعرض فيها لخطر التعذيب أو لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان (المعروف بعدم الإعادة القسرية) حظر مطلق وراسخ.

²²⁵ مجلس حقوق الإنسان، الدورة 36، بيان الافتتاح لزيد رعد الحسين، مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، 11 سبتمبر/أيلول 2017،

www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22041

²²⁶ المفوضية السامية لحقوق الإنسان، رئيس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة: معاناة المهاجرين في ليبيا اعتداء على ضمير الإنسانية، 14 نوفمبر/ تشرين الثاني 2017،

www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22393&LangID=E

²²⁷ انظر، مثلاً، المادة 33(1) من الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين؛ والمادة 3 من "اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة".

²²⁸ انظر، مثلاً، المفوضية السامية للاجئين: مبدأ عدم الإعادة القسرية كقاعدة من قواعد القانون الدولي الإنساني العرفي: رد على أسئلة طرحتها على المفوضية السامية "المحكمة الدستورية الاتحادية لجمهورية ألمانيا الاتحادية" في القضايا 2 BvR 1938/93، و 2 BvR 1935/93، و 2 BvR 1954/93 (1994)؛ رأي استشاري بشأن التطبيق العابر للحدود لالتزامات عدم الإعادة القسرية بموجب "اتفاقية عام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين" وبروتوكول 1967 الملحق بها (2007)، الفقرة 15؛ اللجنة التنفيذية

إن إيطاليا تظل مدانة، إلى المدى الذي تنخرط فيه السفن وأطقم الملاحة البحرية الإيطالية على نحو مباشر في عمليات نتيجتها النهائية الواضحة والقابلة للتوقع هي إعادة اللاجئين والمهاجرين إلى ليبيا، حيث يواجهون التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة والابتزاز، وانتهاكات أخرى لحقوق الإنسان، بالانخراط المباشر بالإعادة القسرية، وابتهاك التزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك بالحظر المطلق المفروض على التعذيب.²²⁹

وقد تكون أشكال الدعم الإيطالية الأخرى لعمليات إعادة اللاجئين والمهاجرين بالقوة إلى ليبيا التي يقوم بها خفر السواحل الليبي أقل وضوحاً، من الناحية القانونية، كانتهاك لمبدأ عدم الإعادة القسرية، مع أن النتيجة بالنسبة للضحايا هي نفسها إلى حد كبير. ومع ذلك، فإن مثل هذه التدابير ربما تستتبع مسؤولية قانونية بموجب القانون الدولي، رغم أن المشاركة في الانتهاكات غير مباشرة، شريطة إثبات أن ثمة مستوى كافياً من القرب القانوني أو القابلية للتوقع بالنسبة لما يحدث أو القدرة على السيطرة عليه.

وتشعر منظمة العفو الدولية ببواعث قلق على وجه التحديد حيال ما تستتبعه التدابير التي تتخذها إيطاليا من مسؤولية قانونية عن تعذيب اللاجئين والمهاجرين الذين يعادون قسراً إلى ليبيا، وعن غيره من ضروب المعاملة القاسية، حيث يمكن التنبؤ سلفاً بأن مثل هذه الانتهاكات سوف تقع نتيجة للدعم الذي يقدم لعمليات خفر السواحل الليبي دون التحقق من وجود ضمانات صارمة وفعالة ضد مثل هذه الانتهاكات، وقبل أن يعاد أي شخص إلى ليبيا ليواجه انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان.

مسؤولية الدول عما يرتكبه وكلاؤها في الخارج

تدرج قواعد مسؤولية الدول عادة ضمن قواعد القانون الدولي الإنساني العرفي، وتعكسها اليوم المواد المتعلقة بمسؤولية الدول عن الأعمال غير المشروعة دولياً، التي وضعتها "لجنة القانون الدولي" في 2001.²³⁰ وضمت الجمعية العامة للأمم المتحدة هذه المواد في عدد من القرارات، وأقرتها بشرط الاستشارة، أي دونما مساس بمستقبل تبنيتها أو مساس بأي فعل مناسب آخر.²³¹

وقد نوقشت مسؤولية الدولة عن أفعال وكلائها في الخارج على نطاق واسع من جانب ولايات قضائية متنوعة في شتى أنحاء العالم.

ففي المحاكمة في قضية سميلتر (الولايات المتحدة ضد كندا)، التي خضعت للتحكيم الدولي، تم الاعتراف بأن القانون الدولي الإنساني العرفي يحظر على أي دولة السماح باستخدام أراضيها للتسبب بأضرار في أراض تابعة لدولة أخرى.²³² وتأكيداً لهذا المبدأ، قضت "محكمة العدل الدولية، في قضية قناة كورفو بأنه إذا ما أدى نشاط ارتكب على أراضي دولة ما إلى أضرار خارج حدودها، "يجوز مطالبة الدولة التي وقع على أرضها أو في مياهاها الفعل المخالف للقانون الدولي بأن تقدم توضيحاً".²³³

واستند معارضو الالتزامات خارج الحدود الوطنية للدولة في العادة إلى المادة 29 من "اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات"، التي تنص على أنه "مالم يظهر من المعاهدة قصد مغاير أو يثبت خلاف ذلك بطريقة أخرى، تلزم نصوص

للمفوضية السامية للاجئين، الاستخلاص رقم 6 (XXVIII) عدم الإعادة القسرية (1977) الفقرة أ: A. Duffy، "Expulsion to Face Torture? Non-Refoulement in International Law"، 20(3) in International Journal of Refugee Law
²²⁹ انظر، مثلاً، Hirsi Jamaa and Others v. Italy، (27765/09)، "المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان"، قرار الغرفة الكبرى المؤرخ في 23 فبراير/شباط 2012.

²³⁰ مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً، الكتاب السنوي للجنة القانون الدولي 2001، المجلد 2 (الجزء 2).

²³¹ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً، قرار الجمعية العامة 133/71، 16 ديسمبر/كانون الأول 2016، www.un.org/en/qa/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/71/133

²³² Trail Smelter Case (US v. Canada)، 16 أبريل/نيسان 1938 و11 مارس/أذار 1941، التقارير المتعلقة بقرارات التحكيم الدولي، المجلد 3، الصفحات 1905-1982، legal.un.org/riaa/cases/vol_III/1905-1982.pdf

²³³ قضية قناة كورفو، المملكة المتحدة ضد ألبانيا، محكمة العدل الدولية، القرار، الميزات، القائمة العامة رقم 1 (1949)، Rep 4، ص. 18.

المعاهدة كل طرف فيها بالنسبة *لكامل إقليمه*"،²³⁴ بما ينطوي على أن الالتزامات بموجب المعاهدة تنتهي عند حدود الدولة.

بيد أن "محكمة العدل الدولية" أكدت فيما أصدرته من رأي استشاري بشأن *التبعات القانونية لبناء الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة* على أنه، وفيما يتعلق بالالتزامات حقوق الإنسان، يمكن للحالة أن تكون مختلفة لصالح التطبيق خارج حدود إقليم الدولة. وفيما يتصل "بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، فإن "محكمة العدل الدولية" قد لاحظت أنه يمكن للدولة أن تمارس ولايتها القضائية خارج حدود إقليمها الوطني، حيث أشارت إلى أن "الممارسة الثابتة للجنة حقوق الإنسان تتطابق مع هذا. ومن هنا، فقد وجدت اللجنة أن العهد ينطبق حيثما مارست الدولة ولايتها القضائية على إقليم أجنبي". ولاحظت "محكمة العدل الدولية" كذلك أنه "ليس من مقاصد العهد السماح للدول بالتملص من التزاماتها عندما تمارس ولايتها خارج حدود إقليمها الوطني. وإنما قصد فقط أن يمنع الأشخاص المقيمين خارج إقليمهم، مقابل دولة المصدر التي ينتسبون إليها، من أن يفرضوا حقوقاً اكتسبوها جراء تبعيتهم لنطاق أهلية تلك الدولة، وإنما التقييد بما تفرضه أهلية الدولة التي يقيمون بها".²³⁵

وقد تبنت الهيئات الإقليمية لحقوق الإنسان مقاربة مماثلة. فعلى سبيل المثال، أكدت "لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان"، فيما يتصل بالحقوق التي تكفلها "الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان"، على أن الاختصاص القضائي "فكرة ترتبط بالسلطة وبالسيطرة الفعلية، وليس فحسب بالحدود الإقليمية".²³⁶ وقضت "المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان"، في قضية *إلياسكو وآخرون ضد مولدوفا وروسيا*، بأن مسألة الالتزامات خارج حدود إقليم دولة ما ربما تنشأ "بسبب أفعال لها تداعياتها الوثيقة على نحو كاف على الحقوق المكفولة بموجب الاتفاقية [الأوروبية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية]، حتى إذا ما وقعت هذه التداعيات خارج نطاق الولاية القضائية لهذه الدولة".²³⁷ وتالياً، أكدت "المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان" على هذا المبدأ، في قضية *السكيني وآخرون ضد المملكة المتحدة*، وقامت بتطويره؛ إذ أعلنت أن الالتزامات العابرة للحدود الوطنية يمكن أن تكتسب صفة الحق، بموجب "الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان"، حيثما تمارس الدولة السيطرة والسلطة، وبناء عليه ولايتها القضائية، على فرد ما، عبر وكلائها".²³⁸

وفي سبتمبر/أيلول 2011، تبنت مجموعة من خبراء القانون الدولي، بمن فيهم أعضاء حاليون وسابقون في هيئات لمعاهدات حقوق الإنسان الدولية، وفي هيئات إقليمية لحقوق الإنسان، ومقررون خاصون حاليون في "مجلس حقوق الإنسان" التابع للأمم المتحدة - تبنت "مبادئ ماستريخت المتعلقة بالالتزامات الدول خارج حدود إقليمها في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" (مبادئ ماستريخت).²³⁹ ومع أن مبادئ ماستريخت ليست صكاً ملزماً من الناحية القانونية، إلا أنها تشكل تأويلاً موثقاً به للقانون والمعايير الدوليين في المجال الذي تغطيه. وتستند إلى ما يزيد عن عقد من البحث القانوني، وتعتبر جزءاً من القانون الدولي العرفي وقانون المعاهدات، وكذلك من الفقه القانوني للمحاكم والمحاكم الدولية والإقليمية الخاصة، وهيئات حقوق الإنسان الإقليمية والدولية، وعمل الباحثين والممارسين في مجال القانون الدولي. ومع أن المبادئ تعالج شؤون الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إلا أن المفاهيم القانونية التي تستند إليها تنطبق أيضاً على مجالات أخرى لحقوق الإنسان ولللقانون الدولي العام.

²³⁴ اتفاقية فينا لقانون المعاهدات، المادة 29.

²³⁵ محكمة العدل الدولية، رأي استشاري بشأن *التبعات القانونية لبناء الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة*، 9 يوليو/تموز 2004، www.icj-cij.org/files/case-related/131/1677.pdf؛

²³⁶ *Saldado v. Argentina*، التماس فردي رقم 99/38، OEA/Ser.L/V/II.95 Doc. 7 rev.، الفقرة 19.

²³⁷ *Ilascu and Others v. Moldova and Russia* (48787/99)، المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الفقرة 317.

²³⁸ *Al-Skeini and Others v. United Kingdom* (55721/07)، المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، الفقرة 133.

²³⁹ ETO Consortium، مبادئ ماستريخت المتعلقة بالالتزامات الدول خارج حدود إقليمها في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يناير/كانون الثاني 2013، www.etoconsortium.org/nc/en/main-navigaton/library/maastricht-principles/?tx_drblob_pi1%5BdownloadUid%5D=23

وتعترف مبادئ ماستريخت بأن مسؤولية دولة ما تترتب على سلوك يمكن أن يعزى إلى الدولة داخل إقليمها وخارج حدود إقليمها على السواء.²⁴⁰ وفي بعض الحالات، يمكن أن تعزى مسؤولية الدولة إلى سلوك جهات غير حكومية فيها، وبخاصة عندما تقوم بتصرفاتها بناء على تعليمات من مؤسسات الدولة أو بتمكين منها، أو عندما تكون خاضعة لسيطرتها.²⁴¹

وتنقضي مبادئ ماستريخت، وهذا أمر شديد الأهمية، بأنه على الدولة، إلى جانب واجبها في احترام حقوق الإنسان وحمايتها وتطبيقها داخل حدود إقليمها هي نفسها، التزامات تتجاوز إقليمها إلى أراضي ومياه الغير في هذا المجال.²⁴² وتعترف مبادئ ماستريخت بنوعين من الالتزامات العابرة للحدود الوطنية. فهي أولاً تتسع لتشمل فعل الدولة وامتناعها عن الفعل اللذين يؤثران على التمتع بحقوق الإنسان خارج إقليمها.²⁴³ وثانياً، فهي تشمل التزامات ذات طبيعة عالمية تنبثق عن "ميثاق الأمم المتحدة" وتعلق بالأفعال التي تقوم بها الدول منفصلة أو على نحو مشترك من خلال التعاون الدولي.²⁴⁴

ويحدد المبدأ 9 نطاق الولاية القضائية للدول، وبالتالي مسؤوليتها، ويعترف بالأنواع الثلاثة التالية من الحالات التي تترتب فيها على الدول التزامات بأن تحترم الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتحميها وتكفل بتحقيقها: الحالات التي تمارس سلطتها أو سيطرتها الفعلية عليها، سواء تمت ممارسة هذه السيطرة بموجب القانون الدولي أم لا؛

الحالات التي يتولد فيها عن أفعال الدولة أو امتناعها عن الفعل آثار يمكن التنبؤ بها على التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، سواء أكان ذلك داخل إقليمها أو خارجه؛

الحالات التي تكون فيها الدولة في وضع يسمح لها بممارسة تأثير حاسم، أو باتخاذ التدابير اللازمة لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية خارج حدود إقليمها، طبقاً لأحكام القانون الدولي، من خلال سلطاتها التنفيذية أو التشريعية أو القضائية، سواء أكان تصرفها منفرداً أم بالشراكة مع آخرين.

وينطبق النوع الأول من الحالات الثلاث عندما تتحقق ضرورة ممارسة "السلطة أو السيطرة الفعلية". وهذا يتسق مع رأي "لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان"، التي أكدت أنه يتعين على الدول "أن تحترم وتكفل الحقوق المنصوص عليها في العهد لأي شخص يخضع لسلطتها أو سيطرتها الفعلية حتى ولو لم يكن موجوداً داخل إقليمها".²⁴⁵ وبالمثل، حددت "لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب" نطاق الإقليم لأغراض نفاذ "اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة" بأنه يشمل "الحالات التي تمارس فيها الدولة الطرف، على نحو مباشر أو غير مباشر، السيطرة بحكم الأمر الواقع أو بحكم القانون على أشخاص في الحجز..."²⁴⁶ وبالمثل، اعترفت "المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان" و"لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان"²⁴⁷ بمتطلب "السلطة أو السيطرة الفعلية" كشرط للمسؤولية.

بيد أن المبدأ 9(ب) من مبادئ ماستريخت يذكر أيضاً حالات تغيب فيها السيطرة الفعلية والسلطة وتستمر فيها التزامات الدول، على الرغم من ذلك، بالنسبة لأفعالها أو امتناعها عن الفعل ما دامت آثارها قابلة للتنبؤ. وموقف

²⁴⁰ المبدأ 11.

²⁴¹ المبدأ 12.

²⁴² المبدأان 3 و4.

²⁴³ المبدأ 8 (أ).

²⁴⁴ المبدأ 8 (ب).

²⁴⁵ لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 31، طبيعة الالتزام القانوني العام المفروض على الدول بموجب العهد، UN Doc. CCPR/C/21/Rev.1/Add.13، 26 مايو/أيار 2004، الفقرة 10.

²⁴⁶ لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، التعليق العام رقم 2: تنفيذ المادة 2 من قبل الدول الأعضاء، UN Doc. CAT/C/GC/2، 24 يناير/كانون الثاني 2008، الفقرة 16.

²⁴⁷ انظر، مثلاً، Saldado v. Argentina، التماس فردي رقم 99/38، Ilascu and Others v. OWA/Ser.L/V/II.95 D7 rev، 26 مايو/أيار 2004، الفقرة 10.

Moldova and Russia (48787/99)، المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان؛ Al-Skeini and Others v. United Kingdom (55721/07)، المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

مؤلفي التعليق على مبادئ ماستريخت، وهم أيضاً من صاغوا نصوصها، واضح في هذا الشأن.²⁴⁸ ففي قضية مناف ضد رومانيا، أعلنت "لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان" أن "الدولة الطرف يمكن أن تكون مسؤولة عن الانتهاكات لأحكام العهد [الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية] خارج إقليمها إذا ما شكلت هي نفسها حلقة في السلسلة السببية التي تجعل من الانتهاكات في نطاق ولاية قضائية أخرى أمراً ممكناً. بيد أنه يتعين أن تكون الصلة السببية بانتهاكات خارج الإقليم حاضرة وقابلة للتنبؤ، ويجب أن يكون بالإمكان الحكم عليها بناء على المعرفة المتوافرة لدى الدولة الطرف في وقت انتهاك الحق".²⁴⁹

المعرفة ذات الصلة التي يمكن نسبتها إلى مصادرها

تعتبر منظمة العفو الدولية أن إيطاليا وسواها من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على معرفة جيدة بالانتهاكات والإساءات الواسعة النطاق لحقوق الإنسان التي يعانيها اللاجئون والمهاجرون في ليبيا، ولا سيما في مراكز الاحتجاز الخاضعة لسلطة "حكومة الوفاق الوطني" الليبية، حيث يؤخذ اللاجئون والمهاجرون قسراً فور القبض عليهم من قبل خفر السواحل الليبي وغيره من سلطات مراقبة الحدود والفاعلين غير الحكوميين.

فمنذ سقوط حكم معمر القذافي في 2011، كشفت تقارير صدرت عن منظمات دولية وهيئات حكومية وهيئات للخبراء تابعة للأمم المتحدة وخبراء أفراد، وعن منظمات غير حكومية والعديد من المناقذ الإعلامية، النقاب عن انتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان ارتكبتها ممثلون للدولة الليبية، وكذلك عن إساءات اقترفتها الجماعات المسلحة وعصابات الإجرام والمليشيات ضد اللاجئين والمهاجرين في ليبيا. وقد عكست شهادات تفصيلية ومتسقة تضمنتها هذه التقارير، على نحو منتظم، المعاملة المروعة التي يواجهها اللاجئون والمهاجرون في الحجز. وقد شملت هذه بين جملة تقارير:

- مجلس الأمن الدولي، تقرير الأمين العام بشأن "بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا"، S/2017/716، 22 أغسطس/آب 2017²⁵⁰
- مجلس الأمن الدولي، التقرير النهائي لفريق الخبراء المعني بليبيا، الذي تم تشكيله عملاً بالقرار 1973 (2011)، S/2017/466، 1 يونيو/حزيران 2017²⁵¹
- مجلس الأمن الدولي، تقرير الأمين العام حول "بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا"، S/2017/283، 4 أبريل/نيسان 2017²⁵²
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، رحلة مميتة للأطفال: طريق الهجرة عبر المنطقة الوسطى من البحر المتوسط، فبراير/ شباط 2017²⁵³

²⁴⁸ Oliver de Schutter, Asbjorn Eide, Ashfaq Khalfan, Marcos Orellana, Margot Salomon and Ian Seiderman. "تعليق على مبادئ ماستريخت المتعلقة بالتزامات الدول خارج إقليمها في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"، التعليق 34، العدد 1084 من فصلية حقوق الإنسان (2012)، صفحة 1108.

²⁴⁹ Munaf v. Romania، لجنة حقوق الإنسان، رسالة رقم 2006/1539.

²⁵⁰ الأمم المتحدة، تقرير الأمين العام حول بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، 22 أغسطس/آب 2017،

www.un.org/qa/search/view_doc.asp?symbol=S/2017/726

²⁵¹ الأمم المتحدة، رسالة مؤرخة في 1 يونيو/حزيران 2017 من "فريق الخبراء المعني بليبيا"، المشكل عملاً بالقرار 1973 (2011) والموجهة إلى رئيس مجلس الأمن، 1 يونيو/حزيران 2017، www.un.org/qa/search/view_doc.asp?symbol=S/2017/466

²⁵² الأمم المتحدة، تقرير الأمين العام حول "بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا"، 4 أبريل/نيسان 2017،

www.un.org/qa/search/view_doc.asp?symbol=S/2017/283

²⁵³ اليونيسف، رحلة مميتة للأطفال، فبراير/شباط 2017،

www.unicef.org/publications/files/EN_UNICEF_Central_Mediterranean_Migration.pdf

- الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في ليبيا، بما في ذلك مدى فعالية المساعدة الفنية وتدابير بناء القدرات التي تلقتها الحكومة الليبية، A/HRC/34/42، 13 يناير/كانون الثاني 2017²⁵⁴
- "بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا" و"المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان"، "محتجزون وجردوا من إنسانيتهم": تقرير حول انتهاكات حقوق الإنسان ضد المهاجرين في ليبيا، 13 ديسمبر/كانون الأول 2016²⁵⁵
- الجمعية العامة للأمم المتحدة، تحقيق "المفوضية السامية لحقوق الإنسان بشأن ليبيا"، A/HRC/31/47، 15 فبراير/شباط 2016²⁵⁶
- "بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا" و"المفوضية السامية لحقوق الإنسان"، تقرير بشأن حالة حقوق الإنسان في ليبيا، 16 نوفمبر/تشرين الثاني 2015²⁵⁷
- المفوضية السامية للاجئين، موقف المفوضية بشأن عمليات الإعادة إلى ليبيا- تحديث 1، أكتوبر/تشرين الأول 2015²⁵⁸
- مجلس أوروبا، مفوض حقوق الإنسان، رسالة إلى وزير الداخلية الإيطالي لطلب توضيحات بشأن العمليات البحرية الإيطالية في المياه الإقليمية الليبية، 28 سبتمبر/أيلول 2017²⁵⁹
- مجلس أوروبا، مفوض حقوق الإنسان، اتفاقيات الاتحاد الأوروبي مع الدول الثالثة يجب أن تحترم حقوق الإنسان، 2 فبراير/ شباط 2017²⁶⁰
- وزارة خارجية الولايات المتحدة، لتقارير القطرية بشأن ممارسات حقوق الإنسان للعام 2016- ليبيا²⁶¹
- منظمة العفو الدولية: عاصفة عاتية: فشل السياسات الأوروبية في المنطقة الوسطى من البحر الأبيض المتوسط، 6 يوليو/تموز 2017²⁶²

²⁵⁴ المفوضية السامية لحقوق الإنسان، تقرير المفوض السامي لحقوق الإنسان حول حالة حقوق الإنسان في ليبيا، بما في ذلك مدى فعالية المساعدة الفنية وتدابير بناء القدرات المقدمة للحكومة الليبية، 13 يناير/كانون الثاني 2017، documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G17/006/12/PDF/G1700612.pdf?OpenElement

²⁵⁵ المفوضية السامية لحقوق الإنسان، "محتجزون وجردوا من إنسانيتهم".

²⁵⁶ المفوضية السامية لحقوق الإنسان، تقرير حول حالة حقوق الإنسان في ليبيا، 13 يناير/كانون الثاني 2017، ap.ohchr.org/documents/dpage_e.aspx?si=A/HRC/34/42

²⁵⁷ المفوضية السامية لحقوق الإنسان، تقرير حول حالة حقوق الإنسان في ليبيا، 16 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، www.ohchr.org/Documents/Countries/LY/UNSMIL_OHCHRJointly_report_Libya_16.11.15.pdf

²⁵⁸ المفوضية السامية للاجئين، موقف المفوضية السامية للاجئين بشأن عمليات الإعادة إلى ليبيا- تحديث 1، أكتوبر/تشرين الأول 2015، www.refworld.org/docid/561cd8804.html

²⁵⁹ مجلس أوروبا، مفوض الاتحاد بطلب توضيحات بشأن عمليات إيطاليا البحرية في المياه الإقليمية الليبية، 11 أكتوبر/تشرين الأول 2017، www.coe.int/en/web/commissioner/-/commissioner-seeks-clarifications-over-italy-s-maritime-operations-in-libyan-territorial-waters

²⁶⁰ مجلس أوروبا، اتفاقيات الاتحاد الأوروبي مع دول ثالثة يجب أن تحترم حقوق الإنسان، 2 فبراير/شباط 2017، www.coe.int/en/web/commissioner/-/commissioner-seeks-clarifications-over-italy-s-maritime-operations-in-libyan-territorial-waters, www.coe.int/en/web/commissioner/-/eu-agreements-with-third-countries-must-uphold-human-rights

²⁶¹ وزارة خارجية الولايات المتحدة، التقارير القطرية بشأن ممارسات حقوق الإنسان لسنة 2016، www.state.gov/j/drl/rls/hrrpt/humanrightsreport/index.htm?year=2016&dldid=265510

- منظمة العفو الدولية، *اللاجئون والمهاجرون يفرون من العنف الجنسي والانتهاك والاستغلال في ليبيا*، 14 يونيو/حزيران 2016²⁶³
- منظمة العفو الدولية، *الاتحاد الأوروبي يخاطر بتأجيج الانتهاكات الفظيعة للاجئين والمهاجرين في ليبيا*، 14 يونيو/حزيران 2016²⁶⁴
- منظمة العفو الدولية، *"ليبيا تحفل بالقسوة: قصص عن الاختطاف والعنف الجنسي وسوء المعاملة يروها مهاجرون ولاجئون*، 11 مايو/أيار 2015²⁶⁵
- منظمة العفو الدولية، *ضحايا الخوف: انتهاك حقوق اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين في ليبيا*، 20 يونيو/حزيران 2013²⁶⁶
- هيومان رايتس ووتش، *إيطاليا: دعم البحرية لليبيا قد يعرض المهاجرين للخطر*، 19 يونيو/حزيران 2017²⁶⁷
- هيومان رايتس ووتش، *الاتحاد الأوروبي: تحويل مهام الإنقاذ إلى ليبيا يعرض الأرواح للخطر*، 19 يونيو/حزيران 2017²⁶⁸
- أطباء بلا حدود، *ليبيا: رسالة مفتوحة- الحكومات الأوروبية تغذي تجارة المعاناة في ليبيا*، 6 سبتمبر/أيلول 2017،²⁶⁹
- أطباء بلا حدود، *الهجرة: أطباء بلا حدود تحذر الاتحاد الأوروبي بشأن المقاربة للإنسانية لإدارة الهجرة*، 3 فبراير/شباط 2017²⁷⁰
- أطباء بلا حدود، *ليبيا: فرق أطباء بلا حدود تقدم الرعاية الطبية للاجئين والمهاجرين المحتجزين*، 13 ديسمبر/كانون الأول 2016²⁷¹
- أطباء بلا حدود: *غض الطرف: كيف تتجاهل أوروبا عواقب الاستعانة بموارد خارجية لإدارة الهجرة*، نوفمبر/تشرين الثاني 2015²⁷²

²⁶² منظمة العفو الدولية، *عاصفة عاتية*.

- ²⁶³ منظمة العفو الدولية، *اللاجئون والمهاجرون يفرون من العنف الجنسي والانتهاك والاستغلال في ليبيا*، (بيان صحفي، 1 يوليو/تموز 2016)، www.amnesty.org/en/latest/news/2016/07/refugees-and-migrants-fleeing-sexual-violence-abuse-and-exploitation-in-libya/
- ²⁶⁴ منظمة العفو الدولية، *الاتحاد الأوروبي يواجه خطر تفاقم الانتهاكات المروعة ضد اللاجئين والمهاجرين في ليبيا*، (بيان صحفي، 14 يونيو/حزيران 2016)، www.amnesty.org/en/latest/news/2016/06/eu-risks-fuelling-horrific-abuse-of-refugees-and-migrants-in-libya/
- ²⁶⁵ منظمة العفو الدولية، *"ليبيا تحفل بالقسوة": قصص عن الاختطاف والعنف الجنسي وسوء المعاملة يروها مهاجرون ولاجئون* (رقم الوثيقة: MDE 19/1578/2015)
- ²⁶⁶ منظمة العفو الدولية، *ضحايا الخوف: انتهاك حقوق اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين في ليبيا* (رقم الوثيقة: MDE 19/007/2013)
- ²⁶⁷ هيومان رايتس ووتش، *إيطاليا: دعم البحرية لليبيا قد يعرض المهاجرين للخطر*، 2 أغسطس/آب 2017، www.hrw.org/news/2017/08/02/italy-navy-support-libya-may-endanger-migrants
- ²⁶⁸ هيومان رايتس ووتش، *الاتحاد الأوروبي: إشراف ليبيا على عمليات الإنقاذ يُعرض حياة الناس للخطر*، 19 يونيو/حزيران 2017، www.hrw.org/news/2017/06/19/eu-shifting-rescue-libya-risks-lives
- ²⁶⁹ أطباء بلا حدود، *ليبيا: رسالة مفتوحة- الحكومات الأوروبية تغذي تجارة المعاناة في ليبيا*، 6 سبتمبر/أيلول 2017، www.msf.org/en/article/libya-open-letter-european-governments-are-feeding-business-suffering
- ²⁷⁰ أطباء بلا حدود، *الهجرة: أطباء بلا حدود تحذر الاتحاد الأوروبي من المقاربة للإنسانية لإدارة الهجرة*، 3 فبراير/شباط 2017، www.msf.org/en/article/migration-msf-warns-eu-about-inhumane-approach-migration-management
- ²⁷¹ أطباء بلا حدود، *فرق أطباء بلا حدود تقدم الرعاية الطبية للاجئين والمهاجرين المحتجزين*، 13 ديسمبر/كانون الأول 2016، www.doctorswithoutborders.org/article/libya-msf-teams-providing-medical-care-detained-refugees-and-migrants

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

وفي حقيقة الأمر، فقد اعترف ممثلو الحكومات والمؤسسات والهيئات الإيطالية والأوروبية بمدى خطورة الحالة في ليبيا، وعلى وجه التحديد انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكب ضد اللاجئين والمهاجرين في مراكز الاحتجاز أو أماكن الأسر، خلال عدد من الاجتماعات مع منظمة العفو الدولية أثناء فترة إعداد هذا التقرير. كما أكدوا ذلك في عدة مناسبات أخرى، بما فيها التالية:

في ردها على رسالة بعثت بها منظمة العفو إلى رئيس الوزراء الإيطالي، باولو جينتيلوني، وأعربت فيها عن بواعث قلقها بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في مراكز الاحتجاز الليبية والنتائج السلبية لتعاون إيطاليا مع ليبيا بشأن السيطرة على الحدود، بعثت السفارة مارياجيلا زبايا، المستشارة الدبلوماسية لرئيس الوزراء، برسالة إلى منظمة العفو الدولية في 3 نوفمبر/تشرين الثاني 2017 قالت فيها، بين جملة أمور: "نحن في الخط الأمامي من تحسين الظروف المعيشية في مراكز استقبال المهاجرين في ليبيا-الذين نعرف مشكلاتهم جيداً منذ زمن طويل- وذلك بالتعاون مع الفاعلين الرئيسيين والهيئات الدولية".²⁷³ [التشديد من عندنا]

وفي 15 أغسطس/آب 2017، قال وزير الداخلية الإيطالية، ماركو مينيتي، أثناء مؤتمر صحفي، ما يلي: "عندما تصبح سيطرة خفر السواحل الليبي على المياه الإقليمية الليبية مستقرة، هناك مسألة في غاية الأهمية، وهي مسألة الظروف المعيشية لمن يتم إنقاذهم من قبل خفر السواحل الليبي ويعادون إلى ليبيا".²⁷⁴ ويبدو أن هذا يشير إلى أن الوزير مدرك للأوضاع في مراكز الاحتجاز، إلا أنه ينفذ، بالرغم من ذلك، استراتيجية يتم بموجبها تصدير مهام السيطرة على الحدود إلى جهة خارجية، هي خفر السواحل الليبي، قبل اتخاذ أي إجراء للتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان التي يعاني منها اللاجئون والمهاجرون في ليبيا.

وفي مقابلة نشرتها صحيفة "لا ستامبا" الإيطالية، في 6 أغسطس/آب 2017، قال نائب وزير الشؤون الخارجية، في إشارة إلى عدم موافقته جزئياً على قرارات الحكومة، ما يلي: "ستواصل سفننا التقاط المهاجرين. ومن الأفضل أن يشمل ذلك من هم في القوارب التي يسد خفر السواحل الليبي السبل أمامهم، عندما تكون سفننا في وضع يسمح لها بالقيام بذلك. لأن إعادتهم إلى ليبيا، في هذه اللحظة، يعني إعادتهم إلى الجحيم".²⁷⁵

وبينما أشارت مراجعة أجرتها "لجنة المملكة المتحدة المستقلة لتقييم تأثير المساعدات"،²⁷⁶ في مارس/آذار 2017، إلى أن عمل المملكة المتحدة والاتحاد الأوروبي على بناء قدرات خفر السواحل الليبي يهدف إلى زيادة فرص اعتراضه لقوارب اللاجئين وغيرهم من المهاجرين غير النظاميين في عرض البحر، وإلى أن من يجري اعتراضهم يوضعون في الحجز، أعربت الدراسة عن بواعث قلقها "من أن البرنامج يسلّم المهاجرين إلى نظام يفضي إلى

²⁷² أطباء بلا حدود، غض الطرف: كيف تتجاهل أوروبا عواقب الاستعانة بمصادر خارجية لإدارة الهجرة، نوفمبر/تشرين الثاني 2015، www.msf.org.uk/sites/uk/files/turning-a-blind-eye.pdf

²⁷³ الأصل بالإيطالية: Siamo inoltre in prima linea per il miglioramento delle condizioni di vita dei centri di accoglienza dei migranti in Libia – la cui criticita' ci e' da tempo ben nota – in cooperazione con i principali attori ed agenzie internazionali

²⁷⁴ الأصل بالإيطالية: "Nel momento in cui dovesse stabilizzarsi il dato dell'azione di controllo delle acque territoriali libiche da parte della guardia costiera, si pone una questione di grandissimo rilievo, e cioè il tema delle condizioni di vita di coloro che vengono salvati dalla guardia costiera e riportati in Libia. Come voi sapete questo e' l'assillo personale mio, ed e' l'assillo dell'Italia."

video.repubblica.it/cronaca/migranti-minniti-condizioni-di-chi-e-riportato-in-libia-sono-mio-assillo/282714/283328

²⁷⁵ الأصل بالإيطالية: "Le nostre navi continueranno a raccogliere i migranti. Sarebbe auspicabile, anche quelli ospitati da imbarcazioni bloccate dalla Guardia costiera libica, quando le nostre imbarcazioni siano in condizione di poterlo fare. Perché riportarli in Libia, in questo momento, vuol dire riportarli all'inferno."

www.lastampa.it/2017/08/06/italia/cronache/giro-fare-rientrare-quelle-persone-vuol-dire-condannarle-allinferno-SXnGzVizftFI7fNGFCMADN/pagina.html

²⁷⁶ "لجنة المملكة المتحدة المستقلة لتقييم تأثير المساعدات" هيئة رسمية في المملكة المتحدة مسؤولة عن إجراء مراجعات مستقلة بشأن إنفاق المساعدات المقدمة من المملكة المتحدة، ورفع التقارير حول ما تتوصل إليه من معطيات إلى برلمان المملكة المتحدة.

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

الاحتجاز القائم على التمييز وغير المحدود بأجل، ويحرم اللاجئ من حقهم في اللجوء". وخلصت الهيئة كذلك إلى أنه لم يجر على نحو كافٍ تقييم مخاطر أن تتسبب المساعدات التي تقدمها المملكة المتحدة بأذى غير مقصود للمهاجرين المستضعفين، أو بمنع اللاجئ من الوصول إلى مكان آمن.²⁷⁷

ويؤكد تقرير مسرّب أعدته "بعثة الاتحاد الأوروبي للمساعدة على إدارة الحدود-ليبيا" (يوبام)، مؤرخ في 25 يناير/كانون الثاني، على أنه، بين جملة أمور، "هناك تقارير حول مراكز الاحتجاز هذه تصف انتهاكات فظيعة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الإساءة الجنسية والاسترقاق والبقاء القسري والتعذيب وإساءة المعاملة".²⁷⁸

وفي يناير/كانون الثاني 2017 أيضاً، جرى تسريب فقرات من تقرير داخلي بعثت به السفارة الألمانية في النيجر إلى وزارة الخارجية الألمانية، بعنوان "العودة من الجحيم"، إلى صحيفة "داي فيلت" الألمانية.²⁷⁹ وطبقاً لما نشرته الصحيفة، شبّه التقرير أماكن الاحتجاز "بمعسكرات الاعتقال" وتضمّن مقابلات مع لاجئين ومهاجرين وصفوا ما تعرضوا له من معاناة أو شاهدهوا من انتهاكات فظيعة لحقوق الإنسان، بما في ذلك التعذيب والاغتصاب وعمليات الإعدام.

كما سلطت عدة قرارات صدرت عن "البرلمان الأوروبي" الضوء على الحالة الحرجة في ليبيا في السنوات القليلة الأخيرة، بما في ذلك قرار صدر في 2012 وأشار، في ذلك الوقت المبكر، إلى أن "إساءات وانتهاكات لحقوق الإنسان ترتكب بصورة ممنهجة في ليبيا ضد المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين، وأن... الأجانب ممن لا يحملون وثائق ثبوتية ما برحوا يتعرضون لخطر الاستغلال والعنصرية والاعتقال التعسفي والضرب والتعذيب، بما في ذلك أثناء احتجازهم...". كما أعرب التقرير عن "بواعث قلق بشأن ظروف الاحتجاز الشديدة القسوة التي يخضع لها الأشخاص الأجانب، بمن فيهم النساء والأطفال-الذين يقع كثيرون منهم ضحايا للعنف الجنسي والعنف القائم على نوعهم الاجتماعي-وكذلك بشأن عدم وجود إطار قانوني كافٍ يلجؤون إليه أو سبيل للحماية..."²⁸⁰

وعلى الرغم من ذلك كله، فقد اختارت إيطاليا والحكومات الأوروبية الأخرى التعاون مع السلطات الليبية، وتقديم المساعدات إليها. ولم يقتصر الأمر على التفاوض عن الانتهاكات والإساءات، وإنما تجاوزها إلى الإسهام المبكر في هذه الانتهاكات- من خلال تدابير التعاون الرامية إلى اعتراض سبيل المهاجرين في عرض البحر- ولا سيما بتقديم الأموال والتدريب والمعدات، وسواها من أشكال المساعدة إلى هذه السلطات لتعزيز قدرات أجهزة الأمن الليبية على اعتراض سبيل اللاجئ والمهاجرين واعتقالهم، الأمر الذي أدى إلى الاحتجاز التعسفي للنساء والرجال والأطفال وإلى إساءة معاملتهم. وفي واقع الحال، فقد تقاعست إيطاليا وحكومات الدول الأوروبية الأخرى أيضاً عن اتخاذ أية تدابير معقولة لمنع الانتهاكات والإساءات ووضع حد لها، وعن الطلب إلى أقرانها الليبيين اتخاذ ما يكفي من الخطوات من أجل وقف مثل هذه الانتهاكات والإساءات كشرط مسبق لتنفيذ أية تدابير للتعاون معهم.

²⁷⁷ "لجنة المملكة المتحدة المستقلة لتقييم تأثير المساعدات"، رد المملكة المتحدة في مجال المساعدات على الهجرة غير الشرعية في المنطقة الوسطى من البحر الأبيض المتوسط، 10 مارس/أذار 2017، icaei.independent.gov.uk/report/uks-aid-response-irregular-migration-central-mediterranean/

²⁷⁸ "هيئة العمل الخارجي الأوروبي"، التقرير الأولي ليوبام ليبيا بشأن ترسيم الخرائط- ملخص تنفيذي، 25 يناير/كانون الثاني 2017،

statewatch.org/news/2017/feb/eu-eeas-libya-assessment-5616-17.pdf

"Flüchtlinge in Libyen: 'Wir sind weniger wert als Hunde'", Welt, 29 January 2017, ²⁷⁹

www.welt.de/politik/ausland/article161608446/Wir-sind-weniger-wert-als-Hunde.html

²⁸⁰ البرلمان الأوروبي، قرار بشأن حالة المهاجرين في ليبيا (RSP) (2012/2879)، 22 نوفمبر/تشرين الثاني 2012،

www.europarl.europa.eu/cmsdata/40865/att_20121128ATT56804-7744803661669500636.pdf

توصيات

تحت منظمة العفو الدولية السلطات الليبية على حماية حقوق مواطني الدول الأجنبية في ليبيا، سواء أكانوا لاجئين أم طالبي لجوء أم مهاجرين. كما تحت منظمة العفو الدولية الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء على إعادة هيكلة تعاونها مع السلطات الليبية فوراً للتركيز على حماية الحقوق الإنسانية للاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين، عوضاً عن احتوائهم وراء القضبان.

وتطرح منظمة العفو الدولية، على وجه الخصوص، وفي ضوء المعطيات التي توصل إليها هذا التقرير، التوصيات التالية:

إلى السلطات الليبية

- أن تحدد فوراً مكان أي مواطنين أجانب محتجزين في مراكز الاحتجاز التابعة "لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية"، أو أسرى لدى الميليشيات والجماعات المسلحة، وتسجيلهم والإفراج عنهم، وتزويدهم بالمساعدة المناسبة وتمكينهم من ممارسة حقوقهم، بما في ذلك تسهيل حصولهم على الحماية الدولية في بلدان غير ليبيا، أو عودتهم الآمنة إلى أوطانهم الأصلية.
- وقف عمليات القبض التعسفي على مواطني الدول الأجنبية.
- إقرار آلية لإصدار الوثائق لجميع اللاجئين والمهاجرين داخل ليبيا، ولا سيما من أجل عدم انكشافهم بحيث يقبض عليهم أو يرحلوا أثناء إجراءات تقييم أوضاعهم.
- عدم تجريم الدخول والإقامة والمغادرة على نحو غير شرعي إلى ليبيا، ووضع حد لسياسة وممارسات الاحتجاز الإلزامي للاجئين والمهاجرين ممن تعتبر أوضاعهم غير شرعية. وتعديل القانون رقم 19 لسنة 2010 المتعلق بمكافحة الهجرة غير الشرعية والقانون رقم 6 لسنة 1987، وذلك لجعل الدخول والإقامة والمغادرة غير الشرعية مجرد مخالفة إدارية.
- الاعتراف رسمياً بصلاحيات "مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين" في ليبيا، وتسهيل دخوله إلى مراكز الاحتجاز، وتسجيل الأشخاص المعنيين، وتقرير وضع اللجوء بالنسبة للأشخاص، وقبول طلبات اللجوء من أي شخص يرغب في التقدم بطلب لهذا الغرض، وتوفير الحماية والمساعدة وفق ما هو تقضيه الضرورة- بغض النظر عن الجنسية أو المستفيد.
- تبني قانون وطني للجوء يتماشى مع المعايير الدولية للجوء واللاجئين في ضوء التزامات ليبيا بموجب "اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لسنة 1969 التي تحكم جوانب خاصة بمشكلات اللاجئين في أفريقيا"، التي تعترف بالحق في اللجوء، والتوقيع والتصديق على "الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لسنة 1951"، وعلى البروتوكول الملحق بها لسنة 1967.
- السماح للهيئات الإنسانية بأن تدخل دون عراقيل إلى جميع الأماكن التي يحتجز فيها اللاجئون أو يتم إنزالهم فيها من السفن.
- مباشرة تحقيقات مستقلة ومحايدة في جميع مزاعم التعرض للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة السيئة- بما في ذلك الاغتصاب والعنف الجنسي- وفي أي جرائم أخرى يرتكبها موظفو "جهاز مكافحة الهجرة" و"خفر السواحل الليبي"، وضمان إبعاد من يشتبه على نحو معقول في أنهم قد أمروا بارتكاب مثل هذه الأفعال أو ارتكبوها بأنفسهم عن المناصب التي تمكّنهم من العودة إلى ارتكاب هذه الانتهاكات، وتقديمهم إلى محاكمات شفافة ونزيهة.

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

- إصدار التعليمات إلى "خفر السواحل الليبي" بغرض:
 - حصر أنشطة البحث والإنقاذ التي يقوم بها بالمياه الليبية؛
 - السماح للمراكب المدنية، بما فيها القوارب التابعة للمنظمات غير الحكومية، بالقيام بأعمال البحث والإنقاذ دون عراقيل، بما في ذلك في المناطق المحاذية للمياه الإقليمية الليبية، وحتى في هذه المياه عند الضرورة؛
 - الالتزام بعدم طلب تولي المسؤولية أو ممارستها في مواقع العمليات أثناء القيام بالبحث والإنقاذ؛
 - نقل أي أشخاص يتم إنقاذهم إلى مركب تابع للاتحاد الأوروبي أو لجهة أجنبية تشارك في عملية الإنقاذ في المتوسط.
- إنهاء مهام أي موظفين في "خفر السواحل الليبي" يتبين أنهم قد قاموا بأعمال عرّضت حياة اللاجئين والمهاجرين للخطر، أو قاموا بتهديد قوارب النجاة التابعة للمنظمات غير الحكومية في عرض البحر.
- اتخاذ خطوات لمكافحة العنصرية ورهاب الأجانب والتمييز ضد المواطنين الأجانب، وذلك بالتصدي للنشيط للتصورات العامة السائدة حول اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين، ولا سيما أولئك القادمين من الدول الأفريقية جنوب الصحراء، من خلال تنظيم حملات للتوعية العامة، وتكليف "وزارة الشؤون الاجتماعية" بمتابعتها، وضمان التعاون التام من جانب وسائل الإعلام التابعة للدولة.
- وقف الدعم المالي للميليشيات المسؤولة عن انتهاكات حقوق الإنسان، وسحب الاعتراف الرسمي بها.
- العمل نحو حل "جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية التابع لوزارة الداخلية"، وإنشاء وزارة جديدة للاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين لتكون مسؤولة عن السياسة العامة للهجرة وطلب اللجوء. وينبغي أن تنسق هذه الوزارة مع "وزارة الداخلية" و"وزارة الدفاع" لتطبيق سياسة الهجرة، وتيسير الاعتراف التام بصلاحيات "المفوضية السامية لشؤون اللاجئين" واحترامها.

إلى حكومات الاتحاد الأوروبي ومؤسساته

- إعادة هيكلة كل تعاون مع ليبيا بشأن الهجرة- سواء أكان مالياً أم مؤسسياً أم مادياً أم في مجال السياسات و/أو دعم القدرات- والتركيز على أولوية حماية الحقوق الإنسانية للاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين في البلاد؛
- العمل مع السلطات الليبية على إنجاز الخطوات التالية، ودعوتها بصورة علنية ومتواصلة من أجل ضمان ما يلي:
 - الإفراج الفوري عن جميع اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين المحتجزين تعسفاً، ووضع حد لنظام القبض والاحتجاز الروتيني؛
 - الاعتراف التام والرسمي "بالمفوضية السامية لشؤون اللاجئين"، في صيغة إصدار مذكرة تفاهم تكفل تمكين المنظمة بلا عراقيل من الوصول إلى من تعنى بهم في مختلف أرجاء البلاد، وضمان قدرتها على ممارسة صلاحياتها كاملة، بغض النظر عن جنسية المستفيدين؛
 - تبني تشريع وسياسات جديدين بشأن الهجرة واللجوء، وإنفاذهما، بحيث ينصان على عدم تجريم الدخول والإقامة والمغادرة غير الشرعية؛ ووضع حد للاحتجاز بصورة آلية؛ وإنشاء نظام للجوء.
- ضمان ألا يؤدي أي شكل من أشكال التعاون إلى انتهاكات لحقوق الإنسان أو إلى الإسهام في انتهاكات من هذا القبيل، وعلى وجه الخصوص عن طريق ما يلي:
 - إنشاء آلية مستقلة لمراقبة حقوق الإنسان تملك الصلاحية التامة بلا عراقيل في الأشراف على سلوك "خفر السواحل الليبي"، و"جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية"، اللذين ينبغي أن يرفعا تقارير مشتركة للسلطات الليبية والاتحاد الأوروبي بصورة منتظمة بشأن أي انتهاكات لحقوق

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

الإنسان، وبغرض ضمان إجراء تحقيقات كافية فيها ومباشرة إجراءات للمقاضاة بشأنها، وإبعاد من يُدعى بأنهم قد ارتكبوا انتهاكات لحقوق الإنسان من مناصبهم على وجه السرعة؛

- الطلب من السلطات الليبية بأن تضمن عدم تجاوز أنشطة البحث والإنقاذ التي يقوم بها "خفر السواحل الليبي" المياه الليبية؛ والسماح للمراكب المدنية بالقيام بعمليات البحث والإنقاذ بلا عراقيل؛ والالتزام بعدم طلب وممارسة السيطرة على الموقع أثناء عمليات البحث والإنقاذ؛ ونقل أي أشخاص يتم إنقاذهم إلى مراكب تابعة للاتحاد الأوروبي أو تحمل علم دولة أجنبية من تلك التي تشارك في عمليات الإنقاذ في البحر المتوسط، نظراً لكون ليبيا مكاناً غير آمن؛
- وقف الخطط لإنشاء "المركز الليبي لتنسيق عمليات الإنقاذ البحري"، وعدم تقديم أي دعم لتمويله إلى حين امتلاك ليبيا مؤسسات مستقرة وموثوقة وقادرة بصورة معقولة على القيام بأعمال التنسيق في مجال البحث والإنقاذ، وبالمستوى الذي يتطلبه القانون الدولي ذي الصلة، وإلى أن يصبح بالإمكان اعتبار ليبيا ميناء نزول آمن للاجئين والمهاجرين؛
- ضمان قدرة المنظمات غير الحكومية التي تعمل على إنقاذ الأرواح في عرض البحر على مواصلة الإسهام في إنقاذ اللاجئين والمهاجرين، طبقاً للقانون والمعايير الدوليين المناسبين؛
- وقف جميع أشكال التعاون والتمويل والدعم والمساعدات للمليشيات والجماعات المسلحة، وغيرها من الجهات غير الحكومية المتورطة في ارتكاب الانتهاكات ضد المهاجرين وغيرها من الخروقات والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.
- ضمان نشر عدد كاف من المراكب ذات المهام الرئيسية في مجالي البحث والإنقاذ على طول الطرق البحرية التي تختطها قوارب اللاجئين والمهاجرين، بما فيها تلك الواقعة ضمن المياه الإقليمية الليبية، طالما استمرت عمليات مغادرة اللاجئين والمهاجرين للشواطئ الليبية، بما في ذلك عبر إجراء مراجعة لعمليات الإبحار الحالية، وحتى يصبح بالإمكان أن تقوم هذه المراكب بإزالة من تنقذهم في أماكن آمنة ومناسبة في أوروبا.
- فتح طرق آمنة وقانونية إلى أوروبا، وعلى وجه الخصوص توفير عدد مناسب من الأماكن لإعادة التوطين وممرات الحماية البديلة لآلاف الأشخاص المحتاجين للحماية والعالقين في ليبيا، بما في ذلك عن طريق مراجعة سياسات الهجرة بغرض تيسير وجود ممرات شرعية لمن يريدون الهجرة.

إلى السلطات الإيطالية (بالإضافة إلى ما سبق)

- استبدال مذكرة التفاهم، الموقعة مع السلطات الليبية في فبراير/شباط 2017، لتحل محلها على وجه السرعة اتفاقية تسترشد بأولويات حقوق الإنسان المذكورة فيما سبق، وتركز على التدابير الواجب اتخاذها لتحقيقها. وينبغي مراجعة جميع أشكال التعاون مع السلطات الليبية ذات الصلة بالهجرة والقائمة على أساس مذكرة التفاهم- بما في ذلك البرامج الممولة من جانب الاتحاد الأوروبي التي تتولى إيطاليا زمامها- ولا سيما تلك التي تنطوي على احتجاز اللاجئين والمهاجرين- وأن يتم تعديلها بناء على ذلك. وينبغي على إيطاليا، لتحقيق هذا الغرض، أن توضح على الملأ جميع تدابير ومشاريع التعاون المنبثقة عن مذكرة التفاهم، وإنشاء نظام للتحقق يتماشى مع مثل هذه التدابير والمشاريع مع حماية حقوق الإنسان في ليبيا.
- مراجعة صلاحيات العملية البحرية المعتمدة حالياً لدعم "خفر السواحل الليبي" في مكافحة الهجرة غير الشرعية، وتعديلها لضمان تركيزها على أنشطة البحث والإنقاذ التي تؤدي إلى إنزال اللاجئين والمهاجرين الذين يتم إنقاذهم في عرض البحر على الشواطئ الأوروبية.
- ضمان أن يتم التنسيق من جانب "المركز البحري الإيطالي لتنسيق عمليات الإنقاذ" لأي عملية إنقاذ في القطاع الأوسط من المتوسط على نحو يتماشى مع الالتزامات الناشئة عن قانون البحار والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين، وعلى نحو يقلص مشاركة "خفر السواحل الليبي" إلى الحدود

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

الدنيا، ويؤدي إلى نقل من يتم إنقاذهم إلى قوارب ترسو بهم في مكان آمن من غير الوارد أن يكون الشواطئ الليبية.

إلى الاتحاد الأفريقي ودوله الأعضاء

- حث السلطات الليبية على الاحترام التام للالتزامات الدولية والإقليمية في مجال حقوق الإنسان تجاه اللاجئين والمهاجرين، بما في ذلك باتخاذ تدابير فورية للإفراج عن جميع اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين المحتجزين تعسفاً في الوقت الراهن؛ وعدم تجريم الدخول والخروج والمغادرة غير الشرعية؛ ووضع حد للسياسات والممارسات المتعلقة بالاحتجاز الإلزامي للاجئين والمهاجرين الذين يعتبرون في وضع غير شرعي.
- ضمان تقيد جميع العمليات الجارية والمقبلة لإخلاء المهاجرين واللاجئين المحاصرين حالياً في ليبيا بالالتزامات الدولية والإقليمية ذات الصلة بحقوق الإنسان، بما فيه ذلك عدم الإعادة/القسرية وواجب ضمان آلية فعالة لتقرير وضع اللجوء، وكذلك توفير كل حماية وعون ضروريين للجميع، بغض النظر عن جنسيتهم الأصلية.
- حث السلطات الليبية على الوفاء بالتزاماتها بموجب "اتفاقية الوحدة الأفريقية لسنة 1969 التي تحكم الجوانب الخاصة بمشكلات اللاجئين في أفريقيا"، والاعتراف بصلاحيات "المفوضية السامية لحقوق اللاجئين"، وبعملها، بتوقيع مذكرة تفاهم تكفل دخول المنظمة دون عراقيل إلى الأماكن والأشخاص المعنيين في مختلف أرجاء البلاد، والقدرة على ممارسة صلاحياتها كاملة، بغض النظر عن جنسية المنتفعين.
- حث الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء على فتح طرق آمنة وقانونية للمهاجرين واللاجئين للوصول إلى أوروبا بمراجعة سياسات الهجرة، ولا سيما بتقديم عدد ذي مغزى من أماكن إعادة التوطين والممرات البديلة لآلاف الأشخاص العالقين في ليبيا والمحتاجين إلى الحماية.
- حث الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء على مراجعة جميع اتفاقيات التعاون المتعلقة بالهجرة مع ليبيا- سواء أكانت على شكل اتفاقيات مالية أم مؤسسية أم مادية أم في مجال السياسات ودعم القدرات- لضمان تقيدها التام بالالتزامات الدولية والمعايير الإقليمية المتعلقة بحماية الحقوق الإنسانية للاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين في البلاد.
- الطلب من حكومة إيطاليا أن توضح على الملأ جميع مشاريع التعاون الراهنة التي تدعمها في ليبيا استناداً إلى مذكرة التفاهم التي وقعت مع حكومة ليبيا في فبراير/شباط 2017، وإنشاء نظام للتحقق تماشياً مع هذه التدابير والمشاريع مع التزاماتها في مجال حقوق الإنسان.

إلى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

- تعزيزاً لطلب رئيس "مفوضية الاتحاد الأفريقي"، تسريع الخطوات نحو إرسال بعثة لتقصي الحقائق إلى ليبيا للتحقيق في جميع مزاعم الإساءات والانتهاكات المرتكبة ضد المهاجرين واللاجئين، بما فيها مزاعم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية، وسواها من الانتهاكات التي تم توثيقها في هذا التقرير، وفي غيره من التقارير.

شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

منظمة العفو الدولية

منظمة العفو الدولية
حركة عالمية لحقوق الإنسان.
عندما يقع ظلم على أي إنسان فإن
الأمر يهمنا جميعاً.

انضم إلى المحادثة

www.facebook.com/AmnestyArabic



@AmnestyAR



اتصل بنا

info@amnesty.org
mena@amnesty.org



+44 (0)20 7413 5500



شبكة التواطؤ المظلمة في ليبيا

الانتهاكات ضد اللاجئين والمهاجرين المتجهين إلى أوروبا

في السنوات الأخيرة، كابد مئات آلاف اللاجئين والمهاجرين مشاق الرحلة عبر أفريقيا للوصول إلى ليبيا، وفي الكثير من الأحيان إلى أوروبا. وللدرد على ذلك، لجأت السلطات الليبية إلى حيلة الاحتجاز الجماعي، إلى أجل غير مسمى، كأداة رئيسية لإدارة أزمة اللاجئين هذه. وتكشف بحوث منظمة العفو الدولية كيف أن اللاجئين والمهاجرين قد أخضعوا إلى مجموعة واسعة من الانتهاكات والإساءات على يد الموظفين الرسميين الليبيين والمليشيات والمهربين، الذين عملوا في معظم الأحيان في تعاون تام فيما بينهم. فعانى هؤلاء من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة والاعتقال التعسفي في ظروف تثير الفزع، كما تعرضوا للابتزاز ولعمل السخرة والقتل. بينما طاردت الانتهاكات بعض هؤلاء أثناء عمليات اعتراضهم في عرض البحر.

وعلى الرغم من معرفة الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء التامة بهذا، ولا سيما إيطاليا، فقد قررت أوروبا تعزيز قدرات السلطات الليبية على اعتراض سبيل اللاجئين والمهاجرين في عرض البحر ونقلهم إلى مراكز احتجاز تتعرض فيها حقوقهم الإنسانية، على نحو شبه مؤكد، للانتهاكات. وخلصت منظمة العفو الدولية، بناء على ذلك كله، إلى أن هؤلاء متواطئون في كل هذه الانتهاكات وأن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء قد خرقوا التزاماتهم هم أنفسهم بحقوق الإنسان.

إن من الضرورة بمكان إعادة التفكير في أهداف وطبيعة هذا التعاون غير المشرف؛ وأن ينتقل محور الاهتمام الآن من كيفية منع وصول القادمين الجدد إلى أوروبا، لينصب كل الجهد، بدلاً من ذلك، على حماية حقوق اللاجئين والمهاجرين.



منظمة العفو
الدولية

رقم الوثيقة: MDE 19/7561/2017

اللغة الأصلية: الإنجليزية

amnesty.org